

هَدَىٰ لِيَهُ تَطْرِيقٌ

مِنْ رَسَائِلِ وَفَنَادِيِّ لِشَعْرِ حَمَدَ بْنِ عَتَّيْبٍ

رَحْمَةُ اللهِ
در ١٢٤٧ - ١٤٣٠ هـ»

جَمْعُ وَسْرِ تِبْيَابِ

إِلَيْكُمْ بْنِ حَمَدَ بْنِ عَتَّيْبٍ

طبع على نفقة

حسين بن جعفر تواب الله ونصرة دينه

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْمُقْرَرَةُ

الحمد لله على توفيقه وتسديده ، والصلة والسلام على أفضل خلقه
من عباده ، وبعد :

فقد ثبت عنه ﷺ أنه قال : « إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاثة : صدقة جارية ، أو علم ينتفع به ، أو ولد صالح يدعوه ».
لذا كان من حق الأبرة وواجب القرابة المبادرة بجمع ما تفرق ، وتنظيم
ما تشتت ، وإبراز ما خفي مما كتبه وألفه والدنا العلامة الشيخ حمد بن علي
ابن عتيق .

فكان فكرة جمع رسائله وفتواه تراودني منذ زمن ، فقمت بطبع
المجموعة الأولى من رسائله عام ١٣٩٦هـ ، نشرها مجمع ابن تيمية في
باكستان ، تضم أربع رسائل .

وفي عام ١٤٠٠هـ نشرت مكتبة دار الهداية بالرياض مجموعة من
رسائله ، تضم خمس عشرة من رسائله ، طبعت في مطباع الاعتصام
بالقاهرة .

ثم كانت الطبعة الثالثة عام ١٤٠٤هـ ، وتحت عنوان (هداية الطريق
من رسائل وفتاوي الشيخ حمد بن عتيق) ، تضم هذه المجموعة عشرين
رسالة .

وها هي الطبعة الرابعة ، نسعى لإخراجها على ترتيب أفضل ، فقد
جعلتها على ثلاثة أقسام :

- الأول : الرسائل .
الثاني : المراسلات

الثالث : المسائل والأحكام التي أجاب عنها رحمه الله .

وقد تبعت وحاولت الاستقصاء في البحث عما كتبه أو نسب إليه بعد التوثيق ؛ ليكون ذلك الجهد المتواضع في حسنات المؤلف ، وتبقى له صدقة جارية وعلم يتتفع به ، وعسى أن تكون أدinya واجب الأبوة حتى القرابة .
والعنوان كذا هو : « هداية الطريق من رسائل وفتاوي الشيخ محمد بن علي بن عتيق » .

وتفتهر أهمية الكتاب في معالجته لقضايا رئيسية كانت صدىً لأحداث سياسية في عصر المؤلف رحمه الله ، فقد حللت الدولة العثمانية حلتها التكراء على الإمامة في الدرعية ، فسرها علماء الدعوة السلفية بأن الحرب عقدية .

ولذا كتب العلماء وأوضحوها أهمية مبدأ الولاء والبراء ، ففي الكتاب الأول من المجموعة (سبل النجاة والفكاك من موالة المرتدين من الأتراك) محمد معالم الولاء والبراء .

وربما تأثر بعض علماء الزمان ، فانقادوا وانصاعوا لحكم الدولة العثمانية ، وأبدوا آراء حول القول بتبييعهم أو تكفيتهم ، واتهموا دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب بالشدة والجفوة ، وعدم أحقيـة ما ألقـه علماء الدعـوة وأنصار الإمامـة في الدرـعـية ، وأشـاعـوا قولـهم بالـقولـ عليهمـ (أنـ كلـ بلدـ استـولـىـ عـلـيـهاـ العـساـكـرـ وـلاـعـنـهاـ يـهـاجـرـ فـهـوـ كـافـرـ) ، فـرـدـ الشـيخـ حـدـ هـذـاـ الـادـعـاءـ فـيـ رسـالـتـهـ : (الدـفـاعـ عـنـ أـهـلـ السـنـةـ وـالـاتـبـاعـ) ، وـهـيـ الرـسـالـةـ الثـانـيـةـ منـ هـذـاـ المـجـمـعـ .

وبـحـكمـ التـهـازـجـ وـالـلـتـقاءـ بـتـيـارـ خـارـجيـ ، فـقـدـ كـادـ أنـ يـتـشـرـ مـذـهـبـ

أرباب وحدة الوجود أو المدرسة العقلانية، وكانت الشبه تثار بصفة استفتاء، فكتب المؤلف رسالته : (الفرق المبين بين مذهب السلف وابن سبعين وإخوانه الاتحادية الملحدين .

فهذه نهاذج ثلاثة تعطي أهمية الكتاب وموضوعيته ، حيث إنّ محور ما كتبه المؤلف يدور على التوحيد ، توحيد المعرفة والإثبات وتوحيد الطلب والقصد ، وهو ما قام عليه الدعوة المباركة في الجزيرة العربية .

وعلى العموم فكلّ ما كتبه المؤلف هو ردود على من ناوء أو عارض الدعوة في زمانه ، ومن غير شك أن الحاجة تدعوه إلى إحياء تلك المآثر والأثار ، فعجلة الزمن تدور بمشكلات وأحداث أشبه بالماضي .

أما الأحكام الفقهية ، فلا خلاف يذكر ولا جدال فيها ، وقد أخذ المؤلف بمذهب المحققين من علماء المذهب ، كابن تيمية ومن اندمج على مسلكه من آئمة الدعوة ، وفي مقدمتهم شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - وتلأمذته من بعده ، لذا كانت المسائل الفقهية التي أجاب عنها - رحمه الله - قليلة جداً ، بجانب ما كتبه في الدعوة ورد به على خصومها .

وفي القسم الثاني من المجموع (المراسلات) ، وهي ما صدرها المؤلف بقوله : (من حبد بن عتيق ...) تعطي هذه المراسلات نهاذج لما يجب أن يكون عليه مسلك الداعية المتبصر بالأحوال ، فلكلّ مقام ما يناسبه من النصيحة والتوجيه ، أو الاستفادة والاستشارة على مختلف المستويات وتبسيط الطبقات ، وتغایر الزمان ، وهذا من أسلوب الحكمة في قوله تعالى : «ادع إلى سبيل ربّك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بما هي أحسن » .

عسى أن يكون فيها سجّله التاريخ لأنّك الأعلام هدايةٌ ونبراشٌ لمن خلف ، والله ولي التوفيق ، وهو حسبنا ونعم الوكيل .
وصلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ

المؤلف

في عام ١٢٢٧ هـ كانت ولادة حمد بن علي بن محمد بن عتيق بن راشد بن حبيبة، وفي عام ١٣٠١ هـ كانت وفاته. في هذا العمر المديد عاش الشيخ حمد ثلث مراحل في ثلاثة مناطق في نجد.

فأولى مراحل حياته مرحلة الطفولة والفتواة، حيث كانت ولادته ومقر والده ووالدته في مدينة الزلفي إلى عام ١٢٤١ هـ.

ثم كانت مرحلة حياته الثانية في التعليم والتحصيل بمدينة الرياض، حين مقدم العالم المجدد الشيخ عبد الرحمن بن حسن من مصر، فكان الشيخ حمد من بادر وأنضوى تحت لواء هذه المدرسة المباركة، بعد أن استجد نشاطها وأشتد أوجها في عهد الإمام تركي بن عبد الله رحمه الله.

أما المرحلة الثالثة من سني عمره، فكانت في عمله الميداني في القضاء والتعليم والدعوة في مناطق الخرج وحوطةبني قيم والأفلاج، حتى وفاته الأجل في مدينة العمار بالأفلاج.

وكان ذلك العمل الدؤوب في عهد الإمام فيصل بن تركي، إلى أن اضطرب حبل الولاية، واختلف أبناء الإمام فيصل على الإمام، فكان دوره الإيجابي في عصر تلك المحن والفتنة.

وقد كتب من كتب وترجموا له، مما يعطي صورة عن الشيخ حمد، وما له من مكانة علمية وقيادية في عصره، إلا أنه بحكم طبيعة البشر القابلة للنقص والخطأ، فقد تبعت ما كتبه عشرة من المؤلفين، واستدركت عليهم ما وجب التنبية عليه، فأقول مستعيناً بالله:

استدراكات وتعليق على من كتب في سيرة الشیخ حمد بن علی بن عتیق

الحمد لله المعين رب السماوات والأرضين ، والصلوة والسلام على النبي الأمين محمد وآل وصحبه أجمعين ، وبعد :

فقد تبعت ما كتبه بعض من كتب عن العلامة الشیخ حمد بن علی بن عتیق ، مترجمین له ؛ لماه من أخبار وآثار في التأليف والدعوة ، وقد رأیت التنبيه على ما وقع من أخطاء فيما قيل عنه ، عن جهالة أو اجتهاد ، أو تحرّر في غير محله . وللقرابة الأبوية والمعرفة الحقيقة ، فإنني أعتبر كثيًان ما علمت وعدم إشهاره تشويهاً للتاريخ ، وعدم إظهار الحقيقة والواقع للقارئ الكريم .

لذا أسرد هذه الملاحظات في عجلة عاجلة ، وباختصار غير مخل ولا تطويل ممل ، راجياً أن يستفيد منه من له اهتمام بالنواحي التاريخية ، وتراجم الأعلام والعلماء .

وقل من يسلم من الخطأ والزلل من يكتب ويقول ، غير أن الذي وقع الخطأ فيه ليس حكمًا شرعياً ، لذا فإن الأمر يرون . ولكن الحقيقة يجب أن تظهر للقارئ المستفيد .

هذا وأسأل الله أن يهب لنا على نافعاً وعملاً صالحاً ، وأن يحشرنا في زمرة العلماء العاملين ، والدعاة الصابرين ، وهو ولي ذلك القادر عليه ، وصلى الله على نبينا محمد وآل وصحبه وسلم .

الكتاب الأول: آثار الحنابلة في علم القرآن
للدكتور سعود الفنيسان

- ١- أخطأ في اسم الجد خطأ مطبعيا حيث قال: حمد بن عقّ، والصحيح: حمد بن عتيق .
- ٢- ذكر أنه رحل في طلب العلم إلى الرياض ومكة والمدينة والهند، فأما رحلته إلى الرياض فنعم، وأما المدينة ومكة، فلا نعرف ذلك، وأما الهند، فهو لم يرتحل إليها قطعاً، وإنما ذلك ابنه الشيخ سعد عام ١٣٠١هـ، وهذا هو المعروف .
- ٣- قال: تولى قضاة الدلم والخرج في عهد الإمام تركي بن فيصل، والصحيح: فيصل بن تركي ، ولعل هذا سبقة قلم .
- ٤- قال: ثم نقل إلى الأفلاج ، (وثم) في الاستعمال يقتضي الترتيب ، فال الأولى أن يقول: تولى القضاة في الدلم، ثم حرثة بني تميم ، ثم نقل إلى الأفلاج .
- ٥- ذكر من مشايخه عبد الرحمن بن حسن وابنه عبد اللطيف ، والشيخ إبراهيم بن عبد اللطيف . فأما الأول فصحيح وموافق ، أما الثاني فلا يعلم ذلك ، أما الثالث فهو لم يحصل ؛ لأنه متاخر عنه .
- ٦- ذكر أن الشيخ حديث أخطأ في تفسير الشيخ صديق في أمور العقيدة والأحكام ، فأقول: كانت استدراكات الشيخ حمد على تفسير الشيخ صديق في مواضع محدودة في الصفات ، أما الأحكام إذا كان المعنى بها الأحكام الفقهية ، فليس للشيخ حمد أي استدراك على صديق حسن خان؛ على أن الشيخ حمد تلطف بالقول للشيخ صديق فيما كتبه إليه ، والتمس له عذرًا ، كما وقع للشوکانی في نقل آراء بعض الزيدية في تفسيره

فتح القدير. وما ذلك إلا لIslam الكتاب، وهو التهاب عذر مقبول،
والشيخ صديق من أهل السنة، ومن أتباع السلف رحمه الله .
انتهى ص ١٨١ من الكتاب المذكور، والله الموفق .

الكتاب الثاني: علماء نجد خلال ستة قرون لفضيلة الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن البسام

في الجزء الأول منه ص ٢٢٨ رقم التسلسل ٦٦ ، ترجم فضيلته
للشيخ حمد بن علي بن عتيق ، وليس عليه ما يستدرك سوى موضوعين ،
حيث سبق وأن جرى البحث معه والراسلة قبل طباعة الكتاب ، وتم
استدراك بعض ما تم استدراكه وتعديلاته من قبل فضيلته ، حيث لمسنا
تجاويباً مشكورةً ، وفقه الله لكل خير .

فأما الموضوع الأول ، فذكر أنه تتلمذ على الشيخ عبد اللطيف بن عبد
الرحمن بن حسن ، وهذا تخر وتخمين ، وباستقراء حياة الشيخ عبد اللطيف
يظهر لنا خلاف ذلك ، وذلك للأمور الآتية :

١- تقارب السن بين الشيخ عبد اللطيف والشيخ حمد ، فالأول ولد عام
١٢٢٥ هـ ، والثاني عام ١٢٢٧ هـ .

٢- أن الشيخ عبد اللطيف كان في المنفى من عام ١٢٣٣ هـ حتى عام
١٢٦٤ هـ ، حيث بقي في مصر واحداً وثلاثين عاماً .

٣- حينها عاد الشيخ عبد اللطيف إلى الجزيرة العربية ، كلفه الإمام فيصل
بالإقامة بالهفوف بالأحساء معلماً ومرشداً ، ولم يعد إلى الرياض إلا وقد
كان الشيخ حمد بن عتيق قد ولّ القضاء في المناطق الجنوبية من نجد
(الخرج والحوطة والأفلاج) .

٤- ألف الشيخ حمد وكتب وهو قد ترسم للتعليم والقضاء ، فقد فرغ من تأليف كتابه (إبطال التنديد) عام ١٢٥٥هـ ، في الوقت الذي كان الشيخ عبد اللطيف في مصر .

٥- من مكاتبات الشيخ حمد للشيخ عبد اللطيف ما يفهم منه مكاتبة الند للند ، وكذلك جوابات الشيخ عبد اللطيف للشيخ حمد تظهر هنا المعنى جلياً ، والله ولي التوفيق .

وأما الموضع الثاني ، فقد أورد الشيخ عبد الله البسام في ترجمته للشيخ حمد ، وذكر مقتطفات من كتابته للشيخ صديق حسن خان ، مما جعل الكلام غير متناسق ، وقد يفهم القارئ أن هذا الخلل من كتابة المؤلف . وهو من الاختصار المخل ، وهذا اجتهاد من الشيخ عبد الله . ولعله لم يمعن النظر في سياق الكلام وترتيبه .

هذا مع الإشارة إلى أن الشيخ البسام له فضل السبق واليد الطولى في إظهار تراجم علماء نجد الأعلام ، وفقه الله لكل خير ، وزاده إيماناً وتقى .

الكتاب الثالث: أشهر أئمة الدعوة خلال قرنين للشيخ إبراهيم بن عثمان بن محمد الفارس

ذكر فيه أحد عشر من أئمة الدعوة ، وتحت رقم ٧ ترجم للشيخ حمد ابن علي بن عتيق .

والكتاب بجملته صغير ومفيد ، حيث لا تتجاوز صفحاته ثلاثة وستين صفحة ، وليس فيه ما يستدرك عليه سوى أنه ذكر وفاة الشيخ حمد في مدينة الأفلاج . والصحيح في مدينة العمار بإقليم الأفلاج ، والأفلاج اسم لمجموعة قرى ، مأخوذه من الفلج ، وهو الشق في الأرض .

وكذلك قوله : جمعها حفيده إسماعيل بن سعد بن حمد بن عتيق ،
والصحيح ابن حفيده ؛ حيث إن الاسم الكامل : إسماعيل بن سعد بن
إسماعيل بن حمد ، وهو صاحب هذا القلم .

وبالجملة فإن ما كتبه الشيخ ابن فارس كان من ورقتين فقط ، ذكر من
المراجع عدد ثانية كتب ، استخلص هذه الترجمة منها ، ولم يتكلف
بالاستطراد والاستيفاء ، وهذا أقل خطأه وكثير صوابه ، والله ولي التوفيق ،
وصل الله على نبينا محمد .

الكتاب الرابع: الدرر السننية في الأجوية النجدية
للعلامة الشيخ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي
الجزء الثاني عشر : وهو ترجم لمن ورد ذكرهم في الرسائل من مجموع الدرر السننية

- في صفحة ٧٧ ترجم للشيخ حمد بن عتيق ، والملحوظة هي :
- ١ - قال : ولد في الأفلاج ، وال الصحيح أنه ولد في الزلفي ، واستقر في الأفلاج
حينما ولـي القضاـء فيها في عهد الإمام فيصل بن تركي ، وولـيـة عبد الله
ابن فيصل ، وذلك بعد أن تولـيـ القضاـء في الخـرـج وحـوـطـة بـنـي
تمـيم ، وبـقـيـ فيـ الأـفـلـاجـ إـلـىـ أـنـ تـوـفـيـ رـحـمـهـ اللـهـ عـامـ ١٣٠١ـهـ .
 - ٢ - ذـكـرـ أـنـهـ أـخـذـ الـعـلـمـ عـنـ الشـيـخـ عـبدـ الرـحـمـنـ بـنـ حـسـنـ وـابـنـ الشـيـخـ
عبدـالـلطـيفـ ، والـصـحـيـحـ أـنـهـ لمـ يـتـلـقـ عـنـ الشـيـخـ عـبدـ اللـطـيفـ ، حيثـ
كانـ قـدـومـ الشـيـخـ عـبدـ اللـطـيفـ مـنـ مـصـرـ عـامـ ١٢٦٤ـهـ . وقدـ فـصـلتـ
ذـكـرـ فـيـ مـلـحـوظـاتـ عـلـىـ الـكـتـابـ الثـانـيـ (ـعـلـمـاءـ نـجـدـ خـلـالـ ستـةـ قـرـونـ)ـ .

ترجمة المؤلف

الكتاب الخامس: الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين لخير الدين الزركلي الجزء الثاني منه

في صفحة ٣٧٢ ترجم للشيخ حمد مختصرًا ، وقد ذكر أنه نسخ بخطه
كثيراً من كتب الخانبلة وبعض رسائل ابن تيمية ، قال الزركلي : رأيت طائفه
منها في خزانة الجاويش في بيروت ، بينها : اجتماع الجيوش الإسلامية لابن
القييم ، كتبها عام ١٢٥١ هـ انتهى .
وليس على الزركلي ما يلاحظ عليه ، فقد كانت كتابته مختصرة ،
ولكنها جيدة ومفيدة .
رحم الله الجميع ، وصلى الله على محمد .

الكتاب السادس: سبيل النجاة والفكاك للشيخ حمد بن علي بن عتيق بتحقيق: الوليد بن عبد الرحمن الفريان

كتب ترجمة للمؤلف في مقدمة التحقيق ، وقد ذكر أن الشيخ حمد قد
الرياض سنة ١٢٥٣ هـ في ولاية الإمام فيصل بن تركي .
وتعليقًا على ذلك : أن الأقرب والأحرى أنه قدم الرياض سنة
١٢٤١ هـ ، وذلك في السنة التي قدم فيها الشيخ عبد الرحمن بن حسن من

مصر، والوقت الذي استتب فيه الأمن والاستقرار بولاية الإمام تركي بن عبد الله ، وهذا تحرّر وليس بجزم ، وذلك للأمور التالية :

- ١ - ذكر صاحب الأعلام الاستاذ خير الدين الزركلي في كتابه الجزء الثاني منه ، صفحة ٣٧٢ ، قال : ينسخ بخطه كثيراً من كتب الحنابلة ، وبعض رسائل ابن تيمية ، قال الزركلي : رأيت طائفة منها في خزانة الجاويش في بيروت ، بينما اجتمع الجيوش الإسلامية لابن القيم كتبها عام ١٢٥١ هـ.
- ٢ - قال الشيخ حمد في نهاية كتابه إبطال التنديد شرح كتاب التوحيد : (كمل على يد جامعه في اليوم السابع من شوال سنة ١٢٥٥ هـ) . وعلى هذا فلا يتصور أن بداية الطلب للشيخ حمد ما ذكره الوليد عام ١٢٥٣ هـ . كما أرث الشيخ حمد في آخر رسالته (الدفاع في الرد على ابن دعيع) قال : وكان الفراغ منه في ربيع الأول سنة ١٢٦١ هـ ، وفي هذا الرد من الدقة والإيضاح لمعانى التوحيد ، ما لا يستظهره من عمره في الطلب سنوات قليلة .

ولعل في هذا التبيان ما يثبت القول : إن الشيخ حمد بن عتيق تلقى العلم في الرياض في شبابه المبكر ، أي : عام ١٢٤١ هـ ، حيث لا يتجاوز عمره أربعة عشر عاماً ، والله ولي التوفيق .

الكتاب السابع: مشاهير علماء نجد وغيرهم تأليف: عبد الرحمن بن عبد اللطيف بن عبد الله آل الشيخ

في صفحة ٢٤٤ ترجم للشيخ حمد بن عتيق ، والمستدرك على الترجمة هو ذكره : أنه قدم الرياض سنة ١٢٥٣ هـ ، في زمن الإمام فیصل بن تركي ، وقد أوضحت رأيه في الموضوع في الكتاب السادس .

ترجمة المؤلف

أما الملحظ الثاني فقوله: إنّه توفي عام ١٣٠٦هـ ، والصحيح ١٣٠١هـ ، وهذا ما ذكره الشيخ سليمان بن سحمان الذي رثاه بعد وفاته ، وهو أخص تلامذته ، وذكره غيره ، والله الموفق .

الكتاب الثامن:

روضة الناظرين عن مأثر علماء نجد وجواوthing السنين
محمد بن عثمان بن صالح بن عثمان - القاضي في عنزة

الكتاب من جزئين ، وفي الجزء الأول منه صفحة ٨٧ ، تحت العدد ٣٨ ، ترجم للشيخ حمد بن علي بن عتيق ، وليس عليه ما يستدرك سوى أنه ذكر: أن قدوم الشيخ حمد للرياض عام ١٢٥٣هـ ، وقد بينت ما رأيته خلاف ذلك في استدراكه على الكتاب الثاني بخمس نقاط ، فليراجع ، والله ولي التوفيق .

الكتاب التاسع: عسير في مذكرات سليمان كمال **تحقيق وتعليق: النعمي**

في صفحة ١٦٦ ذكر صاحب التعليق أنَّ محمد بن عايش قد اكتبَ الشدة من صلته بالشيخ حمد بن علي بن عتيق القحطاني الأفلاجي الحميضي ، نسبة إلى حبيبة ، وهي عشيرة من الغلقة (الأغلق) من زيد ، وقد حالفت آل معمر وسكنت الزلفي ، وانتقل آل عتيق إلى الأفلاج ، انتهى .

أقول : هذا النسب لم يذكره غيره ، والمعروف هو انتهاء ذكر نسب الشيخ حمد إلى حميسة جده الرابع ، فهو : حمد بن على بن محمد بن عتيق بن راشد بن حميسة ، كما هو في كتبه رحمة الله ، وأسرة آل عتيق باقية في الزلفي ، وإنما انتقل الشيخ حمد واستقر في الأفلاج ، وهكذا أبناؤه وأحفاده ، وبعض آل عتيق يسكنون القصيم وسدير .

وفي صفحة ١٦٨ ذكر المحقق الخلاف بين الشيخ حمد والعجالين في ليل بالأفلاج ، وفيها أنهم همّوا بقتله في المسجد ، فهرب إلى محمد بن عايش في أنها ليخبره بما هم به العجالين . . الخ .

أقول : في إيراد هذه القصة نظر في صحتها ، حيث لم يعلم أي خلاف بين العجالين والشيخ حمد ولا غيرهم ، بل كان محل تقدير واحترام الجميع ، فقد سكن الشيخ حمد في المبرز قاعدة الأفلاج إلى حين دخول عبد الله بن فيصل الأفلاج ، وتهديم وقطع نخيلها ، على إثر خلاف بينه وبين أخيه سعود في السلطة . ثم انتقل الشيخ حمد إلى العمار باتفاق مع فهيد بن صالح الفهيد ، حيث كان المذكور في الروضة ، ورغم تأسيس مدينة له وأولاده على أثر نزاع وخلاف اضططره إلى ترك الروضة ، وبقي الشيخ حمد في العمار إلى أن توفي رحمة الله عام ١٣٠١ هـ .

الكتاب العاشر:

تذكرة أولى النهى والعرفان أيام الله الواحد الديان
للعلامة المؤرخ الشیخ: ابراهیم العبید ، امد الله في عمره

في الجزء الأول منه صفحة ٢٥٧ ترجم للشيخ حمد بن عتيق في
صفحتين ، أضافي عليه من النعوت والأوصاف ما شنف به أسماء المحبين ،

ترجمة المؤلف

وأرجح صدور المتسبيين هذه المدرسة السلفية الأثرية، وليس عليه ما يستدرك، فهو الحق المثبت، سوى ما ذكره من أنه أخذ العلم عن الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن رحمه الله ، ولعله نقله عن من كتب عنه قبله، وهذا خطأ يرتكبه فيها سبق في استدراكه على الكتاب الثاني .

والحمد لله أولاً وأخراً ، وبعد:-

فهذه نماذج عشرة مما اطلعنا عليه من الكتب لمن ترجم للشيخ حمد بن عتيق ، استدركنا عليها ما حررت ، وكما أشرت في التقديم أن ذلك ليس حكماً شرعاً يبني عليه الثواب والعقاب .

وإن كان لي من عتبى فعل الإخوة العارفين ، خلص الشیخ حمد بن عتيق من ذرية أحفاده وأبناء أحفاده ، ولم يراجعوا أو يذاكروا قبل البیت في الكتابة ، واستطلاع رأي من تعنیهم حتى تتضافر الجهود .

ومن باب التحدث بنعم الله عز وجل على أهل هذا البيت ، أن بلغ تعداد المتسبيين إلى الشیخ حمد بن عتيق من بنين وبنات خمسة وسبعين فرداً ، يحمل المؤهل العالى منهم ثلاثون شخصاً مارسوا عمل القضاء والتدريس والإدارة .

هذا وصلى الله على نبينا محمد ، قال ذلك وأملأه الفقير إلى مولاه : إسماعيل بن سعد بن إسماعيل بن حمد بن عتيق ، في اليوم الرابع من شهر جادى الثانية عام ١٤١٣هـ .

القسم الأول

الرسائل

الرسالة الأولى

سبيل النجاة والفكاك من موالة المرتدين وأهل الإشراك

بسم الله الرحمن الرحيم، وبه نستعين، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب قيّماً بلا اعوجاج، وجعله عصمة لمن تمسك به واعتمد عليه في الاحتجاج، وأوجب فيه مقاطعة أهل الشرك ببيانها الشرعاً والمنهج، والصلة والسلام على محمد الذي مزق الله به ظلام الشرك بما معه من السراج، وعلى آله وأصحابه الذين جاهدوا أهل الكفر وبيانهم من غير انتزاع.

أما بعد :

فإني قد كنت تكلمت وشدّدت في النهي عن موالة المشركين، ودعوت من حولي من المسلمين إلى عداوة الكافرين، ثم كتبت في ذلك بعض الآيات الدالة عليه، مع كلمات قليلة من كلام بعض المحققين من أهل العلم والدين، وكنت أظن أنّ من قرأ القرآن وأمن أنه كلام الله وأن الله تعبدنا بالعمل والقيام به، إذا سمع ذلك أذعن له وانقاد، وبادر إلى السمع والطاعة لحكمه؛ لقول الله تعالى : «أَتَيْعَا مَا أَنْزَلْ إِلَيْكُمْ مِّنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَبعُونَ مِنْ دُونِهِ أُولَئِكَ قَلِيلًا مَا تذَكَرُونَ» [الأعراف: ٣] ، وقال تعالى : «فَلَا وَرِبَّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيهَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرْجًا مَا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيْبًا» [النساء: ٥٦] ، وقال تعالى : «فَإِنَّمَا يَأْتِيْنَكُم مِّنْ هَذِهِ فَمَنْ تَبْعَدْ هَذِهِيْ فَلَا يَضُلْ وَلَا يَشْقَى . وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذَكْرِي فَإِنَّهُ مَعِيشَةُ ضَنْكَا وَنَحْشَرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى . قَالَ رَبُّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ

كنت بصيرا . قال كذلك أئنك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم
تُنسى) [طه: ١٢٣-١٢٦].

فحصل من بعض الجاهلين والمعانكين إنكار لذلك ، وجحد لما
أوجب الله الإقرار به والقيام ، فصار المتسبون إلى العلم المدعون أنهم من
طلبتهم في ذلك على أقسام :

طائفة منهم استحسنوا المعارضة الجاهلة الضالة ورضيّتها ، وإن لم
تصرّح بذلك ، فإنه ظاهر على وجوهها ، وطائفة كرهت المعارضة
واستجهلت صاحبها ، لكنها لم تفعل ما أوجب الله عليها من رد ذلك
والإنكار على سالكه ، ولو لا ما وقع لهؤلاء ، لما كان المعارض مساوياً لمن
يحاوّيه . فلأجل ذلك كتب شيخنا الشيخ عبد الرحمن بن حسن رسالة مفيدة
في الرد على هذا المعارض ، نقض فيها أقواله نقضاً بديعاً ، وهي كافية في الرد
عليه ، فصار شيخنا ، هو إمام الطائفة الراد لأقوال أهل الباطل المنكرة لها ،
والله ناصر دينه ومظهوه على الدين كلّه ولو كره الكافرون .

ثم إنني سأكتب إن شاء الله كلمات :

١ - وفيها بيان ما وقع الغلط فيه من ينسب إلى العلم : لقول الله تعالى :
﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلَنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْمُهْدِي مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَاهُ لِلنَّاسِ
في الكتاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون) [آل عمران: ١٥٩] ،
وقوله تعالى : **﴿وَإِذَا أَخَذَ اللَّهُ مِثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لِتَبَيَّنَهُ لِلنَّاسِ وَلَا**
تَكْتُمُوهُ فَبَنَزُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْهُ بِهِ ثُمَّا قَبِيلًاً فَبَشَّ
مَا يَشْتَرُونَ﴾ [آل عمران: ١٨٧] .

٢ - وفيها وجوب معاداة الكفار والمرجفين ومقاطعتهم .

٣ - وفيها مما يصير به الرجل مرتدًا .

٤ - وفيها ما يعذر الرجل به على موافقة المشركين ويظهر الطاعة لهم ،

ومسألة إظهار الدين .

٥ - وفيها مسألة الاستضاعاف .

٦ - وفيها وجوب الهجرة وأنها باقية .

وسميت هذا الكتاب (سبيل النجاة والفكاك من موالة المرتدين وأهل الإشراك) ، وأسأل الله تعالى أن يجعله مبنياً على الاخلاص وأن ينفع به من قرأه طالباً للنجاة والاخلاص .

فصل

اعلم أن الله سبحانه وتعالى بعث محمداً صلوات الله عليه وآله وسلامه بالهدى ودين الحق ، فيتن للناس ما نزل إليهم ، فما من خير إلا دفعه عليه ، وعرفتهم الطرق الموصولة إليه ، وما من شر إلا أحذفهم منه ، وسد عليهم أبوابه المفضية إليه .

ومن أعظم ذلك أنه أخبرهم أن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً كما بدأ ، وأخبرهم بظهور الفتنة التي كقطع الليل المظلم ، يصبح الرجل فيها مؤمناً ويمسى كافراً ، أو يمسي مؤمناً ويصبح كافراً ، يبيع دينه بعرض من الدنيا ، فكان وقع هذا لما وقع هو وأمثاله من الأدلة على أنه رسول الله .

وعما أخبر أن آمنته تقاتل الترك ، ووصفهم بأنهم صغار العيون دلف الأنوف ، فكان وجوههم المجان المطرقة . ومعنى دلف الأنوف : أنها قصار مبطحة ، والمجان : جمع مجن ، وهو الترس . أراد : أن وجوههم مستديرة ناتئة وجتها . هذا معنى كلام البغوي في شرح السنة .

فكان من حكمة الله تعالى وعدله أن سلطهم المسلمين ، لما ظهرت فيهم الملة الحنيفة ، ودعوا إلى الطريقة المحمدية .

ولكن حصل من بعضهم ذنب ، بها تسلط هذه الدولة الكفرية ، فجرى ما هو ثابت في الأقدار الأزلية ، وإن كانت لا تحيزه الأحكام الشرعية ،

والله تعالى لا يُسأل عما يفعل وهم يُسألون، وامتحن أهل الإسلام بأمور تشبه ما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في حادثة ظهور التتار في زمانه، وهم بادية الترك، فناسب أن نذكر بعض كلامه.

قال رحمه الله تعالى : فإن هذه الفتنة التي ابتلي بها المسلمين مع هذا العدو المفسد الخارج عن شريعة الإسلام قد جرى فيها شبه بما جرى للMuslimين مع عدوهم على عهد رسول الله ﷺ في المغاري التي أنزل الله فيها كتابه ، وابتلي بها نبيه والمؤمنين مما هو أسوة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر ، وذكر الله تعالى كثيراً إلى يوم القيمة ، فإن نصوص الكتاب والستة اللذين هما دعوة محمد ﷺ تتناول عموم الخلق بالعلوم اللغطي وبالعلوم المعنوی ، وعهود الله في كتابه وستة تتناول آخر هذه الأمة كما نالت أولها ، وإنما قص الله علينا قصص من قبلنا من الأمم؛ ليكون عبرة لنا ، فتشبه حالنا بحالهم ، ونقيس أواخر الأمم بآوايلها ، فيكون المؤمن من المستاخرين شبه بما كان للمؤمن من المستقدمين ، ويكون الكافر والمنافق من المستاخرين شبه بما كان للكافر والمنافق من المستقدمين ، كما قال الله تعالى لما قص قصة يوسف مفصلة وأجل ذكر قصص الأنبياء : ﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولَى الْأَلْبَابِ . . .﴾ [يوسف: ١١١] . وقال لما ذكر قصة فرعون : ﴿فَأَخْذُهُ اللَّهُ نَكَالَ الْآخِرَةِ وَالْأُولَى . إِنَّ فِي ذَلِكَ لِعْنَةً لِمَنْ يَخْشِي﴾ [النازعات: ٢٥-٢٦] . وقال في حاصرة بنى نصیر : ﴿هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ . . .﴾ إلى قوله : ﴿فَاعْتَبِرُوا يَا أُولَى الْأَبْصَارِ﴾ [الحشر: ٢] . فأمر أن نعتبر بأحوال المستقدمين علينا من هذه الأمة ومن قبلنا . وذكر في غير موضع أن ستة في ذلك مطردة وعادة مستمرة ، فقال تعالى : ﴿لَئِنْ لَمْ يَتَّهِنِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرْضٌ وَالْمَرْجَفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لِتُغَرِّبَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يَجِدُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا . مَلَوْنَيْنِ أَيْنَا ثَقِفُوا أَخْدَنَا وَقَتَلُوا نَقْتِلًا﴾ . ستة الله في الذين خلوا

من قبل ولن تجد لسنة الله تبديلاً﴿[الأحزاب: ٦٢-٦٠]﴾، وقال تعالى: ﴿ولو
قاتلوكم الذين كفروا لولوا الأذبار ثم لا يجدون ولئاً ولا نصيراً. سنة الله التي قد
خلت من قبل ولن تجد لسنة الله تبديلاً﴾[الفتح: ٢٢].

وأخبر سبحانه أنّ دأب الكافرين من المستاخرين كدأب الكافرين من
المستقدمين، فينبغي للعقلاء أن يعتبروا سنة الله وأيامه في عباده، ودأب
الأمم وعاداتهم، لا سيما في مثل هذه الحادثة العظيمة التي طبق الخافقين
خبرها، واستطمار في جميع الديار شرها، وأطلع فيها النفاق ناصية رأسه،
وكثُر فيها الكفر عن أنيابه وأضراسه، وكاد فيها عمود الكتاب أن يحيث
ويختتم، وحبل الإيمان أن يتقطع وينقصم، وعقر دار المؤمنين أن يحمل
بالبوار، وأن يزول هذا الدين باستيلاء الفجرة التار، وظنَّ المناقون والذين في
قلوبهم مرض أنه ﴿ما وعدنا الله رسوله إلا غروراً﴾[الأحزاب: ١٢]، وأن لن
ينقلب حزب الله ورسوله إلى أهليهم أبداً، وزُيِّن ذلك في قلوبهم، وظنوا ظنَّ
السوء وكانوا قوماً بوراً، ونزلت فتنَة تركت الحليم فيها حيراناً، وأنزلت الرجل
الصاهي منزلة السكران، وتركت الرجل اللبيب لكتلة الوساوس ليس بالنائم
ولا يفستان، وتناكرت فيها قلوب المعارف والإخوان، حتى أنَّ في الرجل نفسه
شغلاً عن أن يغيب اللھفان، وميز الله فيها أهل البصائر والإيقان من الذين
في قلوبهم مرض أونفاق أو ضعف إيمان، ورفع بها أقواماً إلى الدرجات
العلية، كما خفض بها أقواماً إلى المنازل الماوية، وكفر بها عن آخرين أعمالهم
الخطاطنة، وحدث من أنواع البلوى، وما جعلها مختصرة من القيامة الكبرى،
فإن الناس تفرقوا فيها بين شقي وسعيد، كما يتفرقون كذلك في اليوم الموعود،
ولم ينفع المنفعة الخالصة من البلوى إلا الإيمان والعمل الصالح والبر
والتصوّر، وبليت فيها السرائر، وظهرت الخبايا التي كانت تكتنها الضمائر،
وتبيّن أنَّ البهرج من الأقوال والأعمال يخون صاحبه أجوج ما كان إليه في

المال، وذم سادته وكباره من أطاعهم فأضلواه سبيلاً، كما حذرته من صدق في إيمانه، واتخذ مع الرسول سبيلاً، وبيان صدق ما جاءت به الأخبار النبوية من الأخبار بما يكون وواطأ قلوب الذين هم في هذه الأمة محدثون، أي: ملهمون، كما تواطأ علىها المبشرات التي رأها المؤمنون، وتبين فيها الطائفة المنصورة الظاهرة الذين لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم إلى يوم القيامة، حيث تحزب الناس ثلاثة أحزاب: حزب مجتهد في نصرة الدين، وأخر خاذل، وأخر خارج عن شريعة الإسلام، وانقسم الناس بين مأجور ومغروم، وأخر قد غرر به الله الغرور، وكان هذا الامتحان تميّزاً من الله وتقسّياً: «ليجزي الله الصادقين بصدقهم ويعدّ المنافقين إن شاء أو يتوب عليهم إن الله كان غفوراً رحيمًا» [سورة الأحزاب: ٢٤].

قلت: وما ذكره من الاختان قد رأينا ما هو نظيره أو أعظم منه في هذه الأزمان، وكذلك انقسم الناس إلى أقسام:
أحدها: ناصر للدين الإسلام وسعى في ذلك بكل جهده، وهم القليلون عدداً الأعظمون عند الله أجرًا.

القسم الثاني: خاذل لأهل الإسلام تارك لمعونتهم.

القسم الثالث: خارج عن شريعة الإسلام بمظاهره حزب المشركين ومناصحتهم، وقد روى الطبراني عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «من أعان صاحب باطل ليحضرن بياطله حقاً، فقد برئ منه ذمة الله وذمة نبيه».

فهرس

في بيان معاداة الكفار والمرشكين

وهذا أوان الشرع في المقصود، فأماماً معاداة الكفار والمرشكين، فاعلم أنَّ الله سبحانه وتعالى قد أوجب ذلك وأكَّد إيجابه، وحرَّم موالاتهم وشدد فيها، حتى إنَّه ليس في كتاب الله تعالى حكم فيه من الأدلة أكثر ولا ألين من هذا الحكم بعد وجوب التوحيد وتحريم ضده.

قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تَنفَسُدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ [البقرة: ١١]، قال ابن جرير رحمه الله تعالى: فأهل النفاق مفسدون في الأرض بمعصيتهم ربِّهم، ودكوبهم فيها ما نهاهم عن رکوبه، وتضييعهم فرائضه، وشكّهم في دينه الذي لا يقبل من أحد عملاً إلا بالتصديق به والإيقان بحقيقة، وتکذيبهم المؤمنين بدعواهم غير ما هم عليه مقيمون من الشك، والتکذيب ومظاهرتهم أهل التکذيب بالله وكتبه ورسله على أولياء الله إن وجدوا إلى ذلك سبيلاً.

قال ابن كثير: وهذا الذي قاله حسن، فإنَّ من الفساد في الأرض اتخاذ المؤمنين الكافرين أولياء، كما قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أُولَئِكَ بَعْضٌ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ﴾ [الأنفال: ٧٣]، فقطع المواردة بين المؤمنين والكافرين، كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا الْكَافِرِينَ أُولَئِكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ . . .﴾ [النساء: ١٤٤]، وقوله: ﴿ . . . إِنَّا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ [البقرة: ١١]، أي: نريد أن نداري الفريقين من المؤمنين والكافرين، ونصلح مع هؤلاء، وهؤلاء يقول الله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ مَفْسُدُونَ﴾ [البقرة: ١٢]، يقول: ألا إنَّ هذا الذي يشهدونه ويزعمون أنه إصلاح هو عين الفساد، ولكن من جهلهم لا يشعرون أنه فساد. ا.هـ.

وهذا الذي ذكره قد -والله- سمعناه ورأينا أهله، فإنه إذا قيل لهم: ما الحامل لكم على مجالسة أهل الشر والفساد؟ قالوا: نريد أن نصلح أحوالنا، ونستخرج دينانا منهم، ويكون لنا يد عندهم. وبعضهم إذا ظن بالله ظن السوء من إيمانه أهل الباطل، ورأى من له اتصال بهم وتوصيل إليهم، اخذه صديقاً ورضي به جليساً، قائلاً بلسان حاله: نخشى أن تصيبنا دائرة، **﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكُنْ لَا يَشْعُرُونَ﴾**.

وقال تعالى: **﴿وَيُشَرُّ المُنَافِقُونَ بِأَنَّهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا . الَّذِينَ يَتَخَذُونَ الْكَافِرِينَ أُولَئِكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَبْيَغُونَ عِنْهُمُ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾** إلى قوله: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا الْكَافِرِينَ أُولَئِكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَتْرِيدُنَّ أَنْ تَجْعَلُوا اللَّهَ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مَبِينًا﴾** [النساء: ١٣٨-١٤٤]، قال ابن كثير: ثم وصفهم بأنهم يتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين، يعني: أنهم معهم في الحقيقة، يولونهم ويسرون إليهم بالمؤنة، ويقولون لهم إذا خلوا بهم: إننا معكم لأننا نحن مستهزرون بالمؤمنين في إظهارنا لهم الموافقة. قال الله تعالى منكراً عليهم فيما سلكوه من موالة الكافرين: **﴿... أَبْيَغُونَ عِنْهُمُ الْعِزَّةَ ...﴾**، ثم أخبر أن العزة كلها له وحده لا شريك له، ولمن جعلها له، كما قال تعالى في الآية الأخرى: **﴿... مَنْ كَانَ يَرِيدُ الْعِزَّةَ فَلَلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا...﴾** [فاطر: ١٠]، وقال تعالى: **﴿... وَلَهُ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ...﴾** [المافقون: ٨]. والمقصود من هذا التهسيج على طلب العزة من جناب الله تعالى، والالتجاء إلى عبوديته، والانتظام في جملة عبادة المؤمنين الذين لهم النصرة في هذه الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد.

قلت: فإذا كانت موالة الكافرين من أفعال المنافقين، فهذا كاف في تحريمها والنهي عنها، وقال تعالى: **﴿لَا يَتَخَذُ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أُولَئِكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ فَلَمَّا يُنَزَّلُ عَلَيْهِ فِي شَيْءٍ﴾** [آل عمران: ٢٨]،

فنهى سبحانه المؤمنين عن موالة الكافرين، ثم قال: ﴿... وَمَنْ يَفْعُلْ ذَلِكَ...﴾، أي: ومن يوال الكافرين، فليس من الله في شيء، أي: فقد برئ من الله وبرئ الله منه. وهذا تهديد شديد ووعيد أكيد؛ حفظاً للإسلام والتوحيد.

قال تعالى: ﴿تَرَى كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّونَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُنْسِى مَا قَدَّمْتُ لَهُمْ أَنفُسَهُمْ أَن سَخَطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ . وَلَوْ كَانُوا يَؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أُولَئِكَ لَكُنْ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾.

قال شيخ الإسلام: فيتن سبحانه وتعالي أن الإيمان بالله والنبي وما أنزل إليه ملتزم بعدم ولائهم، فثبتوت ولائهم يوجب عدم الإيمان؛ لأنّ بعدم اللازم يقتضي عدم المزوم.

قلت: رتب الله تعالى على موالة الكافرين سخطه والخلود في العذاب، وأخبر أن ولائهم لا تحصل إلا من ليس بمؤمن. وأما أهل الإيمان بالله وكتابه ورسوله، فإنهم لا يوالونهم بل يعادونهم، كما أخبر الله تعالى عن إبراهيم والذين معه من المسلمين، كما يأتي بيانه إن شاء الله تعالى.

وقال تعالى: ﴿بِإِيمَانِ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أُولَئِكَ بَعْضٌ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يِهِدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ . فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرْضٌ يَسْأَلُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشِيُّ أَنْ تَصْبِيَنَا دَائِرَةٌ فَعُسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عَنْهُ فَيَصْبِحُوا عَلَى مَا أَسْرَوْا فِي أَنفُسِهِمْ نَادِمِينَ﴾ [المائدة: ٥١-٥٢]، فنهى سبحانه وتعالي المؤمنين أن يوالوا اليهود والنصارى، وذكر أنّ من تولّهم فهو منهم، أي: من تولّ اليهود فهو يهودي، ومن تولّ النصارى فهو نصراني.

وقد روى ابن أبي حاتم عن محمد بن سيرين قال: قال عبد الله بن عتبة: ليتق أحدكم أن يكون يهودياً أو نصرياً وهو لا يشعر، قال: فظنناه

يريد هذه الآية: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا يَهُودًا وَالنَّصَارَى أُولَئِكَ﴾** إلى قوله: **﴿فَإِنَّهُمْ مُنْهَمُونَ﴾** الآية.

وكذلك من تولى المشرك فهو مشرك، ومن تولى الأعاجم فهو أعمجي،
فلا فرق بين من تولى أهل الكتاب وغيرهم من الكفار.

ثم أخبر تعالى أنَّ الذين في قلوبهم مرض، أي: شَكٌ في الدِّين وشبهةٌ
يسارعون في الكفر قائلين: **﴿... نَخْشَى أَنْ تُصَبِّنَا دَائِرَةً ...﴾**، أي: إذا
أنكرت عليهم موالاة الكافرين قالوا: تخشى أن تكون الدولة لهم في
المستقبل، فيسلطون علينا، فيأخذون أموالنا ويشردونا من بلداننا. وهذا
ظن السوء بالله الذي قال الله فيه: **﴿... الظَّاهِنُ بِاللَّهِ ظَنُّ السُّوءِ عَلَيْهِمْ**
دَائِرَةُ السُّوءِ وَغَضِيبُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ وَلَعْنُهُمْ وَأَعْدَهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرَهُمْ﴾
[الفتح: ٦].

وهذا قال تعالى في هذه الآية: **﴿... فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَنْ**
من عنده **فَيُصْبِحُوا عَلَى مَا أَسْرَوْا فِي أَنفُسِهِمْ نَادِيْمِ﴾** [المائدة: ٥٢]، وعسى
من الله واجب، والحمد لله الذي أتي بالفتح فأصبح أهل الظعن الفاسدة
على ما أسروا في أنفسهم نادمين.

وقال تعالى: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُرَبًا**
ولعبًا من الذين أتوا الكتاب من قبلكم والكافر أولياء واتقوا الله إن كتم
مؤمنين﴾ [المائدة: ٥٨]، فنهى سبحانه وتعالى المؤمنين عن موالاة أهل
الكتاب وغيرهم من الكفار، وبين أنَّ موالاتهم تنافي الإيمان.

وقال تعالى: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا آبَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أُولَئِكَ إِنْ**
استحبتو الكفر على الإيمان ومن يتسمق منكم فأولئك هم الظالمون﴾
[التوبه: ٢٣]، **﴿قُلْ إِنْ كَانَ أَبْوَاءِكُمْ وَأَبْنَاؤَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ وَأَزْوَاجَكُمْ**
وعشيرتكم وأموال اقتربتموها وتجارة تحشون كсадها ومساكن ترضونها أحب

إليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله فتريصوا حتى يأتي الله بأمره والله لا يهدى القوم الفاسقين﴿[التوبه: ٢٤]﴾، فنهى سبحانه وتعالى المؤمن عن موالة أبيه وأخيه اللذين هما أقرب الناس إليه إذا كان دينهما على غير الإيمان، وبين أن الذي يتولى آباء وأخاء إذا كانوا كافرين فهو ظالم، فكيف بمن تولى الكافرين الذين هم أعداء له ولآبائه ولدينه، أفلًا يكون هذا ظالماً؟، بل، والله إنه أظلم الظالمين.

ثم بين تعالى أن هذه الشهانية لا تكون عذرًا في موالة الكافرين، فليس لأحد أن يوالهم خوفاً على أبيه أو أخيه أو بلاده أو ماله، أو مشحة بعشيرته، أو خافة على زوجاته، فإن الله قد سدّ على الخلق ياب الأعذار بهذه الشهانية، وذلك أنّه ما من أحد يولى المشركين إلا وهو يعذر بها أو ببعضها، وقد بان أنّ هذا ليس بعذر.

فإن قيل: إنّه قد قال كثير من المفسّرين إنّ هذه الآية نزلت في شأن الجهاد، فالجواب من وجهين:

أحدهما: أن نقول: إذا كانت هذه الشهانية ليس ببيانها عذرًا في ترك الجهاد الذي هو فرض على الكفافاة، فكونها لا تكون عذرًا في ترك عداوة المشركين ومقاطعتهم بطريق الأولى.

الوجه الثاني: أن الآية بنفسها دالة على ما ذكرنا كما دلت على الجهاد، فإنه قال: ﴿... أحب إليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله ...﴾، فمحبة الله ورسوله توجب إثارة عداوة المشركين ومقاطعتهم على هذه الشهانية وتقديمهما عليها، كما أن محبة الجهاد توجب إثاره عليها، وبإله التوفيق.

وهذا إذا سمعه المنصف يكون عنده ظاهرًا، إلا من أعمى الله بصيرته بسبب تعصبه، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كُلُّ مُرْبِكٍ لَا

يؤمنون . ولو جاءتهم كل آية حتى يروا العذاب الأليم » [يونس: ٩٦-٩٧] ، وقال تعالى : « ... والذين آمنوا ولم يهاجروا سالكם من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا ... » [الأنفال: ٧٢] ، ثم قال : « والذين كفروا بعضهم أولياء بعض إلا تفعلوه تكون فتنة في الأرض وفساد كبير » [الأنفال: ٧٣] ، فأخبر أن المسلمين إذا لم يوال بعضهم بعضاً لأن ينحازوا عن الكافرين ، ويقطعوا للكافرين أيديهم منهم ، وإلا وقعت الفتنة والفساد الكبير . فتبيّن أن موالاة المسلم للكافر سبب الافتتان في الدين بترك واجباته ، وارتكاب محظاته ، والخروج عن شرائعه ، وسبب الافتتان في الأديان والأبدان والأموال ، فلماين هذا من أقوال أهل الفساد والملحدين إن موالاة المشركين صلاح وعافية وسلامة .

وقال تعالى : « وَدُولُو تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءٌ فَلَا تَتَخَذُوا مِنْهُمْ أُولَئِكَهُمْ حَتَّى يَهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنْ تَوْلُوا فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدُوكُمْ وَلَا تَتَخَذُوا مِنْهُمْ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا » [النساء: ١] ، فأخبر تعالى عن الكفار أنهم يودون كفر المسلمين كما كفروا ، ثم نهى أهل الإيمان عن موالاتهم حتى تحصل منهم الهجرة بعد الإسلام .

وقال تعالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا عَدُوّي وَعَدُوّكُمْ أُولَئِكَهُمْ تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوْدَةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تَوْمَنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كَتَمْتُمْ خَرْجَتِمْ جَهَادًا فِي سَبِيلِ وَابْتِغَاءِ مَرْضَاتِنِ تُسْرُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوْدَةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَمُ بِمَا يَفْعَلُهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءُ السَّبِيلُ . إِنْ يَقْفُسُوكُمْ يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءٍ وَيُسْطِعُوكُمْ إِلَيْكُمْ أَيْدِيهِمْ وَالسَّتِّهِمْ بِالسُّوءِ وَوَدُولُو تَكْفُرُونَ . لَنْ تَنْفَعُوكُمْ أَرْحَامُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُنْفَصِلُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ . قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أَسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بِرَاءٌ مِنْكُمْ وَمَا تَبْعِدُونَ مِنْ دُنُونَ اللَّهِ كَفَرُنَا بِكُمْ

وبداً بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبداً حتى تؤمنوا بالله وحده إلا قول إبراهيم لأبيه لاستغرنّ لك وما أملك لك من الله من شيء ربنا عليك توكلنا وإليك أبنا وإليك المصير» [المتحنة : ٤-١] ، إلى قوله : «إنما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين وأخرجوكم من دياركم وظاهروا على إخراجكم أن تولوهم ومن يتولهم فأولئك هم الظالمون» [المتحنة : ٩] ، إلى قوله : «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِيبَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ قَدْ يَسْوَمُوْا مِنَ الْآخِرَةِ كَمَا يَسْوَمُونَ الْكُفَّارَ مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ» [المتحنة : ١٣] .

وقد ثبت في الصحاح أن هذه السورة نزلت في رجل من الصحابة لما كتب له أهل مكة يخبرهم بمسير النبي ﷺ إليهم عام الفتح ، فأنزل الله هذه الآيات بخبر هذا الكتاب ، وبعث رسول الله ﷺ عليه بن أبي طالب في أمر المرأة التي ذهبت بالكتاب ، فوجده في عقيبة رأسها ، ف جاء الرجل إلى النبي ﷺ يتذرّع ويختلف أنه ما شرك ، ولكنّه ليس له من يحمي من وراءه من أهله بمكة ، وأنه أراد هذا يدأ عند قريش ، واستأذن بعض الصحابة في قتله ، فقال النبي ﷺ : «وما يُدرِيكَ أَنَّ اللَّهَ اطْلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ قَالَ: اعْمَلُوا مَا شَتَمْتُ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ» ، فلو لا أن ذلك الرجل كان من أهل بدر لقتل لأجل الكتاب .

ففي هذه السورة مع سبب نزولها من الأدلة على وجوب عداوة الكفار ومقطوعتهم أدلة كثيرة ، فنهى تعالى أهل الإيمان عن اتخاذ عدوه وعدوهم ولهم ، وهذا تهسيج على عداوتهم ، فإن عداوة المعادي لربك باعثة وداعية إلى عداوتك له .

ولنضرب لذلك مثلاً ، والله المثل الأعلى ، فقد نفّسك ملوكاً لإنسان هو سيدك ، والسبب في حصول مصالحك ومنع مضارتك ، وسيدك له عدوٌ من الناس ، فهل يصحُّ عندهك ويجوز في عقلك أن تخذ عدوَ سيدك ولیاً ولو

لم ينفك عن ذلك، فكيف إذا ناك عن ذلك أشدُّ النهي، ورتب على موالاته له أن يعذّبك، وأن يسخط عليك، وأن يوصل إليك ما تكره ويمنع عنك ما ترغب، فكيف إذا كان هذا العدوّ عدوّاً لك ولسيّدك، فإذا واليته مع ذلك كله، إنك إذا من الظالمين الباهلين.

ثم قال: ﴿تَلْقَوْنَ إِلَيْهِم بِالْمَوْدَةِ﴾، وهذا كافٍ في إبطال شبهة المشبهين، فإنه إذا انكر عليهم موالة المشركين وموادتهم، قالوا: لم يصدر منها ذلك، وهو مع ذلك يُعِينُونَ أهْلَ الْبَاطِلِ بِأَمْوَالِهِمْ، ويذَبِّحُونَ عَنْهُم بِأَسْتِهِمْ، ويكتابُونَهُم بِعُورَاتِ الْمُسْلِمِينَ، فَأَيْنَ هَذَا مِنَ الْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلْتَ فِيهِ هَذِهِ السُّورَةَ، وَقَدْ سَأَلَ اللَّهُ إِلَقاَةَ بِالْمَوْدَةِ، وَهَذَا ظَاهِرٌ جَدًا.

ثم قال: ﴿... وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ ...﴾، فذكر ما يدعوه إلى عداوتهم وهو كفرهم بالحق الذي جاء من عند الله، وإخراجهم النبي ﷺ وأهل الإسلام لأجل الإيمان بالله، ثم حذر تعالى من موالاتهم بأنه يعلم السر والعلانية، وهذا تهديد شديد.

ثم قال: ﴿... وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلُ ...﴾ [المتحنة: ١]، أي: من يتول أعداء الله ويُلْتُقِي إلَيْهِم بِالْمَوْدَةِ وَيُسْرِ إِلَيْهِمْ، فقد أخطأ الصراط المستقيم، وخرج عن طريق الصواب.

ثم قال: ﴿... إِنْ يَتَفَقَّدُوكُمْ يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءُ ...﴾، فيبيّن أنّهم إن قدروا على المسلم واستولوا عليه، ساموه سوء العذاب، ويسقطوا إليكم أيديهم وأسلتهم بالضرب والقتل وبالكلام الغليظ، ولو كان يواлиهم ويكتابُهم في حال بعده عنهم، فإنّهم لا يرضون عنه ويسلمونه من شرّهم، حتى يكون دينهم، وهذا قال: ﴿وَوَدُوا لَوْ تَكْفُرُونَ﴾، كما قال: ﴿وَلَنْ تَرْضِيَنَّكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَّى تَتَبَعَ مَلَّتُهُمْ﴾ [البقرة: ١٢٠].

ثم قال: ﴿... لَنْ تَنْفَعُكُمْ أَرْحَامُكُمْ وَلَا أُولَادُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ...﴾ فَيَسْأَلُ أَنَّ كَوْنَ الرَّجُلِ لَهُ أَرْحَامٌ وَأُولَادٌ عِنْدَ الْمُشْرِكِينَ لَا يُبَيِّنُ لَهُ مَوَالِيَّتَهُمْ، كَمَا اعْتَذَرَ هَذَا الرَّجُلُ بِأَنَّ لَهُ فِي مَكَّةَ أَرْحَامًا وَأُولَادًا، فَلَمْ يَعْذِرْ اللَّهُ تَعَالَى، فَإِنَّهُ يَجِبُ عَلَى الإِنْسَانِ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مَا سَاوَاهُمَا، وَلَا يَمْحُصُ الْإِيمَانَ حَتَّى يَكُونَ الرَّسُولُ أَحَبُّ إِلَى الإِنْسَانِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسُ أَجْعَنِينَ. فَقَوْلُهُ: ﴿لَنْ تَنْفَعُكُمْ أَرْحَامُكُمْ وَلَا أُولَادُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾، أَيْ: لَنْ يُنْجِبُوكُمْ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ، فَكِيفَ تَقْدِمُونِيهِمْ عَلَى مَرَادِ اللَّهِ، وَلِأَجْلِهِمْ تَوَالُونَ أَعْدَاءَ اللَّهِ، وَاللَّهُ تَعَالَى مَطْلُعُ عَلَيْكُمْ بَصِيرٌ بِأَقْوَالِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ وَنِيَّاتِكُمْ.

ثُمَّ يَسْأَلُ أَنَّ هَذَا الَّذِي دَهَمَ عَلَيْهِ مِنْ مَوَالَةِ الْمُؤْمِنِينَ وَنَهَايَتِهِمْ عَنْ مَوَالَةِ الْكَافِرِينَ لَيْسَ هُوَ أَمْرًا لَهُمْ وَحْدَهُمْ، بَلْ هُوَ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ الَّذِي عَلَيْهِ جَمِيعُ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بَرَاءُ مِنْكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرُنَا بِكُمْ وَبِدَا يَبْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعِدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبْدَى حَتَّى تَزُمُّنَا بِاللَّهِ وَحْدَهُ﴾ [الْمُتَّحَدَّةُ: ٤] فَقَوْلُهُ: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَنَّمْ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ أَتَيْنَ مَلَّةً إِبْرَاهِيمَ حِنْيَقًا﴾ [النَّحْلُ: ١٢٣]، فَأَمْرَتْنَا سَبَّحَانَهُ أَنْ تَنَاسِي بِإِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلَ وَمِنْ مَعِهِ مِنَ الْمُرْسَلِينَ فِي قَوْلِهِ لِقَوْمِهِمْ: ﴿إِنَّا بَرَاءُ مِنْكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ إِلَى آخِرِهِ.

وَإِذَا كَانَ هَذَا وَاجِبًا عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَقُولَ هَذَا لِقَوْمِهِ الَّذِينَ هُوَ بَيْنَ أَظْهَرِهِمْ، فَكُونَهُ وَاجِبًا مَعَ الْكُفَّارِ الْأَبْعَدِينَ الْمُخَالِفِينَ لَهُ فِي جَمِيعِ الْأَمْرِовِ أَبْيَنَ .

وَهَهَا نَكْتَةٌ بَدِيعَةٌ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّا بَرَاءُ مِنْكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾، وَهِيَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدَّمَ الْبَرَاءَةَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ الْعَابِدِينَ غَيْرَ اللَّهِ عَلَى الْبَرَاءَةِ مِنَ الْأَوْثَانِ الْمُعْبُودَةِ مِنْ دُونِ اللَّهِ؛ لَأَنَّ الْأَوَّلَ أَهْمٌ مِنَ الثَّانِي، فَإِنَّهُ إِنْ تَبَرَّا مِنْ

الأوثان ولا يتبَرُّ من عبدها، فلا يكون آتياً بالواجب عليه، وأمّا إذا تَبَرَّ من المشركين، فإنَّ هذا يستلزم البراءة من معبداتهم.

وهذا كقوله تعالى: ﴿وَاعْتَزِلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَادْعُو رَبِّي عَسَى أَلَا أَكُونُ بِدُعَاءِ رَبِّي شَقِيقًا﴾ [مريم: ٤٨]، فقدم اعتزازهم على اعتزال معبداتهم. وكذا قوله: ﴿فَلَمَّا اعْتَزَلُوكُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [مريم: ٤٩]، وقوله: ﴿وَإِذْ اعْتَزَلْتُمْ وَهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [الكهف: ١٦].

فعليك بهذه النكتة، فإنَّها تفتح لك باباً إلى عداوة أعداء الله، فكم من إنسان لا يقع منه الشرك، ولكنَّه لا يعادي أهله، فلا يكون مسلماً بذلك إذا ترك دين جميع المسلمين.

ثمَّ قال: ﴿كَفَرُنَا بِكُمْ وَبِدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبْدَاهُنَّ تَؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ﴾ [المتحنة: ٤]، فقوله: (بِدَا) أي: ظهر وبيان، وتأمل تقديم العداوة على البغضاء؛ لأنَّ الأولى أهُمُّ من الثانية، فإنَّ الإنسان قد يبغض المشركين ولا يعاديهما، فلا يكون آتياً بالواجب عليه حتَّى تحصل منه العداوة والبغضاء، ولا بدَّ أيضاً من أن تكون العداوة والبغضاء بadiتين ظاهرتين بيُثْبِتُنَّ.

واعلم أَنَّه وإن كانت البغضاء متعلقة بالقلب، فإنَّها لا تنفع حتَّى تظهرَ آثارها وتبيَّن علامتها، ولا تكون كذلك حتَّى تفترن بالعداوة والمقاطعة، فحيثُنَّ تكون العداوة والبغضاء ظاهرتين، وأمّا إذا وجدت الموالاة والمواصلة، فإنَّ ذلك يدلُّ على عدم البغضاء. فعليك بتأمل هذا الموضع، فإنه يجلو عنك شبَّهات كثيرة.

ثمَّ قال: ﴿إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوْلُوْهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكُمْ هُمْ

الظالمون ﴿المتحنة: ٩﴾، فذكر سبحانه وتعالى أفعالاً تدعوه إلى مقاطعتهم وترك موالاتهم، وهي أنهم يقاتلون في الدين، أي : من أجله، يعني : أن الدين حلهم على قتالكم؛ لما أنتم عليه من الدين لعداهم. وأيضاً يخرجون المؤمنين من ديارهم، ويعاونون على إخراجهم، فمن تولاهم مع ذلك، فهو من أظلم الظالمين.

وفي هذه الآية أعظم دليل وأوضح برهان على أنَّ موالاتهم حرامه منافية للإيمان، وذلك أنَّه قال : **(إِنَّمَا يُنْهَاكُمُ اللَّهُ)** ، فجمع بين لفظة **(إِنَّمَا)** الفيدة للحصر وبين النهي الصريح، وذكر الخصال الثلاث وضمير الحصر، وهو لفظة **(هُمْ)**.

ثُمَّ قال : **﴿وَيَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِيبَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ قَدْ يَنْسَاوُا مِنَ الْآخِرَةِ كَمَا يَنْسَى الْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَابِ الْقَبْرِ﴾** [المتحنة: ١٣] ، فنهى سبحانه وتعالى أهل الإيمان عن موالة الذين غضب الله عليهم، فلا يحسن من المؤمن ولا يجوز منه أن يولى من فعل ما يغضب الله من الكفر، فإنَّ موالاته له تنافي بالإيمان بالله تعالى.

فهرس

وهما أمور يجب التنبية عليها، ويتعين الاعتناء بها؛ ليتسَم لفاعلها مجانية دين المشركين :

الأمر الأول : ترك أتباع أهوائهم، وقد نهانا الله تعالى عن أتباعها، قال تعالى : **﴿وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَّىٰ تَشْعَّ مِلَّتُهُمْ قَلْ إِنَّ هَذِهِ اللَّهُ هُوَ الْهَدِي وَلَنْ تَبْغِي أَهْوَاءُهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكُمْ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكُمْ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾** [البقرة: ١٢٠].

قال شيخ الإسلام: فانظر كيف قال في الخبر: (ملئهم)، وقال في النهي: (أهواههم)؛ لأنَّ القوم لا يرضون إلا باتباع الملة مطلقاً، والزجر وقع عن اتباع أهواههم في قليل أو كثير.

وقال تعالى لموسى وهارون: ﴿فاستقِيَا وَلَا تَتَبَعُنَّ سَبِيلَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُون﴾ [يوحنا: ٨٩]، ﴿وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ هَارُونَ اخْلُقْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَبَعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ﴾ [الأعراف: ١٤٢]، وقال تعالى: ﴿وَمَن يَشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْمُدْهِى وَيَتَبَعَّغُ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهُ مَا تَوَلََّ وَنُنْصِلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥]، وقال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدِيهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمَهِيمَنَا عَلَيْهِ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَبَعَّ أَهْوَاهُمْ عَلَيْا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ﴾ [المائدة: ٤٨] إلى قوله: ﴿وَلَا تَتَبَعَّ أَهْوَاهُهُمْ وَاحْذَرُهُمْ أَنْ يَفْتَنُوكُمْ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ﴾ [المائدة: ٤٩]، وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَتَيْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنَّبِيَّةَ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ . وَأَتَيْنَاهُمْ بَيِّنَاتٍ مِنَ الْأَمْرِ فَمَا اخْتَلَفُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بِغَيْرِا بَيْنَهُمْ إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيهَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ . ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةِ مِنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَبَعَّ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ . إِنَّهُمْ لَنْ يَغْنُوُا عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً وَإِنَّ الظَّالِمِينَ بِعِصْمَهُمْ أُولَئِكَ بَعْضُ وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُتَّقِينَ﴾ [الجاثية: ١٦-١٩].

وقال شيخ الإسلام: فأخبر سبحانه وتعالى أنه أぬم على بني إسرائيل بنعم الدين والدنيا، وأتّهم اختلقوه بعد مجيء العلم بغياناً من بعضهم لبعض، ثمَّ جعل محمد^{صلوات الله عليه} على شريعة شرعاها له وأمره باتباعها ونهاه عن اتباع أهواه الذين لا يعلمون، وقد دخل في الذين لا يعلمون كُلُّ من خالف شريعته، وهو ما يهونه.

قلت: فإذا كان اتباع أهواه جميع الكفار وسلوك ما يحبونه منهياً عنه

ومن عبادته، فهذا هو المطلوب، وما ذاك إلا خوفاً من أتباعهم في أصل دينهم الباطل.

وقال تعالى: **﴿وَكُنْلَكَ أَنْزَلْنَاهُ حِكْمًا عَرَبِيًّا وَلَئِنْ أَتَبْعَثْ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَليٌّ وَلَا وَاقٍ﴾** [الرعد: ٣٧]، فأخبر سبحانه وتعالى أنه أنزل كتابه حكماً عربياً، ثم توعده على أتباع أهواء الكفار بهذا الوعيد الشديد.

وقال تعالى: **﴿وَلَا تَشْعُمْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَالَّذِينَ لَا يَؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَهُمْ بِرَبِّهِمْ يَعْدُلُونَ﴾** [الأنعام: ١٥٠]، لم يغُر ذلك من الآيات الدالة على وجوب ترك أهواء الكافرين وتحريض أتباعهم، وأنه من أعظم القوادح في الدين.

الأمر الثاني: معصيتهم فيما أمروا به، فإن الله تعالى نهى عن طاعة الكافرين، وأخبر أن المسلمين إن أطاعوهم، رُدُّوهُم عن الإيمان إلى الكفر والخسارة، فقال تعالى: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَطِيعُوا فِرِيقًا مِّنَ الَّذِينَ أَوْتَوْا الْكِتَابَ يَرْدُوْكُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ﴾** [آل عمران: ١٠٠]، وقال تعالى: **﴿وَلَا تَطْعُمُ مِنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذَكْرِنَا وَاتْتَّبَعَ هُوَاهُ وَكَانَ أُمْرُهُ قُرْطَا﴾** [الكهف: ٢٨]، وقال تعالى: **﴿وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحِّنُ إِلَيْ أُولَئِنَّهُمْ لِيَجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطْعُمُوهُمْ إِنْكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾** [الأنعام: ١٢١]، وقال تعالى: **﴿وَإِنْ تَطْعُمُ أَكْثَرَ مِنْ فِي الْأَرْضِ يُضْلُّوكُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الضُّلُّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَنْجِرُونَ﴾** [الأنعام: ١١٦]، وقال تعالى: **﴿وَلَوْ شِئْنَا لَعَبَثْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ نَذِيرًا . فَلَا تَطْعُمُ الْكَافِرِينَ وَجَاهِذِهِمْ بِهِ جَهَادًا كَبِيرًا﴾** [الفرقان: ٥١-٥٢]، وقال تعالى: **﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدُ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾** [التوبه: ٧٣]، وقال تعالى: **﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ أَتْقِنَ اللَّهَ وَلَا تَطْعُمُ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْهِ حَكِيمًا﴾** [الأحزاب: ١]، وقال تعالى:

إخباراً عن أطاع رؤساء الكفر: «وقالوا ربنا إنا أطعنا سادتنا وكبراءنا فأضلُّونا السبيل» [الأحزاب: ٦٧]، وقال تعالى: «اتَّخذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرَهْبَانَهُمْ أَرِيَاتَا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ بْنَ مُرْيَمَ وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سَبَّحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ» [التوبه: ٣١].

وَفَسَرَ النَّبِيُّ ﷺ اتَّخَذُوهُمْ أَرِيَاتَا أَنَّهَا طَاعَتُهُمْ فِي تَحْرِيمِ الْحَلَالِ وَتَحْلِيلِ الْحَرَامِ، فَإِذَا كَانَ مِنْ أَطْعَافِ الْأَحْبَارِ وَهُمُ الْعُلَمَاءُ، وَالرَّهْبَانُ وَهُمُ الْعَبَادُ فِي ذَلِكَ، فَقَدْ اتَّخَذُوهُمْ أَرِيَاتَا مِنْ دُونِ اللَّهِ، فَمِنْ أَطْعَافِ الْجَهَالِ وَالْفَسَاقِ فِي تَحْرِيمِ مَا حَلَّ اللَّهُ، أَوْ تَحْلِيلِ مَا حَرَّمَ اللَّهُ، فَقَدْ اتَّخَذُوهُمْ أَرِيَاتَا مِنْ دُونِ اللَّهِ، بَلْ ذَلِكَ أُولَى وَآخَرِي.

الأمر الثالث: ترك الرکون إلى الكفارة والظالمين، وقد نهى الله عن ذلك فقال: «وَلَا ترکنُوا إِلَى الَّذِينَ ظلمُوا فَتُمْسِكُمُ النَّارَ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أُولَيَاءِ ثُمَّ لَا تُنْصُرُونَ» [هود: ١١٣]، فنهى سبحانه وتعالى عن الرکون إلى الظلمة وتوعَّدَ على ذلك بمسيس النار وعدم النصر والتراك، وهو أعظم أنواع الظلم، كما قال تعالى: «إِنَّ الشَّرَكَ لِظُلْمٍ عَظِيمٍ» [لقمان: ١٣].

فمن رکن إلى أهل الشرك، أي: مال إليهم ورضي بشيءٍ من أعمالهم، فإنه مستحق لأن يعذبه الله بالنار، وأن يخذه في الدنيا والآخرة.

وقال تعالى: «وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّتَنَا لَقَدْ كَذَّبَنَا ترکنَ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا . إِذَا لَأَذْفَاكَ ضَعْفَ الْحَيَاةِ وَضَعْفَ الْمَاتِ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ عَلِيَّاً نَصِيرًا» [الإسراء: ٧٤-٧٥]، فأخبر سبحانه وتعالى أنه لو لا ثباته لرسوله ﷺ، لرکن إلى المشركين شيئاً قليلاً، وأنه لو رکن إليهم، لأدّقه عذاب الدنيا والآخرة مضاعفاً، ولكن الله ثبته فلم يرکن إليهم، بل عاداهم وقطع اليدهم، ولكن إذا كان الخطاب للنبي ﷺ مع عصمته بهذه الشدة، فغيره أولى بلحق هذا الوعيد به.

الأمر الرابع : ترك موادَّة أعداء الله ، قال تعالى : ﴿لَا تجدهُ قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يُوادُّون من حادَّ الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم﴾ [المجادلة : ٢٢] .

قال شيخ الإسلام : فأخبر سبحانه وتعالى أنه لا يوجد مؤمن يُوادُّ من حادَّ الله ورسوله ولو كانوا آباءهم ، ولا يوجد مؤمن يُوادُّ كافراً ، فمن وادَّ كافراً فليس بمؤمن .

قلت : فإذا كان الله قد نفي الإيمان عنمن وادَّ آباء وأخاه وعشيرته إذا كانوا محادِّين الله ورسوله ، فمن وادَّ الكفار الأبعدين عنه أولى بالألا يكون مؤمناً .

الأمر الخامس : ترك التشبيه بالكافار في الأفعال الظاهرة ؛ لأنَّها تورث نوع مودَّة ومحبة وموالاة في الباطن ، كما أنَّ المحبة في الباطن تورث المشابهة في الظاهر .

وهذا أمر يشهد به الحُسْن والتَّجْرِيَة ، حتَّى أنَّ الرجلين إذا كانا من بلد واحد ثمَّ اجتمعوا في دار غربة ، كان بينهما من المودَّة والاتلاف أمر عظيم ، وإنْ كانا في مصر هما لم يكونا متعارفَين أو كانوا متَّهاجرين ، وذلك لأنَّ الاشتراك في نوع وصف اختصا به عن بلد الغربة ، بل لو اجتمع رجلان في سفر أو في بلد غريب ، فكانت بينهما مشابهة في العمامات أو الشياط أو الشعر أو المركب ونحو ذلك ، لكنَّ بينهما من الاختلاف أكثر مما بين غيرهما .

وكذلك تجد أرباب الصناعات الدُّنيوية ، يالف بعضهم بعض ما لا يألفون غيرهم ، حتَّى أنَّ ذلك يكون مع المعاداة والمحاربة . أمَّا على الملك أو على الدين ، فتجد الملوك والرؤساء وإن تباعدت ديارهم وما يكفهم ، بينهم مناسبة تورث مشابهة وحماية من بعض لبعض ، وهذا كلُّه موجب الطياع ومقتضاه ، إلَّا أنَّ يمنع من ذلك دين أو غرض خاص .

فإذا كانت المشابهة في أمور دنيوية تورث المحنة والموالاة لهم، فكيف بالمشابهة في أمور دينية، فإن إفشاءها إلى نوع من الموالاة أكثر وأشد، وهذا كلام شيخ الإسلام ابن تيمية.

قلت: فإذا كانت مشابهة الكفار في الأفعال الظاهرة إنما نهي عنها لأنها وسيلة وسبب يُفضي إلى مواليهم ومحبّتهم، فالنهي عن هذه الغاية والمحذور أشد، والمنع منه وتحريمه أركد، وهذا هو المطلوب.

ذكر بعض الأدلة على النهي عن مشابهة الكفار والشركين

روى أبو داود في سننه عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «من تشبه بقوم فهو منهم».

قال شيخ الإسلام: وإن ساده جيد، وأقلّ أحواله أن يقتضي تحريم الشبيه بهم، وإن كان ظاهره يقتضي كفر المشبه بهم، كما في قوله تعالى: **﴿وَمِنْ يَتَوَهَّمُ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾** [المائدة: ٥١].

هو نظير ما سندكره عن عبد الله بن عمر أنه قال: «من بني بأرض المشركين وصنع نيزهم ومهرجانهم وتشبه بهم حتى يموت، حشر معهم يوم القيمة»، وقد ثبت عن عائشة رضي الله عنها أنها كرهت الاختصار في الصلاة، وقالت: «لا تشبيهوا باليهود».

روى البيهقي بإسناد صحيح عن عمرو بن دينار قال: قال عمر بن الخطّاب: «لا تتعلّموا رطانة الأعاجم، ولا تدخلوا على المشركين في كنائسهم يوم عيدهم، فإن السخط يتزل عليهم»، وروي بإسناد صحيح عن أبي أمامة قال: حدثنا عوف عن أبي المغيرة عن عبد الله بن عمر قال: «من بني بلاد

الأعاجم فصنع نيزوهم ومهرجانهم وتشبه بهم حتى يموت وهو كذلك،
خُشِر معهم يوم القيمة».

فهذا عمر بنى عن تعلم لسانهم وعن مجرد دخول الكنيسة عليهم يوم عيدهم، فكيف يفعل بعض أفعالهم أو فعل ما هو من مقتضيات دينهم، أليست موافقتهم في العمل أعظم من الموافقة في اللغة، أو ليس عمل بعض أعمالهم أي أعمال عيدهم أعظم من مجرد الدخول عليهم في عيدهم، وإذا كان السخط ينزل عليهم يوم عيدهم بسبب عملهم، فمن يشركهم في العمل أو بعضه أليس قد تعرّض إلى العقوبة؟

وأمّا عبد الله بن عمر فصَرَّح : «إنه من بني بيلادهم وصنع نيزوهم ومهرجانهم وتشبه بهم حتى يموت، خُشِر معهم»، وهذا يقتضي أنه جعله كافراً بمشاركةهم في جموع هذه الأمور، أو جعل ذلك من الكبائر الموجبة للنار، وإن كان الأئمَّة ظاهراً لفظه ، تكون المشاركة في بعض ذلك معصية ؛ لأنَّه لو لم يكن مؤثراً في استحقاق العقوبة ، لم يجز جعله جزءاً من المقتضى ؛ إذ المباح لا يعاقب عليه ، وليس الذُّمُّ على بعض ذلك مشروطاً ببعض ، إلَّا أنَّ بعض ما ذكره يقتضي الذُّمَّ منفرداً .

وعن عمرو بن ميمون الأزدي قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : «كان أهل الجاهلية لا يفيضون من جمع حتى تطلع الشمس ، ويقولون : أشرق ثيراً كيما نغير ، فخالفهم النبي ﷺ ، وأفاض قبل طلوع الشمس». وقد روی في هذا الحديث فيها أظنه أنه قال : خالف هدinya هدي المشركين ، وكذلك كانوا يفيضون من عرفات قبل غروب الشمس ، فخالفهم النبي ﷺ بالإفاضة بعد الغروب .

وعن عبد الله بن عمر قال : رأى رسول الله ﷺ عليَّ ثوبين معصرين ، قال : «إِنَّ هَذِهِ ثِيَابَ الْكُفَّارِ، فَلَا تَلْبِسْهَا» رواه مسلم ، عَلَّ النَّهِيِّ عَنْ

لبسها بأئمها ثواب الكفار.

وفي كتاب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى عتبة بن فرقان : «إياك وذئ أهل الشرك» ، وهو في الصحيحين .

وروى الخلال عن محمد بن سيرين أن حذيفة أتى بيته ، فرأى فيه شيئاً من زيف العجم ، فخرج وقال : «من تشبه بقوم فهو منهم» .

وقال علي بن أبي صالح السواعق : كنا في وليمة ، فجاء أحد بن حنبل ، فلما دخل نظرناه كرسي في الدار عليه فضة فخرج ، فلتحقه صاحب الدار ، ففغض يده في وجهه وقال : زيف المجروس ، زيف المجروس .

وعن قيس بن أبي حازم قال : «دخل أبو بكر رضي الله عنه على امرأة من أحمس يقال لها زينب ، فرأها لا تكلم فقال : ما لها لا تكلم؟ ، قالوا : حجث مصمتة ، فقال لها : تكلمي فإن هذا لا يحمل ، هذا من عمل الجاهليّة ، فتكلمت فقالت : من أنت؟ ، قال : أمرؤ من المهاجرين ، قالت : أي المهاجرين؟ ، قال : من قريش ، قالت : من أي قريش أنت؟ ، قال : إنك لسؤال ، أنا أبو بكر ، قالت : ما يقاونا على هذا الأمر الصالح الذي جاء الله به بعد الجاهليّة؟ ، قال : بقاوكم عليه ما استقامت لكم أئمّتكم ، قالت : وما الأئمّة؟ ، قال : أما كان لقومك رؤوس وأشراف يأمرؤهم فيطيعونهم؟ ، قالت : بل ، قال : فهم أولئك الناس». رواه البخاري في صحيحه [٥٢/٥].

فأخبر أبو بكر رضي الله عنه أن الصمت المطلق لا يحمل ، وعقب ذلك بقوله : (هذا من عمل الجاهليّة) ، قاصدا بذلك عيب هذا العمل وذمه ، وتعقيب الحكم بالوصف دليل على أن الوصف علة ، فدلّ على أن كونه من عمل الجاهليّة وصف يوجب النهي عنه والمنع منه .

وقد كتب عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه إلى المسلمين المقيمين

ببلاد فارس : «إيّاكم وزيّ أهل الشرك» ، وهذا النهي منه لل المسلمين عن كلّ ما كان من زيّ المشركين . وفي كتابه إلى عتبة بن فرقان : «إيّاكم والتنتّم ، وزيّ أهل الشرك ، ولبوس الحرير» .

وروى أحمد في المسند : «أنَّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان بالجایة ، فذكر فتح بيت المقدس ، قال حماد بن سلمة : فحدثني أبو سنان عن عبد بن آدم قال : سمعتُ عمر رضي الله عنه قال لکعب : أين ترى أنَّ أصلِّي ؟ ، قال : إنَّ أخذتَ عنِّي صلَّيْتَ خلف الصخرة ، وكانت القدس كلُّها بين يديك ، فقال عمر رضي الله عنه : ضاهيَتَ اليهود ، لا ولكنَّ أصلِّي حيثَ صلَّى رسول الله ﷺ ، فتقدَّمَ إلى القبلة فصلَّى ، ثمَّ جاء فبسطَ رداءه فكتنَسَ الكناسة في رداءه وكتنسَ الناس ، فعاد رضي الله عنه على كعب مضاهاة اليهود ، مشابهتها في مجرد استقبال الصخرة ؛ لما فيه من مشابهة من يعتقدُها قبلة باقية ، وإنْ كان المسلم لا يقصدُ أنْ يُصلي إليها» .

وقد كان لعمر رضي الله عنه في هذا الباب من السياسات والحكمة ما هي مناسبة لسائر سيرته المرضيَّة ، فإنَّه رضي الله عنه هو الذي استحالَ ذُنوبَ الإسلام في يده غرباً ، فلم يفِ عبقرِيُّ فرِيَّه^(١) حتى صدرَ الناس بِعَطَنَ ، فأعزَّ الإسلام وذُلَّ الكفر وأهله ، وأقام شعار الدين الحنفيَّ ، ومنع من كلِّ أمر فيه تذرُّع إلى نقض عُرُقِ الإسلام ، مطيناً في ذلك الله ولرسوله ، وقفَا عند كتاب الله ، ممتلاً لسنة رسول الله ﷺ ، محتذياً حذوَ صاحبه ، مشاوراً في أموره السابلين الأوَّلين ، حتَّى أنَّ العمدة في الشروط على أهل الكتاب على شرطه ، وحثَّى منع من استعمال كافر واتهامه على الأئمَّة ، وإعزازه بعد إدلاله أي من أذله الله ، وحثَّى روى أنَّ حرق الكتب العجميَّة ، وهو الذي أمر بأهل البدع أن ينفوا وألزمهم ثوب الصغار .

(١) الذُّنُوب : الدلو ، والغريب : الدلو العظيمة ، وي gritty عقريٌّ فريٌّ ، أي : يعمل عمله ، وعطنته الإبل : سقيت وبركت عند الحياض لتعاد إلى الشرب .

وروى الحلال عن عكرمة عن ابن عباس أنَّه سأله رجلاً احتقن، قال: «تبَدِ العورة ولا تستنَّ بسنة المشركين؟»، فقلَّ له: (لا تستنَّ بسنة المشركين) عام.

وروى أبو داود عن أنس أنَّه دخل عليه غلام وله قرنان أو قصتان، فقال: «احلقو هذين أو قصُّوها، فإنَّ هذا زَيْ اليهود»، علل النبيَّ عنها بأنَّ ذلك زَيْ اليهود، وتعليق النبيَّ بعلة يوجب أن تكون العلة مكرورة مطلوبًا إعدامها، نقل ذلك شيخ الإسلام.

وقال أيضًا عند قوله ﷺ: «هل بها عيد من أعياد الجاهليَّة؟»، هذا نهي شديد عن أن يُفعَل شيءٌ من أعياد الجاهليَّة على أيِّ وجه كان، وأعياد الكُفَّار من الكتابيين والأميين في دين الإسلام من جنس واحد، كما أنَّ كفر الطائفتين سواء في التحرير، وإن كان بعضه أشدَّ تحريرًا من بعضه . وإذا كان الشارع قد حسم مادةً لأعياد أهل الأوثان خشية تدنُّس المسلم بشيءٍ من أمر الكُفَّار الذين يشَّسُّ الشيطان أن يقيِّم أمرهم في جزيرة العرب، فالخشية من تدنُّسه بأوضاع الكتابيين الباقين أشدُّ، والنهي عنه أوكد . إلى أن قال: وقد بالغ ﷺ في أمر أمته بمخالفتهم في كثير من المباحث وصفات الطاعات؛ لئلا يكون ذلك ذريعة إلى موافقتهم في غير ذلك في أمرهم، ولتكون المخالفة في ذلك حاجزاً ومانعاً عن سائر أمرهم، فإنه كثُرَت المخالفة بينك وبين أهل الجحيم، كان أبعد عن أعمال أهل الجحيم، فليس بعد حرصه على أمته ونصحه لهم غايته ﷺ، وكل ذلك من فضل الله عليه وعلى الناس، ولكنَّ أكثر الناس لا يعلمون.

قلت: فإذا كانت مبالغته ﷺ في أمر أمته بمخالفته الكُفَّار إنما خوفاً من أن تكون مشابهتهم في المدى الظاهر مؤدية وجارة إلى الموافقة والموافقة، فما بال كثيرٌ من يدعُّ الإسلام قد وقع في المحذور بعينه، وهم مع ذلك يمحسرون

أنهم يحسنون صنعا؟ .

وروى أبو داود في سننه وغيره من حديث هشيم، أخبرنا أبو بشر عن أبي عمير بن أنس، عن عمومه له من الأنصار قال: اهتم النبي ﷺ للصلة وكيف يجمع الناس لها، فذكروا له شبُور اليهود، فلم يعجبه ذلك وقال: «هو من أمر اليهود». قال: فذكروا له من أمر الناقوس، فقال: «هو من أمر النصارى» الحديث. قال في القاموس: شبُور كثُور: البوق الذي يُفعَّغ فيه ويزمر. ١. هـ.

والغرض أنَّه ﷺ لما ذكر بوق اليهود المفخوذ بالفم وناقوس النصارى المضروب باليد، عللَ هذا بأنَّه من أمر اليهود، وعللَ هذا بأنَّه من أمر النصارى؛ لأنَّ ذكر الوصف عقب الحكم يدلُّ على أنَّه علة له، وهذا يقتضي نبيه عَمِّا هو من أمر اليهود والنصارى، ويقتضي كراهة هذا النوع من الأصوات مطلقاً في غير الصلة أيضاً؛ لأنَّه من أمر اليهود والنصارى، فالنصارى يضربون بالنواقيس في أوقات متعددة غير أوقات عبادتهم. وإنما شعار الدين الحنيف الأذان المتضمن للإعلان بذكر الله سبحانه وتعالى الذي به تُفتح أبواب السماء، وتُهرب الشياطين، وبه تنزل الرحمة.

وقد ابْتُلَى كثير من هذه الأمة من الملوك وغيرهم بهذا الشعار اليهودي والنصراني، وهذه المشابهة لليهود والنصارى والأعاجم من أهل الشرك والفرس، لما غلب على ملوك المشرق هي وأمثالها مما خالفوا به هدى المسلمين ودخلوا فيها كرمه الله ورسوله، سلط عليهم أهل الشرك الموعد بقتالهم، حتى فعلوه في العباد والبلاد ما لم يجر في دولة الإسلام مثله، وذلك تصديق قوله ﷺ: «التركبُ سننَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ... ١٠٠. هـ من الأقضاء».

وكما وقع من العقوبة على مخالفة هدى المسلمين بتسلط أهل الشرك على ما ذكره شيخ الإسلام، وقع نظيره في هذه الأزمان، فإنَّ المتسبين إلى

الإسلام لما سلكوا كثيراً من هدى اليهود والنصارى، وأهل الجاهلية والمرشكين والأعاجم أعداء الله، وتشبهوا بهم في كثير من الأمور، وسلط عليهم أهل الشرك الخارجين عن شرائع الإسلام، فجرى على الإسلام من عذبة وأمور كبيرة، حتى أنهم يذلون الرئيس ويمتهنون الشيخ الكبير، ولا يرحمون العاجز ولا الضعيف، فأفسدوا الأديان، وخرّبوا البلدان، وأهانوا الأبدان، وذلك بحكمة الدين؛ عقوبة على الظلم والعصيان، والله المستعان وعليه التكلان.

ولكن من رحمة الله تعالى أن الحق لا يزول، ويأبى الله إلا إظهار دين الرسول ﷺ: «يريدون ليطفئنا نور الله بأفواهمه ويأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره الكافرون . هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون» [التوبه: ٣٢-٣٣].

فإذا عصى الله أهل الإيمان وانتهى ما عاقبهم به على العصيان، وسمحت أنوف أهل الفساد والكفران، وظنوا أن الدولة لهم في غابر الأزمان، أظهر الله عليهم شمس الإيمان والإسلام، فمزقهم بها في أقرب الأوان، وشردتهم إلى أقصى البلدان . قال ابن القييم رحمه الله :

والله ناصر دينه وكتابه ورسوله في سائر الأزمان
لُكْن بمحنَة حزبه من حزبه ذا حكمه مذ كانت الفتتان
وقال أيضاً :

والحق منصور ومتحن فلا تعجب فهذا سنّة الرحمن
وبيذاك يظهر حزبه من حزبه ولأجل ذاك الناس طائفتان
وقال شيخ الإسلام في الكلام على شروط أهل الذمة : وذلك يقتضي
إجماع المسلمين؛ للتمييز عن الكفار ظاهراً، وترك الشبهة بهم . ولقد كان
أمراء المدى مثل العمران وغيرهما يبالغون في تحقيق ذلك بما ينتهي به المقصود .

وقد روى أبو الشيخ الأصبهاني أنَّ عمر رضي الله عنه كتب : «أَلَا تُكَاتِبُوا أَهْلَ الذَّمَّةِ فَتَجْرِي بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمُ الْمَوْدَةَ، وَلَا تُكَنُّوهُمْ وَأَذِلُّوهُمْ وَلَا تَظْلِمُوهُمْ» ، ثمَّ قال : ومن جملة الشروط ما يعود بإخفاء منكرات دينهم وترك إظهارها . ومنها ما يعود بإخفاء شعار دينهم ، فاتفق عمر رضي الله عنه والمسلمون معه وسائر العلماء بعدهم مَنْ وَفَقَهَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ وَلَادَ الْأَمْرِ عَلَى مَنْعِمْهُمْ مِنْ أَنْ يُظْهِرُوا فِي الْإِسْلَامِ شَيْئًا مَا يَنْتَصِرُونَ بِهِ ؛ مبالغةٌ في أَلَا يُظْهِرُونَ فِي دَارِ الْإِسْلَامِ خَصَائِصَ الْمُشْرِكِينَ ، فَكَيْفَ إِذَا عَمِلُهَا الْمُسْلِمُونَ وَأَظْهَرُوهَا؟ . ومنها ما يعود بترك إكرامهم وإلزامهم الصغار الذي شرعه الله تعالى . ومن المعلوم أنَّ تعظيم أعيادهم ونحوها بالموافقة فيها نوع من أنواع إكرامهم ، فإنَّهُمْ يُفْرِحُونَ بِذَلِكَ وَيُسْرُونَ بِهِ ، كَمَا يَنْتَمُونَ بِإِهْمَالِ أَمْرِ دِينِهِمُ الْبَاطِلِ .

قال شيخ الإسلام أيضًا : وقال تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شَيْعَةً لِسَتَّ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٥٩] ، وذلك يقتضي تبريره منهم في جميع الأشياء ، ومن تابع غيره في بعض أموره ، فهو منه في ذلك الأمر؛ لأنَّ قول القائل : أنا من هذا وهذا مني ، أي : أنا من نوعه وهو من نوعي ؛ لأنَّ الشخصين لا يتَّحدان إِلَّا بال النوع ، كما في قول تعالى : ﴿بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾ ، وقوله عليه الصلاة والسلام لعليٍّ : «أَنْتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ» ، وقول القائل : لست من هذا في شيء ، أنا متبَرِّئ من جميع أموره . وإذا كان الله ورسوله قد برئ من جميع أمورهم ، فمن كان متابعاً لرسوله ﷺ حقيقةً ، كان متبَرِّئاً لتبريره ، ومن كان موافقهم ، كان مخالفًا للرسول ﷺ بقدر موافقته ، فإنَّ الشخصين المختلفين من كُلِّ وجه ، كُلُّ ما شابهه أحدهما خالقه الآخر .

وقال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ﴾ [المائدة: ٥١] ، وقال تعالى : ﴿أَلمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ تَوَلَّוْا قَوْمًا غَضِيبَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ مَا هُمْ بِهِ مُنْكِمُونَ﴾ [المجادلة: ١٤] ، يعيَّب بذلك المنافقين

الذين تولوا اليهود، إلى قوله: ﴿لَا تجده قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر﴾ [المجادلة: ٢٢]، إلى آخر السورة، وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آتُوا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أُولَاءِ بَعْضٍ﴾ [الأنفال: ٧٢] إلى آخر السورة.

فقد سبحانه وتعالى الموالاة بين المهاجرين والأنصار، وبين من آمن منهم وما حجر وجاحد إلى يوم القيمة، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه، والجهاد باق إلى يوم القيمة، وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ [سورة المائدة: ٥٥-٥٦].

ونظائر هذا في غير موضع من القرآن يأمركم سبحانه بموالاة المؤمنين حقاً، الذين هم حزبه وجنده، ويخبر أن هؤلاء لا يوالون الكفار ولا يوادهم والموالاة والموعد وإن كانت متعلقة بالقلب، لكن المخالفة في الظاهر أعد على مقاطعة الكافرين، ومبaitهم مشاركتهم في الظاهر، إن لم تكن ذريعة أو سبباً قريباً أو بعيداً إلى نوع. أما الموالاة والموعد، فليس فيها مصلحة المقاطعة والمبaitة، مع أنها تدعوا إلى نوع ما من المواصلة، كما تحب الطبيعة وتتدلل عليه العادة.

ولهذا كان السلف رضي الله عنهم يستدللون بهذه الآيات على ترك الاستعانة بهم في الولايات.

فروى الإمام أحمد بإسناد صحيح: «عن أبي موسى رضي الله عنه قال: قلت لعمر رضي الله عنه: إِنَّ لِي كاتباً نصراوِيًّا، قال لي: مالك قاتلك الله، أما سمعت الله يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا يَهُودَ وَالنَّصَارَى أُولَاءِ﴾ [المائدة: ١٥]، ألا اخترت حنيفاً؟، قال: قلت: يا أمير المؤمنين، لي كتابته وله دينه، قال: لا أكرمهم إذا أهانهم الله، ولا أعزُّهم إذا أذلُّهم الله، ولا أدنِّيهِم إذا أقصاهُم الله».

وكما دلّ عليه معنى الكتاب، جاءت سنة رسول الله ﷺ، وسنة خلفائه الراشدين التي أجمع الفقهاء عليها بمخالفتهم وترك التشبيه بهم . ففي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبِغُونَ فَخَالِفُوهُمْ» ، أمر بمخالفتهم ، وذلك يقتضي أن يكون جنس مخالفتهم أمراً مقصوداً للشارع؛ لأنَّه إن كان الأمر بجنس المخالفة حصل المقصود ، وإن كان الأمر بالمخالفة في الشعر فقط ، فهو لأجل ما فيه من المخالفة ، فالمخالفة إِمَّا عَلَةً مُفرِدةً ، أو عَلَةً أخرى أو بعض العَلَةِ ، وعلى التقديرات تكون مأموراً بها مطلوبية من الشارع .

قال تعالى : «وَالَّذِينَ لَا يَشْهُدُونَ الزُّورَ» [الفرقان: ٧٢] ، قال الضحاك : «الزور عيد المشركين» ، رواه أبو الشيخ ياسناده وياسناده عنه : «الزور كلام الشرك» ، وياسناده عن مرمي : «لَا يَبَالُونَ أَهْلَ الشَّرْكِ عَلَى شَرِّهِمْ، وَلَا يَخَالِطُوهُمْ» ، وياسناده عن عطاء بن يسار قال : قال عمر : «إِيَاكُمْ وَرُطَانَةُ الْأَعَاجِمِ، وَأَنْ تَدْخُلُوا عَلَى الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ عِيدِهِمْ فِي كُنَائِسِهِمْ» .
وقول هؤلاء التابعين : (إِنَّهُ أَعْيَادُ الْكُفَّارِ) ليس مخالفًا لقول بعضهم : (إِنَّهُ مَجَالِسُ الْخَنَا)، وقول بعضهم : (إِنَّهُ الغَنَاء)؛ لأنَّ عادة السلف في تسرُّعِهم هكذا ، يذكر الرجل نوعاً من أنواع المسمى ؛ لحاجة المستمع إليه ، أو للتنبيء على الجنس .

ووجه تفسير التابعين تارةً بما يُظهر حسنة لشبهة أو شهوة ، فالشرك ونحوه يُظهر حسنة لشبهة ، والغناء ونحوه يُظهر حسنة لشهوة ، وأمّا أعياد المشركين ، فجمعت الشبهة والشهوة ، وهي باطلة ؛ إذ لا منفعة فيها في الدين ، وما فيها من اللذة العاجلة فعاقبتها إلى ألم ، فصارت زوراً وشهادتها محضوراً . وإذا كان الله قد مدح ترك شهودها الذي هو مجرد الحضور بروبية أو سباع ، فكيف بالموافقة بما يزيد على ذلك من العمل الذي هو عمل الزور ،

لا مجرّد شهوده.

واعلم أنّا لو لم نعلم من موافقتهم إلّا ما قد أفضت إلى هذه القبائح ووافقت الطياع عليه، استدلّ أنّ بأصول الشريعة يوجب النهي عن هذه الذريعة، فكيف وقد رأينا من المنكرات التي أفضت إليها المشابهة ما قد يوجب الخروج عن الإسلام بالكلية.

وسُرّ هذا أنّ المشابهة تفضي إلى كفر أو معصية غالباً، أو تفضي إليها في الجملة، وما أفضى إلى ذلك كان حرمّاً، فهذا بعض ما جاء من الأدلة في النهي عن مشابهة المشركين والكافرّين.

ولكن رحم الله من تنبأ لسرّ الذي سبق الكلام لأجله، وهو أنّ المشابهة في الظاهر إنّما هي عنها؛ لأنّها تورث نوع مودّة وموالاة في الباطن، وتفضي أيضاً إلى كفر ومعصية.

وهذا هو السبب في تحريمها والنهي عنها، فإذا علمت ذلك وتبين لك ما وقع فيه كثير من الناس أو أكثرهم من موالاة الكفار والمشركين التي إنّما هي عن هذه الأمور خوفاً من الواقع فيها، تبيّن لك أنّهم وقعوا في نفس المحذور، وتتوسّطوا مقاومة المهلكة، والله المادي إلى سواء الصراط.

فصل

في ذكر جوابات عن إيرادات أوردتها بعض المسلمين على أولاد شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب، فأجابوا عنها رحهم الله وعفا عنهم.

فمن ذلك:

ما قولكم في رجل دخل هذا الدين وأحبّه، لكن لا يعادى المشركين أو عاداهم ولم يكفّرهم، أو قال: أنا مسلم، ولكن ما أقدر أكفر أهلي (لَا إله إلّا الله)، ولو لم يعرفوا معناها؟.

ورجل دخل هذا الدين وأحبه ، ولكن يقول : لا أتعرض القباب ، وأعلم أنها لا تنفع ولا تضر ، ولكن لا أتعرضها؟ .

فالجواب : أنَّ الرجل لا يكون مسلماً إِذَا عَرَفَ التَّوْحِيدَ وَدَانَ بِهِ ، وَعَمِلَ بِمَوْجِبِهِ وَصَدَقَ الرَّسُولَ ﷺ فِيهَا أَخْبَرَ بِهِ ، وَأَطَاعَهُ فِيهَا نَهْيَ عنْهُ وَأَمْرَ بِهِ ، وَآمَنَ بِهِ وَبِمَا جَاءَ بِهِ ، فَمَنْ قَالَ : لَا أَعَادِي الْمُشْرِكِينَ أَوْ عَادَاهُمْ وَلَمْ يَكُفِّرُهُمْ ، أَوْ قَالَ : لَا أَتَعْرَضُ أَهْلَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَلَوْ فَعَلُوا الْكُفْرَ وَالشَّرَكَ وَعَادُوا دِينَ اللَّهِ ، أَوْ قَالَ : لَا أَتَعْرَضُ القَبَابَ ، فَهَذَا لَا يَكُونُ مُسْلِمًا ، بَلْ هُوَ مُؤْمِنٌ قَالَ اللَّهُ فِيهِمْ : «وَيَقُولُونَ نَؤْمِنُ بِعِصْمَ وَنَكْفُرُ بِعِصْمَ وَيَرِيدُونَ أَنْ يَتَخَذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا . أَوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْنَدُنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا» [النساء : ١٥٠ - ١٥١].

وَاللَّهُ سَبَّحَهُ وَتَعَالَى أَوجَبَ مَعَادَةَ الْمُشْرِكِينَ وَمَنْبَذَتِهِمْ وَتَكْفِيرِهِمْ ، فَقَالَ : «لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُؤْمِنُونَ مَنْ حَادَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتِهِمْ» [المجادلة : ٢٢] ، وَقَالَ تَعَالَى : «وَمَنْ يَتَوَلَّ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ» [المائدة : ٥١] ، وَقَالَ تَعَالَى : «هُوَ أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا عَدُوَّي وَعَدُوكُمْ أُولَئِكَ تُلقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَلْوَدَةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ فَنَجِرُّوْنَ الرَّسُولَ» [المائدة ٥] ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ . (نَقلُ مِنْ جَوابِ الشَّيْخِ حَسَنِ بْنِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَابِ وَأَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ).

وَفِي أَجْوَيْةِ أُخْرَى : مَا قَوْلُكُمْ فِي الْمَوَالَةِ وَالْمَعَادَةِ ، هَلْ هِيَ مِنْ مَعْنَى لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَوْ مِنْ لَوَازِمِهَا؟ .

الجواب أَنْ يَقُولَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - : حَسْبُ الْمُسْلِمِ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِ عَدَاوَةَ الْمُشْرِكِينَ وَعَدَمِ مَوَالَتِهِمْ ، وَأَوْجَبَ عَلَيْهِمْ حَبَّةَ الْمُؤْمِنِينَ وَمَوَالَتِهِمْ ، وَأَخْبَرَ أَنَّ ذَلِكَ مِنْ شُرُوطِ الإِيمَانِ ، وَنَفْسِي الإِيمَانُ عَمَّنْ يُؤْمِنُ مِنْ

حادَّ اللهُ وَرَسُولُهُ وَلَوْ كَانُوا أَبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ .
 وَأَمَّا كُونُ ذَلِكَ مِنْ مَعْنَى لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَوْ مِنْ لَوَازِمِهَا، فَلَمْ يَكُلُّفْنَا اللَّهُ
 بِالْبَحْثِ عَنْ ذَلِكَ، وَإِنَّا كَلَّفْنَا بِمَعْرِفَةِ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ ذَلِكَ وَأَرْجِهِ، وَأَوْجَبَ
 الْعَمَلَ بِهِ، فَهَذَا الْفَرْضُ وَالْحَتْمُ الَّذِي لَا شَكَ فِيهِ، وَمَنْ عَرَفَ أَنَّ ذَلِكَ مِنْ
 مَعْنَاهَا أَوْ مِنْ لَوَازِمِهَا، فَهُوَ حَسْنٌ وَزِيَادَةُ خَيْرٍ، وَمَنْ لَمْ يَعْرِفْ فَلَمْ يَكُلُّفْ
 بِمَعْرِفَتِهِ، لَا سَيِّئًا إِذَا كَانَ الْجَدَالُ فِي ذَلِكَ وَالْمَنَازِعَةُ فِيهِ مَا يَفْضِي إِلَى شَرٍّ
 وَالْخَتْلَافِ، وَوُقُوعُ فَرْقَةٍ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ قَامُوا بِوَاجِبَاتِ الْإِيمَانِ، وَجَاهُوْنَا
 فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَعَادُوا الْمُشْرِكِينَ وَوَالَّذِيْنَ وَالسُّكُوتُ عَلَى ذَلِكَ مُتَعِّنٌ،
 وَهَذَا مَا ظَهَرَ لِي عَلَى أَنَّ الْخَتْلَافَ قَرِيبٌ مِنْ جَهَةِ الْمَعْنَى، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .
 فَهَذِهِ بَعْضُ الْأَدَلَّةِ عَلَى وجوبِ مَقَاطِعَةِ الْكُفَّارِ وَالْمُشْرِكِينَ، وَهِيَ الْمَسَأَةُ
 الْأُولَى .

وَأَمَّا الْمَسَأَةُ الثَّانِيَةُ وَهِيَ الْأَشْيَاءُ الَّتِي يَصِيرُ بِهَا الْمُسْلِمُ مُرْتَدًا :
 فَأَحَدُهَا: الشُّرُكَ بِاللَّهِ تَعَالَى، وَهُوَ أَنْ يَجْعَلَ اللَّهَ نَدًا مِنْ مَخْلُوقَاتِهِ يَدْعُى
 كَمَا يَدْعُى اللَّهُ، وَيُخَافُ كَمَا يُخَافُ اللَّهُ، أَوْ يُتَوَكَّلُ عَلَيْهِ كَمَا يُتَوَكَّلُ عَلَى اللَّهِ، أَوْ
 يَصْرُفُ لَهُ شَيْءٌ مِنْ عَبَادَاتِهِ، فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ، كُفْرٌ وَخَرْجٌ مِنَ الْإِسْلَامِ، وَإِنْ
 صَامَ النَّهَارَ وَقَامَ اللَّيلَ .

وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: «وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُ
 مِنْيَا إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا خَوَّلَهُ نِعْمَةً مِنْهُ نَسِيَ مَا كَانَ يَدْعُو إِلَيْهِ مِنْ قَبْلُ وَجَعَلَ اللَّهُ
 أَنْدَادًا لِيُضْلِلُ عَنْ سَبِيلِهِ قَلْ تَمَتَّعَ بِكُفْرِكَ قَلِيلًا إِنَّكَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ»
 [الْزُّمُرُ: ۸] ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا
 حَسَابَهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يَفْلُحُ الْكَافِرُونَ» [الْمُؤْمِنُونَ: ۱۱۷] ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ
 الْآيَاتِ الدَّالِّةِ عَلَى أَنَّ مَنْ أَشْرَكَ مَعَ اللَّهِ فِي عِبَادَتِهِ مَخْلُوقًا مِنَ الْمَخلُوقِينَ، فَقَدْ
 خَرَجَ مِنَ الْإِسْلَامِ وَجَبَطَ أَعْمَالَهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: «وَلَوْ أَشْرَكُوا لَهُبَطَ عَنْهُمْ

ما كانوا يعملون》 [الأنعام: ٨٨].

الثاني: إظهار الطاعة والموافقة للمشركين على دينهم ، والدليل قوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُوا عَلَى أَدْبَارِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَىٰ الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ وَأَمْلَى لَهُمْ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لِلَّذِينَ كَرِهُوا مَا نَزَّلَ اللَّهُ سُنْنَتِكُمْ فِي بَعْضِ الْأَمْرِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِسْرَارَهُمْ فَكَيْفَ إِذَا تُوْقَنُهُمُ الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وَجْهَهُمْ وَأَدْبَارَهُمْ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ أَتَّبَعُوا مَا أَخْسَطَ اللَّهُ وَكَرِهُوا رَضْوَانَهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ﴾ .

ذكر الفقيه سليمان بن الشيخ عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب في هذه المسألة عشرين آية من كتاب الله وحديثاً عن رسول الله ﷺ، استدل بها على أنّ المسلم إذا أظهر الطاعة والموافقة للمشركين من غير إكراه ، فإنّه يكون بذلك مرتدًا خارجًا من دين الإسلام ، وإن كان يشهد أن لا إله إلا الله ، ويفعل الأركان الخمسة ، فإنّ ذلك لا ينفعه .

وقال شيخ الإسلام المذكور ، إمام هذه الدعوة الحنفيّة في كلامه على آخر سورة الزمر :

الثالثة: أنّ المسلم إذا أطاع من أشار عليه في الظاهر كفر ، ولو كان باطنه يعتقد الإيمان ، فإنّهم لم يريدوا من النبي ﷺ تغيير عقيدته ، ففيه بيان لما يكثر وقوعه من يتسبّ إلى الإسلام في إظهار الموافقة للمشركين ؛ خوفًا منهم ، ويظنّ أنه لا يكفر إذا كان قبله كارها له . . . إلى أن قال :

الرابعة: أنّ الذي يكفر به المسلم ليس هو عقيدة القلب خاصة ، فإنّ هؤلاء الذين ذكر لهم الله لم يريدوا منه ﷺ تغيير العقيدة كما تقدّم ، بل إذا أطاع المسلم من أشار عليه بموافقتهم لأجل ماله أو بلده أو أهله ، مع كونه يعرف كفرهم ويعغضهم ، فهذا كافر ، لا من أكره . . . إلى أن قال : ولكن رحم الله من تنبأ لسر الكلام ، وهو المعنى الذي نزلت فيه هذه الآيات من كون المسلم

يوفقهم في شيءٍ من دينهم الظاهر، مع كون القلب بخلاف ذلك، فإنَّ هذا هو الذي أرادوا من النبيَّ ﷺ، فاقفهم فهمًا حسناً، لعلَّك تعرف شيئاً من دين إبراهيم عليه السلام وقد بادأ آباء وقومه بالعداوة عنده.

وقال في سورة الكهف

الناسعة: المسألة المشكلة على أكثر الناس أنَّه إذا وافقهم بلسانه مع كونه مؤمناً حقاً، كارهاً لموافقتهم، فقد كذب في قوله (لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ)، وأخذَ إلَهَين اثنين، وما أكثر الجهل بهذه والتي قبلها.

العاشرة: أنَّه لو يصدره منهم، أعني: موافقة الحاكم فيها أراد من ظاهرهم مع كراهتهم لذلك، فهو قوله: شطط ، والشطط الكفر.

واعلم أنَّ إظهار الموافقة والطاعة للمرتدين له أحوال ستة في المسألة

الثالثة - إن شاء الله تعالى - .

الأمر الثالث: مَا يصير به المسلم مرتدًا من موالاة المشركين، والدليل قوله تعالى: «بِإِيمَانِ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أُولَئِكَ بَعْضٌ وَمَنْ يَتَوَلَّ مِنْكُمْ فَأُولَئِنَّهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ» [المائدة: ٥١]، وقوله تعالى: «لَا يَتَّخِذُ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أُولَئِكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعُلُ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ» [آل عمران: ٢٨]، فذكر في الآية الأولى أنَّ من يتولَّ اليهود والنَّصَارَى فهو منهم، وظاهره أنَّ من تولَّهم فهو كافر مثلهم، ذكر معناه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى.

وقد تقدَّم قول عبد الله بن عتبة عند قوله: «وَمَنْ يَتَوَلَّهُ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ»؛ ليتَّقَّنَ أحدكم أنَّ يكون يهودياً أو نصاريًّا وهو لا يشعر.

وقال ابن جرير في قوله: «فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ»: يعني فقد برئ الله منه؛ لازدياده عن دينه . وأمَّا قوله: «إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تِقَاءً» [آل عمران: ٢٨]، فهي كقوله: «إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقْلَيْهِ مَطْمَثٌ بِالْإِيَّانِ» [النحل: ٧٣]

٦١٠)، وسيأتي ذلك إن شاء الله تعالى.

الأمر الرابع : الجلوس عند المشركين في مجال شركهم من غير إنكار ، والدليل قوله تعالى : ﴿وَقَدْ نَزَّلْ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكَفِّرُ بِهَا وَيُسْتَهْزِئُ بِهَا فَلَا تَنْقُضُوا مَعْهُمْ حَتَّى يَخْوُضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنْكَارٌ إِذَا مُثِلُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِ فِي جَهَنَّمَ جَيْعَانًا﴾ [النساء : ١٤٠].

وفي أجوبة آل الشيخ رحمة الله تعالى لما سُئلوا عن هذه الآية وعن قوله عليه السلام : «من جامع المشرك أو سكن معه فهو مثله» ، قالوا : الجواب أنَّ الآية على ظاهرها ، وأنَّ الرجل إذا سمع آيات الله يُكفر بها ويُسْتَهْزِئُ بها ، فجلس عند الكافرين المستهزئين بأبيات الله من غير إكراه ولا إنكار ولا قيام عنهم ، حتى يخوضوا في حديث غيره ، فهو كافر مثلهم ، وإن لم يفعل فعلهم ; لأنَّ ذلك يتضمن الرضى بالكفر ، والرضى بالكفر كفر.

وبهذه الآية ونحوها استدلَّ العلماء على أنَّ الرضى بالذنب كفاعله ، فإنْ أدعى أنه يكره ذلك بقلبه ، لم يُقبل منه؛ لأنَّ الحكم بالظاهر ، وهو قد أظهر الكفر ، فيكون كافراً.

ولهذا لما وقعت الردة ، وأدعى الناس أنَّهم كرهوا ذلك ، لم يقبل منهم الصحابة ، بل جعلوهم كلهُم مرتدين إلا من أنكر بلسانه .

وكذلك قوله في الحديث : «من جامع المشرك أو سكن معه فهو مثله» على ظاهره ، وهو أنَّ الذي يدَعُى الإسلام ويكون مع المشركين في الاجتماع والنصرة والمنزل ، بحيث يُعدُّ المشركون منهم ، فهو كافر مثلهم ، وإن أدعى الإسلام ، إلا أن يُظهر دينه ، ولا يتولى المشركين . انتهى

قلت : ويأتي خطابة خالد لجَماعة ، وفيه (يا جَماعة ، تركت اليوم ما كنت عليه أمس ، وكان رضاك بأمر هذا الكذاب ، وسكتك عنه إقراراً . . . إلى آخره .

وتقدّم قول عبد الله بن عمر: «من بني بلاد المشركين، فصنع نیروزهم ومهرجانهم، وتشبّه بهم حتّى يموت، حشر معهم يوم القيمة»، وقال تعالى: «ولكن من شرح بالكفر صدراً فعليمهم غضب من الله وهم عذاب عظيم . ذلك بأنّهم استحبوا الحياة الدنيا على الآخرة وأنّ الله لا يهدي القوم الكافرين» [النحل: ١٠٦-١٠٧].

الأمر الخامس: الاستهزاء بالله أو بكتابه أو برسوله، والدليل على ذلك قوله تعالى: «قل أبا الله وأيّاهه ورسوله كتم تستهزئون . لا تعتذروا قد كفترتم بعد إيمانكم إن نعف عن طائفه منكم نعذّب طائفه بأنّهم كانوا مجرمين» [التوبه: ٦٥-٦٦].

واعلم أنَّ الاستهزاء على نوعين :

أحدّها: الاستهزاء الصريح، كالذي نزلت الآية فيه، وهو قوله: ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء أرغم بطنوا ولا أكذب ألسنا، ولا أجبن عند اللقاء ، أو نحو ذلك من أقوال المستهزئين ، كقول بعضهم: دينكم هذا دين خامس ، وقول الآخر: دينكم أخرق ، وقول الآخر إذا رأى الأمرين بالمعروف والناهين عن المنكر: جاءكم أهل الديك ، بالكاف بدل النون ، وقول الآخر إذا رأى طلبة العلم: هؤلاء الطلبة -بسكون اللام- ... وما أشبه ذلك ممّا لا يُحصى إلّا بكلفة ممّا هو أعظم من قول الذين نزلت فيهم الآية .

الثوع الثاني: غير الصريح ، وهو البحر الذي لا ساحل له ، مثل الرمز بالعين ، وإخراج اللسان ، ومد الشفة ، والغمزة باليد عند تلاوة كتاب الله أو سنة رسول الله ﷺ ، أو عند الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

الأمر السادس: ظهور الكراهة والغضب عند الدعوة إلى الله ، وتلاوة

كتابه، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. والدليل على ذلك قول الله تعالى: **﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا يَبْيَسُّ تَعْرِفُ فِي وِجْهِ الظَّاهِرِ كُفَّارُوا الظَّاهِرُ يَكَادُونَ يُسْطِونَ بِالظَّاهِرِينَ يَتَلَوُنْ عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا قُلْ أَفَأَنْبَيْكُمْ بَشَّرٌ مِّنْ ذَلِكَ النَّارِ وَعَدْهَا اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَبِئْسَ الْمُصِيرُ﴾** [الحج: ٧٢]، فبَيْنَ الله ذكر هذا الصنف في أول هذه الآية وأخراها.

الأمر السابع: كراهة ما أنزل الله على رسوله من الكتاب والحكمة، والدليل قول الله تعالى: **﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطْتُ أَعْمَالَهُمْ﴾** [محمد: ٩].

الأمر الثامن: عدم الإقرار بما دلت عليه آيات القرآن والأحاديث، والمجادلة في ذلك . والدليل على ذلك قول الله تعالى: **﴿مَا يَجَادِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَا يُفَرِّكُنَّ تَقْلِيْبَهُمْ فِي الْبَلَادِ﴾** [غافر: ٤].

الأمر التاسع: جحد الناس شيئاً من كتاب الله ولو آية أو بعضها، أو شيئاً مما جاء عن النبي ﷺ، والدليل على ذلك قول الله تعالى: **﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَيَرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَيَقُولُونَ نَوْمٌ يَعْسُنُ وَنَكْفُرُ بَعْضُ وَيَرِيدُونَ أَنْ يَتَخَذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾** [النساء: ١٥١-١٥٠]، وهذا أخص من الذي قبله .

الأمر العاشر: الإعراض عن تعلُّم دين الله والغفلة عن ذلك . والدليل قول الله تعالى: **﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا عَمَّا أُنْذِرُوا مَعْرُضُونَ﴾** [الأحقاف: ٣].

الأمر الحادي عشر: كراهة إقامة الدين والاجتماع عليه . والدليل قول الله تعالى: **﴿شَرَعْ لَكُمْ مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّيْ بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أُوحِيَ إِلَيْكُمْ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أُقْيِمُوا الدِّينُ وَلَا تُتَفَرَّقُوا فِيَهُ كَبَّرُوا عَلَىَ الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ يَعْلَمُ بِمَا يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ**

ينبئ》 [الشوري: ١٣] ، فذكر أنَّه لا يكره إقامة الدين إلَّا مشرك ، وقد تبيَّنَ أنَّ من أشرك بالله فهو كافر.

الأمر الثاني عشر: السحر، تعلُّمه وتعلِّيمه، والعمل بموجبه . والدليل قول الله تعالى: 《وَمَا يُعَلِّمُانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولُوا إِنَّا نَحْنُ فَلَا تَكْفُرُونَا》 [البقرة: ١٠٢].

الأمر الثالث عشر: إنكار البعث . والدليل قول الله تعالى: 《وَإِنْ تَعْجَبُ فَعَجِبْ بِقَوْلِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا تَرَابًا أَثْنَانِ لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ أُولُّنَّكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ ...》 إلى قوله 《... خَالِدُونَ》 [الرعد: ٥].

الأمر الرابع عشر: التحاكم إلى غير كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ ، قال ابن كثير: كما كان أهل الجاهلية يحكمون به من الجهالات والضلالات ، وكما يحكم به التتار من السياسات المأخوذة عن جنكسخان الذي وضع لهم كتاباً مجموعاً من أحكام اقتبسها من شرائع شتَّى ، فصار في بيته يقدمونه على الحكم بالكتاب والسنَّة ، ومن فعل ذلك فهو كافر يحب قتاله ، حتَّى يرجع إلى حكم الله ورسوله ﷺ ، فلا يحكم سواه في قليل ولا كثير ، قال تعالى: 《أَفَحُكْمُ الْجَاهِلِيَّةِ يَغْنِيُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حَكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقَنُونَ》 [المائدة: ٥٠].

قلت: ومثل هؤلاء ما وقع فيه عامة البوادي ومن شايعهم من تحكيم عادات آبائهم ، وضعة أولئك من الموضوعات الملعونة التي يسمُّونها شرع الرفقة ، يقدمونها على كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، ومن فعل ذلك فإنه كافر يحب قتاله ، حتَّى يرجع إلى حكم الله ورسوله ﷺ .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : ولا ريب أنَّ من لم يعتقد وجوب الحكم بما أنزل الله على رسوله فهو كافر ، فمن استحلَّ أن يحكم بين الناس بما يراه هو عدلاً من غير اتباع لما أنزل الله فهو كافر ، فإنه ما من أمة إلَّا وهي تأمر

بالحكم بالعدل، وقد يكون العدل في دينها ما رأاه أكابرهم، بل كثير من المتسبين إلى الإسلام يحكمون بعاداتهم التي لم ينزلها الله كسوالف البدية، وكأوامر المطاعين، ويررون أنَّ هذا هو الذي ينبغي الحكم به دون الكتاب والسنَّة، وهذا هو الكفر، فإنَّ كثيراً من الناس أسلموا، ولكن لا يحكمون إلا بالعادات الجارية التي يأمر بها المطاعون، فهؤلاء إذا عرفوا أنَّه لا يجوز لهم الحكم إلا بما أنزل الله، فلم يتزموا ذلك، بل استحلُّوا أن يحكموا بخلاف ما أنزل الله، فهم كفَّار. انتهى . من منهاج السنَّة النبوَّية، ذكره عند قوله سبحانه وتعالى : « وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أُنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ » [المائدة : ٤٤] ، فرجم الله وعفا عنه .

فهذه بعض المواضيع التي دَلَّ القرآن عليها، وإن كان قد يقال إنَّ بعضها يعني عن بعض أو يندرج فيه، فذكرها على هذا الوجه أوضح .

وأمَّا كلام العلماء رحهم الله تعالى فكثير جداً، وقد ذكر صاحب الإقانع أشياء كثيرة في باب حكم المرتَّد، وهو الذي يكفر بعد إسلامه، وقد لخصت منه مواضع يسيرة، فمن ذلك قوله : قال الشيخ : أو كان مبغضاً لرسوله أو لما جاء به كفر اتفاقاً . ومنها : أو جعل له بينه وبين الله وسائط يتوكَّل عليهم ويسلَّمُ كفر إجماعاً . ومنها قوله : أو وجد منه امتهان للقرآن، أي : فيكفر بذلك . ومنها قوله : أو سخر بوعد الله أو وعيده، أي : فيكفر بذلك . ومنها قوله : أو لم يكُفُّرْ من دان بغير الإسلام أو شُكِّ في كفرهم، أي : فيكفر بذلك . ومنها قوله : قال الشيخ : ومن استحلَّ الحشيشة كفر .

قلت : من استحلَّ أموال المشركين ومظاهرتهم وإعانتهم على المسلمين، فكفره أعظم من كفر هذا؛ لأنَّ تحريم ذلك آكد وأشد من تحريم الحشيشة .

ومنها قوله : ومن سبَّ الصحابة أو واحداً منهم، واقترب سبَّه دعوى

أنَّ علِيًّا إِلَهٌ أَوْ نَبِيٌّ، أَوْ أَنَّ جَبَرِيلَ غُلْطٌ، فَلَا شَكٌ فِي كُفْرِ هَذَا بَلا شَكٌ فِي كُفْرٍ مِنْ تَوْقِفٍ فِي تَكْفِيرِهِ.

وَمِنْهَا قَوْلُهُ : أَوْ زَعْمٌ أَنَّ لِلْقُرْآنِ تَأْوِيلَاتٍ تَسْقُطُ الْأَعْمَالَ الْمُشْرُوعَةَ وَنَحْوَ ذَلِكَ، فَلَا خَوْفٌ فِي كُفْرٍ هُؤُلَاءِ .

وَمِنْهَا قَوْلُهُ : أَوْ زَعْمٌ أَنَّ الصَّحَابَةَ ارْتَدُوا بَعْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا نَفْرًا قَلِيلًا لَا يَلْغُونَ بَضْعَةَ عَشَرَ، أَوْ أَنَّهُمْ فَسَقُوا، فَلَا رِيبٌ أَيْضًا فِي كُفْرِ قَاتِلِ ذَلِكَ، بَلْ مِنْ شَكٍ فِي كُفْرِهِ فَهُوَ كَافِرٌ. انتِهِي مُلْخَصًا، وَعِزَّاهُ إِلَى الصَّارِمِ الْمُسْلُولِ .

وَمِنْهَا قَوْلُهُ : وَمَنْ أَنْكَرَ أَنَّ أَبَا بَكْرَ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَدْ كَفَرَ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : «إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ» [الْتَّوْبَةُ : ٤٠].

قَلْتَ : فَإِذَا كَانَ مِنْ جَحْدِ مَدْلُولٍ آيَةٌ كَفْرٌ وَلَمْ تَنْفَعِ الشَّهَادَتَانِ، وَلَا الْأَنْتَسَابُ إِلَى الإِسْلَامِ، فَهَا الظُّنُونُ بِمِنْ جَحْدِ مَدْلُولٍ ثَلَاثَيْنِ آيَةً أَوْ أَرْبَاعَينَ، أَفَلَا يَكُونُ كَافِرًا لَا تَنْفَعِ الشَّهَادَتَانِ وَلَا أَذْعَاءُ الإِسْلَامِ؟، بَلِ وَاللَّهُ، بَلِ وَاللَّهُ، وَلَكِنْ نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ رِينِ الْقُلُوبِ وَهُوَ النُّفُوسُ، وَمَنْ يَصْدُونَ عَنْ مَعْرِفَةِ الْحَقِّ وَأَتَبْاعِهِ .

وَمِنْهَا قَوْلُهُ : أَوْ جَحْدٌ حَلَّ الْخَبْزُ أَوْ الْلَّحْمُ أَوْ الْمَاءُ، أَيْ : فَيَكْفُرُ بِذَلِكَ .

وَمِنْهَا قَوْلُهُ : أَوْ أَحْلَلَ الزِّنَنَ وَنَحْوَهُ، أَيْ : فَيَكْفُرُ بِذَلِكَ . وَمَنْ أَحْلَلَ الرِّكْوَنَ إِلَى الْكَافِرِينَ وَمُوَادَّةَ الْمُشْرِكِينَ، فَهُوَ أَعْظَمُ كَافِرًا مِنْ أَحْلَلِ الزِّنَنَ بِأَضْعَافِ مَضَاعِفَةِ .

وَكَلَامُ الْعُلَمَاءِ رَحْمَهُمُ اللَّهُ فِي هَذَا الْبَابِ لَا يَمْكُنُ حَصْرُهُ، حَتَّى إِنَّ بَعْضَهُمْ ذَكَرَ أَشْيَاءً أَسْهَلَ مِنْ هَذِهِ الْأَمْرَاتِ، وَحَكَمُوا عَلَى مُرْتَكِبِهَا بِالْأَرْتِدَادِ عَنِ الْإِسْلَامِ، وَأَنَّهُ يُسْتَتابُ مِنْهَا، فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قُتْلَ مُرْتَدًا، وَلَمْ يَغْسلْ وَلَمْ يَصْلَّ عَلَيْهِ، وَلَمْ يُدْفَنْ مَعَ الْمُسْلِمِينَ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ يَقُولُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ،

وي فعل الأركان الخمسة . ومن له أدنى نظر واطلاع على كلام أهل العلم ، فلا بد أن يكون قد بلغه بعض ذلك .

وأما هذه الأمور التي تقع في هذه الأزمان من المتسبين إلى الإسلام ، بل من كثير من يتسبّب إلى العلم ، فهي من قواصم الظهور ، وأكثرها أعظم وأقبح مما ذكره العلماء من المكفرات ، ولو لا ظهور الجهل وخفاء العلم وغلبة الأهواء ، لما كان أكثرها محتاجاً من ينبع عليه .

فصل

واما المسألة الثالثة ، وهي ما يعذر الرجل به على موافقة المشركين ، وإظهار الطاعة لهم ، فاعلم أن إظهار الموافقة للمشركين له ثلاثة حالات :
الحالة الأولى : أن يوافقهم في الظاهر والباطن ، فيقاد لهم بظاهره ويميل إليهم ، ويوادهم بباطنه ، فهذا كافر خارج من الإسلام ، سواء أكان مكرهاً على ذلك ، أو لم يكن مكرهاً ، وهو من قال الله فيه : «ولكن من شر بالكفر صدراً فعليهم غضب من الله وهم عذاب عظيم» [التحل : ١٠٦].

الحالة الثانية : أن يوافقهم ويميل إليهم في الباطن مع مخالفتهم في الظاهر ، فهذا كافر أيضاً ، ولكن إذا عمل بالإسلام ظاهراً ، عصم ماله ودمه ، وهو المتفاق .

الحالة الثالثة : أن يوافقهم في الظاهر مع مخالفته لهم في الباطن ، وهو من وجهين :

أحدهما : أن يفعل ذلك لكونه في سلطانهم مع ضربهم وتقييدهم له ، ويتهَّدونه بالقتل ، فيقولون له : إنما أن توافقنا وتُظهر الانقياد لنا ، وإنما قتلناك ، فإنه والحالة هذه يجوز له موافقتهم في الظاهر ، مع كون قلبه مطمئناً بالإيمان ، كما جرى لعمار حين أنزل الله تعالى :

**﴿مِنْ كُفَّارَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مِنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْعَنٌ
بِالْإِيَّانِ﴾** [النحل: ١٠٦]، وكما قال تعالى: **﴿إِلَّا أَنْ تَتَّقَوْا مِنْهُمْ
تَقَاتَةً﴾** [آل عمران: ٢٨]، فالآياتان دلتا على الحكم، كما نبه على ذلك ابن كثير في تفسير آية آل عمران.

الوجه الثاني: أن يوافقهم في الظاهر مع خالفته لم في الباطن، وهو ليس في سلطانهم، وإنما حله على ذلك إما طمع في رئاسة، أو مال، أو مشحة بوطن أو عيال، أو خوف مما يحدث في المال، فإنه في هذه الحال يكون مرتدًا، ولا تنفعه كراحته لم في الباطن، وهو من قال الله فيهم: **﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اسْتَحْبَبُوا حَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا
يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾** [النحل: ١٠٧]، فأخبر أنه لم يجعلهم على الكفر الجهل أو بغضه ولا محنة الباطل، وإنما هو أن لم حظا من حظوظ الدنيا فثاروه على الدين. هذا معنى كلام شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى وعفا عنه. وأماماً ما يعتقده كثير من الناس عندها، فإنه من تزيين الشيطان وتسويله، وذلك أن بعضهم إذا خوّف أولياء الشيطان خوفاً لا حقيقة له، ظنّ أنه يجوز له بذلك إظهار المواجهة للمشركين والانقياد لهم، وأخر منهم إذا زين له الشيطان طمعاً دنيوياً، تخيل أنه يجوز له موافقته للمشركين لأجل ذلك، وشبه على الجهات بأنه مكره.

وقد ذكر العلماء صفة الإكراه، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: **تَأَمَّلُتُ الْمَذاهِبَ، فَوُجِدَتِ الْإِكْرَاهُ يَخْتَلِفُ بِالْخِتَالِ الْمُكْرَهِ، فَلَيْسَ
الْمُعْتَبِرُ فِي كُلِّمَاتِ الْكُفُرِ كَالْإِكْرَاهِ الْمُعْتَبِرُ فِي الْمُهَاجَةِ وَنَحْوِهَا، فَإِنَّ أَحَدَ قَدْ نَصَّ فِي
مَوْضِعٍ عَلَى أَنَّ الْإِكْرَاهَ عَلَى الْكُفُرِ لَا يَكُونُ إِلَّا بِالْتَّعْذِيبِ مِنْ ضَرْبٍ أَوْ قِيدٍ،
وَلَا يَكُونُ الْكَلَامُ إِكْرَاهًا. وَقَدْ نَصَّ عَلَى أَنَّ الْمَرْأَةَ لَوْ وَهَبَتْ زَوْجَهَا صَدَاقَهَا**

بمسكته، فلها أن ترجع على أنها لا تهيب له، إلا إذا خافت أن يطلقها أو يسيء عشرتها، فجعل خوف الطلاق أو سوء العشرة إكراهاً، ولفظه في موضع آخر: لأنَّه أكرهها . ومثل هذا لا يكون إكراهاً على الكفر، فإنَّ الأسير إنْ خشيَ الكفارُ ألا يزوجوهُ أنْ يحولوا بينه وبين امرأته، لم يبح له التكلُّم بكلمة الكفر. انتهى

والمقصود منه أنَّ الإكراه على كلمة الكفر لا يكون إلا بالتعذيب من ضرب أو قتل، وأنَّ الكلام لا يكون إكراهاً . وكذلك الخوف من أن يحول الكفار بينه وبين زوجته لا يكون إكراهاً . فإذا علمت ذلك وعرفت ما وقع من كثير من الناس، تبيَّن لك قول النبي ﷺ: «بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً كما بدأ» ، وقد عاد غريباً، وأغرب منه من يعرفه على الحقيقة، وبالله التوفيق .

فصل

وأما المسألة الرابعة، وهي مسألة إظهار الدين، فإنَّ كثيراً من الناس قد ظنَّ أنه إذا قدر على أن يتلفظ بالشهادتين وأن يصلِّي الصلوات الخمس، ولا يرد عن المسجد، فقد أظهر دينه، وإن كان مع ذلك بين المشركين، أو في أماكن المرتدين، وقد غلطوا في ذلك أقبح الغلط، وأخطئوا أكبر الخطأ . فاعلم أنَّ الكفر له أنواع وأقسام تتعدد بتنوع المفترات، وقد تقدَّم بعض ذلك، كل طائفة من طوائف الكفر قد اشتهر عنها نوع منه، ولا يكون المسلم مُظهراً لدینه حتى يخالف كل طائفة بما اشتهر عندها، ويصرح لها بدعاوته والبراءة منه، فمن كان كفره بالشرك، فإظهار الدين عنده التصرِّح بالتوحيد، والنهي عن الشرك والتحذير منه، ومن كان كفره بجحد الرسالة، فإظهار الدين عنده التصرِّح بأنَّ محمداً رسول الله ﷺ، والدعوة إلى أتباعه،

ومن كان كفره بترك الصلاة، فإظهار الدين عنده فعل الصلاة والأمر بها، ومن كان كفره بموالاة المشركين والدخول في طاعتهم، فإظهار الدين عنده التصریح بعداوته والبراءة منه ومن المشركين. وبالجملة فلا يكون مظهراً لدینه إلا من صرّح من ساکنه من كلّ کافر ببرائته منه، وأظهر له عداوته هذا الشيء الذي صار به کافراً وبرأته منه، وهذا قال المشركون لعم النبي ﷺ :

(عاب ديننا وسفه أحلامنا وشتم آهتنا).

وقال الله تعالى : «**قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنْ كُتُمْ فِي شَكٍّ مِّنْ دِينِنِي فَلَا أَعْبُدُ**
الَّذِينَ تَبْعِدُونَ مِنْ دِينِ اللَّهِ وَلَكُنْ أَعْبُدُ اللَّهَ الَّذِي يَتَوَفَّكُمْ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ
الْمُؤْمِنِينَ . وَأَنْ أَقِمْ وَجْهَكَ لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَا تَكُونُنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ . وَلَا تَذُعْ مِنْ
دُونَ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكُ وَلَا يَضُرُّكُ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنَ الظَّالِمِينَ» [يونس : ٤٠-٤١] ، فأمر الله تعالى نبيه ﷺ أن يقول لهم : «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ ...**»
 إلى آخر الآيات، أي : إذا شكتم في الدين الذي أنا عليه، فدينكم الذي
 أنتم عليه أنا بريء منه، وقد أمرني ربّي أن أكون من المؤمنين الذين هم
 أعداؤكم، ونهاني أن أكون من المشركين الذين هم أولياؤكم.

وقال تعالى : «**قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ . لَا أَعْبُدُ مَا تَبْعِدُونَ . وَلَا أَنْتُمْ**
عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ ...» [الكافرون : ١-٣] إلى آخر السورة، فأمر الله رسوله
 ﷺ أن يقول للکفار : دينكم الذي أنتم عليه أنا بريء منه، وديني الذي أنا
 عليه أنتم براء منه، والمراد التصریح لهم بأنّهم على الكفر، وأنّي بريء منهم
 ومن دينهم. فعلى من كان متّبعاً للنبي ﷺ أن يقول ذلك، ولا يكون مظهراً
 لدینه إلا بذلك.

ولمّا عمل الصحابة بذلك وأذهم المشركون، أمرهم النبي ﷺ
 بال مجرة إلى الحبشة، ولو وجد لهم رخصة في السكوت عن المشركين لما أمرهم
 بال مجرة إلى بلد الغربة.

وفي السيرة أنَّ خالد بن الوليد لماً وصل إلى الغرض في مسيره إلى أهل اليمامة لماً ارتدوا، قدم ماتي فارس، وقال: من أصبت من الناس فخذوه، فأخذوا مجاعة في ثلاثة وعشرين رجلاً من قومه، فلماً وصل إلى خالد قال له: يا خالد، لقد علمت أنِّي قدمنت على رسول الله ﷺ في حياته فبأيته على الإسلام، وأنا اليوم على ما كنت عليه أمس، فإن يك كذاباً قد خرج علينا، فإنَّ الله يقول: **﴿وَلَا تُنْزِرْ وَازْرَ وَزَرَ أَخْرَى﴾** [الأنعام: ١٦٤]، فقال: يا مجاعة، تركت اليوم ما كنت عليه أمس، وكان رضاك بأمر هذا الكذاب وسكتوك عنه، وأنت أعزُّ أهل اليمامة، وقد بلغك مسيري إقراراً له ورضاه بما جاء به، فهلا أبديت عذرًا وتكلمت فيمن تكلم، فقد تكلم ثانية فرداً وأنكر وتكلم اليشكري، فإن قلت: أخاف قومي، فهلا عمدت إلى أو بعثت إلى رسولاً؟، فقال: إن رأيت يا ابن الغيرة أن تعفو عن هذا كله، فقال: قد غفوت عن رمك، ولكن في نفسي حرج من تركك. انتهى
وسيأتي في ذكر المجرة قول أولاد الشيخ: إن الرجل إذا كان في بلد كفر، وكان يقدر على إظهار دينه حتى يبراً من أهل الكفر الذي هو بين أظهرهم، ويصرح لهم بأنَّهم كفار، وأنَّه عدو لهم، فإن لم يحصل ذلك، لم يكن إظهار الدين حاصلاً.

فصل

وأما المسألة الخامسة وهي مسألة الاستضعفاف، فإنَّ كثيراً من الناس، بل أكثر من يتسبَّب إلى العلم في هذه الأزمان غلطوا في معنى الاستضعفاف وما المراد به، وقد يبيَّن الله ذلك في كتابه بياناً شافياً فقال تعالى: **﴿وَمَا لَكُمْ لَا تَقْتَالُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوَلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ**

رَبَّنَا أَخْرَجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقُرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا» [النساء : ٧٥]، فَيَنْ تَعَالَى مَقَاتِلُهُمُ الدَّائِلَةُ عَلَى أَنَّهُمْ لَمْ يَقِيمُوا مُحْتَارِينَ لِلْمَقَامِ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ يَدْعُونَ اللَّهَ أَنْ يُخْرِجَهُمْ، فَدَلَّ عَلَى حِرْصِهِمْ عَلَى الْخُرُوجِ، وَأَنَّهُ مَتَعَذِّرٌ عَلَيْهِمْ.

وَيَدَلُّ عَلَى ذَلِكَ وَصَفْهُمْ أَهْلَ الْقُرْيَةِ بِالظَّالِمِ، وَسَوْلَهُمْ رَبِّهِمْ أَنْ يَجْعَلْ لَهُمْ وَلِيًّا يَتَوَلَّهُمْ وَيَتَوَلَّهُ، وَأَنْ يَجْعَلْ لَهُمْ نَاصِرًا يَنْصُرُهُمْ عَلَى أَعْدَائِهِمُ الَّذِينَ هُمْ بَيْنَ أَظْهَرِهِمْ.

وَقَالَ تَعَالَى : «إِلَّا الْمُسْتَضْعِفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوَلَدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سِبِّلًا» [النساء : ٩٨]، فَذَكَرَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ حَالَتِهِمُ الَّتِي هُمْ عَلَيْهَا، وَهِيَ أَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً. قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: لَا يَقْدِرُونَ عَلَى التَّخْلُصِ مِنْ أَيْدِي الْمُشْرِكِينَ، وَلَوْ قَدْرُوا مَا عَرَفُوا يَسْلُكُونَ الْطَّرِيقَ، وَهَذَا قَالَ: «لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً». قَالَ عَكْرَمَةَ: يَعْنِي نَهْوًا إِلَى الْمَدِينَةِ، وَلَا يَهْتَدُونَ سِبِّلًا. قَالَ مَجَاهِدًا: يَعْنِي طَرِيقًا. انتهى.

وَالحاصلُ أَنَّ الْمُسْتَضْعِفِينَ هُمُ الْعَاجِزُونَ عَنِ الْخُرُوجِ مِنْ بَيْنِ أَظْهَرِ الْمُشْرِكِينَ، وَهُمْ مَعَ ذَلِكَ يَقُولُونَ: «رَبَّنَا أَخْرَجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقُرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا» [النساء : ٧٥]، وَهُمْ مَعَ ذَلِكَ لَا يَدْلُوْنَ الْطَّرِيقَ. فَمَنْ كَانَتْ هَذِهِ حَالَهُ وَمَقَالَهُ: «فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوْ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفْوًا غَفُورًا» [النساء : ٩٩].

وَأَمَّا إِذَا كَانَ يَقْدِرُ عَلَى الْخُرُوجِ مِنْ بَلَادِ الْمُشْرِكِينَ وَلَمْ يَمْنَعْهُ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا الْمَشْحَةُ بِوْطَنِهِ أَوْ عَشِيرَتِهِ أَوْ مَالِهِ أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَعْذِرْ مِنْ تَعْذِيرِ بَذَلِكَ، وَسَيَأْهُظُّا ظَالِمًا لِنَفْسِهِ، فَقَالَ تَعَالَى : «إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَنفُسُهُمْ قَالُوا فَيْمَا كَتَمْ قَالُوا كَنَّا مُسْتَضْعِفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَنَهَا جَرَوْا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا».

[النساء : ٩٧] ، وفي تفسير الجلالين : قوله **« ظالمي أنفسهم »** بالمقام بين المشركين .

وقال ابن كثير رحمه الله تعالى : فهذه الآية عامة في كل من أقام بين ظهري المشركين وهو قادر على المجرة ، وليس متمنكاً من إقامة الدين ، فهو مرتكب حراماً بالإجاع وبنص الآية ، حيث يقول تعالى : **« إِنَّ الَّذِينَ تُوَفَّاهُمُ الْمُلَائِكَةُ ظَالِمٌ لِأَنفُسِهِمْ »** أي : بترك المجرة ، **« قَالُوا فِيمْ كَتَمْ »** أي : لم يكتشم هبنا وتركتم المجرة ، **« قَالُوا كَنَّا مُسْتَضْعِفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ واسعةً فَهَا جَرَوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مُؤْمِنُونَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا »** [النساء : ٩٧] .

وروى أبو داود عن سمرة بن جندب مرفوعاً : « من جامع المشرك وسكن معه فإنه مثله ». وقال السدي : لما أسر العباس وعقيل ونوفل ، قال رسول الله للعباس صلوات الله عليه وآله وسلامه : **« أَفِدْنَفَسْكَ وَبَرَّ أَخْرَوِيكَ »** ، قال : يا رسول الله ، ألم نصل قبلتك ونشهد شهادتك ؟ ، قال : « يا عباس ، إنكم خاصمتم فخصمتم » ، ثم تلا هذه الآية : **« أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ واسعةً فَهَا جَرَوا فِيهَا ... »** الآية ، رواه ابن أبي حاتم . انتهى

والملخص منه بيان مسألة الاستضعف ، وأن المستضعف هو الذي لا يستطيع حيلة ولا يهتدى سبيلاً ، وهو مع ذلك يقول : **« رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرِبَةِ الظَّالِمُ أَهْلُهَا وَاجْعَلْنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيَّا وَاجْعَلْنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا »** [النساء : ٧٥] ، وبيان أنَّ الذي يعتذر بوطنه أو عشيرته أو ماله ويُدعى أنَّه يكون بذلك مستضعفاً كاذب في دعواه ، وعذرُه غير مقبول عند الله تعالى ، ولا عند رسوله ولا عند أهل العلم بشرعية الله .

فصل

وأمّا المسألة السادسة وهي وجوب الهجرة وأتها باقية، فالدليل عليه قول النبي ﷺ: «لا تقطع الهجرة حتى تقطع التوبة، ولا تقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها» رواه أحمد وأبو داود، وروى أبو يعلى عن أزهر بن راشد قال: حدث أنس عن النبي ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا تَسْتَضِيْنَا بَنَارَ الْمُشْرِكِينَ».

قال ابن كثير: معناه: لا تقاربوا هم في المنازل، بحيث تكونون معهم في بلادهم، بل تباعدوا منهم، وهاجروا من بلادهم، وهذا روى أبو داود: «لا تزاءى نارهما»، وفي حديث آخر: «من جامع المشرك أو سكن معه، فهو مثله»، وقال تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمٌ أَنفُسُهُمْ قَالُوا إِنَّا كُنَّا مُسْتَضْعِفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالَ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا فِي الْأَرْضِ فَهَا جَرَوا فِيهَا فَأُولُئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا» [النساء: ٩٧].

وروى ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: كان قوم من أهل مكة أسلموا، وكانتوا يستخفون بالإسلام، فأخرجهم المشركون يوم بدر، فأحسب بعضهم قتل بعضاً، فقال المسلمون: كانوا أصحابنا، هؤلاء مسلمين وأكراهموا، فاستغفروا لهم فنزلت: «إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمٌ أَنفُسُهُمْ ...» الآية.

وقال الصحاح: نزلت في أناس من المنافقين تخلفوا عن رسول الله ﷺ، وخرجوا مع المشركين يوم بدر فأصيروا، ذكره ابن كثير، ثم قال: فهذه الآية عامة في كل من أقام بين ظهراني المشركين وهو قادر على الهجرة، وليس متمكاناً من إقامة الدين، فهو مرتكب حراماً بالإجماع وبنص الآية ... إلى بيانه في كلامه الذي تقدم قريباً.

وفي أجوبة آل الشيخ لما سُئلوا : هل يجوز للإنسان أن يسافر إلى بلد الكفار لأجل التجارة أم لا .

الجواب : إن كان يقدر على إظهار دينه ولا يولي المشركين ، جاز له ذلك ، فقد سافر بعض الصحابة كأبي بكر رضي الله عنه وغيره ، ولم ينكر ذلك النبي ﷺ كما رواه أحد في مسنده وغيره . وإن كان لا يقدر على إظهار دينه ولا على عدم موالاتهم ، لم يجز له السفر إلى ديارهم كما نصَّ على ذلك العلماء ، وعليه تحمل الأحاديث التي تدلُّ على النبي عن ذلك ، ولأنَّ الله تعالى أوجب على الإنسان العمل بالتوحيد ، وفرض عليه عداوة المشركين ، فما كان ذريعة وسبباً إلى إسقاط ذلك لم يجز . وأيضاً فقد يجرُّ ذلك إلى موافقتهم ورضاهما ، كما هو الواقع لكثير من يسافر إلى بلدان المشركين من فساق المسلمين .

المسألة الثانية : هل يجوز للإنسان أن يجلس في بلد الكفار وشعائر المشركين ظاهرة لأجل التجارة أم لا .

الجواب عن هذه المسألة والجواب عن التي قبلها سواء ، ولا فرق بين دار الحرب ودار الصلح ، فكلُّ بلد لا يقدر المسلم على إظهار دينه فيه لا يجوز السفر إليه .

المسألة الثالثة : هل يفرق بين المدَّة القرية مثل شهر أو شهرين وبين المدَّة البعيدة ؟ .

الجواب : لا فرق بين المدَّة القرية والمدَّة البعيدة ، فكلُّ بلد لا يقدر على إظهار دينه فيها ، ولا على عدم موالاة المشركين ، لا يجوز له المقام فيها ولا يوماً واحداً إذا كان يقدر على الخروج منها . انتهى .

وفي أجوبة أخرى : ما قولكم في رجل دخل هذا الدين وأحبَّه ويحبُّ من دخل فيه ويبغض الشرك وأهله ، ولكن أهل بلده يصرُّحون بعداؤه

الإسلام ويقاتلون أهله، ويعتذر بأنَّ ترك الوطن يشقُّ عليه، ولم يهاجر عنهم بهذه الأعذار، فهل سيكون مسلماً هذا أم كافراً؟ .

الجواب : أمَّا الرجل الذي عرف التوحيد وأمن به وأحبَّه وأحبَّ أهله وعرف الشرك وأبغض أهله، ولكنَّ أهل بلده على الكفر والشرك ولم يهاجر منه، فهذا فيه تفصيل ، فإنْ كان يقدر على إظهار دينه عندهم ويتبرأ منهم وعما هم عليه من الدين ، ويُظْهِرُ لهم كفرهم وعداوتهم ، ولا يفتونه عن دينه لأجل عشيرته أو ماله أو غير ذلك ، فهذا لا يُحْكَم بكتفه ، ولكنَّه إذا قدر على الهجرة ولم يهاجر ، وما ت بين أظهرُ المشركين ، فنخاف أن يكون قد دخل في أهل هذه الآية : «إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمٌ أَنفُسَهُمْ...» الآيتين ، فلم يعذر الله إلا من لم يستطع حيلة ولا يهتدون سبيلاً . ولكنَّ قلَّ أن يوجد اليومَ من هو كذلك ، بل الغالب أنَّ المشركين لا يدعونه بين أظهرهم ، بل إِمَّا قتلوا ، وإِمَّا أخرجوه .

وأمَّا من ليس له عذر في ترك الهجرة وجلس بين أظهرهم ، وأظهر لهم أنه منهم ، وأنَّ دينهم حقٌّ ودين الإسلام باطل ، فهذا كافر مرتد ، ولو عرف الدين بقلبه؛ لأنَّه يمنعه عن الهجرة عبَّهُ الدنيا عن الآخرة ، وتكلَّم بكلام الكفر من غير إكراه ، فدخل في قوله : «ولَكُنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفَّارِ صَدِّرًا...» [النحل : ١٠٦] الآيات . هذا من جواب الشيخ حسين والشيخ عبد الله بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمهم الله تعالى وعفا عنهم .

وكما سُئلوا عن أهل بلد بلغتهم هذه الدعوة وبعضهم يقول : هذا الأمر حقٌّ ولا أَغْيَرُ منكراً ، ولا أمر بمعرفة ، وينكر على الموحدين إذا قالوا : تبرأنا من دين الآباء والأجداد ، والذي يقول : هذا الأمر زين لا يمكنه يقول جهاراً؟ .

أجابوا : بأنَّ أهل هذه القرية المذكورة إذا كانوا قد قاتلت عليهم الحجة

التي يكفر من خالفها حكمه حكم الكافر، والمسلم الذي بين أظهرهم ولا يمكنه إظهار دينه تجنب عليه المجرة، إذا لم يكن ممْنَ عذر الله، فإن لم يهاجر فحكمه حكمهم في القتل وأخذ المال.

وفي هذه الأوجية مسائل :

— منها بيان المستضعف، وأنه من الذين لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلاً، وقد تقدم ذلك.

— ومنها أنَّ المسلم الذي لم يقدر على إظهار دينه واجبة عليه المجرة.

— ومنها صفة إظهار الدين، وهو أن يصرح للكفار بکفرهم وعداوتهم، ولما هم عليه من الدين، وقد تقدم أيضاً.

— ومنها بيان أنه إذا فعل ذلك، أعني : صرَّح لهم بکفرهم وعداوتهم، فإنَّهم لا يتركونه بين أظهرهم، بل إما قتلوا أو أخرجوه.

قلت : وقد أخبر الله بذلك عن جميع الكفار ، فقال تعالى : ﴿وَقَالَ
الَّذِينَ كَفَرُوا رُسُلَّهُمْ لَنُخْرِجَنَّكُمْ مِّنْ أَرْضِنَا أَوْ لَنَعُودُنَّ فِي مَلَئِنَا فَأُوحِيَ إِلَيْهِمْ
رُبُّهُمْ لَنُهَلَّكُنَّ الظَّالِمِينَ . وَلَنُسْكِنَنَّكُمُ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِهِمْ ذَلِكَ لِمَنْ خَافَ
مَقَامِي وَخَافَ وَعِيدَ﴾ [إِرَاهِيمٌ : ١٣-١٤] ، وقال تعالى إِنْبَاراً عن قوم
شعيَّب : ﴿قَالَ الْمَلَائِكَةُ إِنَّ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِكُمْ لَنُخْرِجَنَّكُمْ يَا شَعِيبَ وَالَّذِينَ
آمَنُوا مَعَكُمْ مِّنْ قَرِبِنَا أَوْ لَنَعُودُنَّ فِي مَلَئِنَا قَالَ أَتُلُو كُنَّا كَارِهِينَ﴾ [الْأَعْرَافُ :
٨٨] ، وقال تعالى إِنْبَاراً عن أصحاب الكهف : ﴿إِنَّهُمْ إِنْ يَظْهِرُوا عَلَيْكُمْ
يَرْجُوكُمْ ...﴾ الآية ، قوله (يرجوكم) أي : يقتلوكم بالرجم ، وهذا الذي
أخبر الله به وأشار إليه أئمَّةُ الإِسْلَامِ ، وهو الواقع في هذه الأَزْمَانِ ، فَإِنَّ
المرتدين بسبب موالاة المشركين والدخول في طاعتهم لا يرضون إلاَّ من
وافقهم على ذلك ، وإذا أنكره عليهم منكر أَذْوَه أَشَدَّ الأَذْى ، وأخرجوه من
بين أَظْهَرِهِمْ ، بل سعوا في قتلهم إن وجدوا إلى ذلك سبيلاً ، والله المستعان.

الرسالة الثانية الدفاع عن أهل السنة والاتباع

الحمد لله الذي أنزل على عبده الفرقان، وأزاح به شبهه أهل الزيف
والخذلان، والصلة والسلام على محمد حامل لواء الإيمان، وما حي الشرك
والآوثان، وعلى آله وأصحابه الذين صادموا أهل الردة بالحجّة والبرهان
والسيف والسنان.

وَيَعْلَمُ:

فقد ثبت عن نبینا ﷺ أنَّهُ قال: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلِيغْتَبْهُ بِيدهِ، فَإِنْ لَمْ يُسْتَطِعْ فِي سَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يُسْتَطِعْ فِي قَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ». وإنَّ بعضَ حقوقِ الله عَلَى عِبادِهِ كَشْفُ شَبَهَاتِ الزَّانِفِينَ، وَبَيَانِ إِحْادِ الْمُلْحَدِينَ، وَالذِّبْتُ عَنِ أَئِمَّةِ الدِّينِ.

وقد انتهى إلينا ورقة قد بينَ قائلها عن نفسه، وكشف فيها عن انحرافه، وخطأ حده، شبه فيها على من لا بصيرة عنده. وقد بلغني عن أناس آنهم أخذوها ومالوا إليها واستحسنوها، وليس ذلك يبعد من الجاهلين، لا سيما مع خفاء الحق وغرية الدين، وقبول التفوس للباطل وميلها عن الحق المبين، ولا سيما إن كان الذي أبدىها منسوباً إلى العلم ويُظنّ به دين، فإن الأمر كما قال السلف الصالح: احذروا فتنة العالم الفاجر والعايد الجاهل، فإن فتنتها فتنة لكل مفتون، وهل تدرى ما يهدم الإسلام؟، يهدمه زلة العالم وجداول منافق بالقرآن.

ويهذه الشبهة والخيالات والجهالات والضلالات عورضت النبوات،
واحتاج أمهاها بها على الرسالات كما أوضحت بذلك الآيات المحكمات، قال
تعالى : «فَلِمَ جاءُهُمْ رَسُولُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَرِحُوا بِمَا عَنْهُمْ مِنَ الْعِلْمِ وَهُمْ بِهِمْ
كَاذِبُونَ» [آل عمران: 18] .

ما كانوا به يستهزئون﴿﴾ [غافر: ٨٣] ، وقال الله تعالى: ﴿فَنَقْطَعُوا أَمْرَهُمْ بِيَهُمْ زُبُرًا كُلَّ حِزْبٍ بِالدِّيَهِمْ فَرْحُون﴾ [المؤمنون: ٥٣] ، وقال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسَانِ وَالْجِنِّ يُوحِي بِعِصْمِهِمْ إِلَى بَعْضِ رُتْخَافِ الْقَوْلِ غَرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرُوهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ . وَلَنْ تَصْنَعَ إِلَيْهِ أَفْتَدَهُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَلَرِضُوهُ وَلِيَقْتَرِفُوا مَا هُمْ مُفْتَرِفُونَ﴾ [الأنعام: ١١٢-١١٣] ، فأخبر تعالى أنه جعل لكل نبي شياطين الإنس والجن يلقي بعضهم إلى بعض الأقوال المزخرفة ، أي : المحسنة المزينة التي يحسبها الجاهل حقاً فيغتر بها ، كما قال تعالى في المنافقين : ﴿... وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ ...﴾ [المنافقون: ٤] .

ثم أخبر أن القلوب التي لا إيمان فيها تصغي إلى هذا الباطل ، أي : تميل إليه ، وأتهم برضونه ، أي : يقتعنون به عن الحق ويؤثرون عليه ، كما قال تعالى : ﴿فَرِحُوا بِمَا عَنْهُمْ مِنْ عِلْمٍ﴾ [غافر: ٨٣] ، ثم قال : ﴿وَلِيَقْتَرِفُوا مَا هُمْ مُفْتَرِفُونَ﴾ [الأنعام: ١١٣] ، أي : أنهم إذا مالوا إلى شبّهات أهل الباطل في الأقوال والأعمال والاعتقادات ، وكذلك ما يتربّ على ذلك من شرود الدنيا والآخرة . ولهذا قال : ﴿وَلِيَقْتَرِفُوا مَا هُمْ مُفْتَرِفُونَ﴾ .

ثم كأن النّفوس اشتاقت إلى ما يخلصها من هذا الباطل وما يتربّ عليه فقال : ﴿أَفَغَيْرَ اللَّهِ أَبْتَغِي حَكْمًا وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنْزَلٌ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ فَلَا تَكُونُنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾ [الأنعام: ١١٤] .

ثم كأن قائلاً قال : وهل تحتاج إلى غير هذا الكتاب؟ ، فقال : ﴿وَتَأْتِيَتْ كَلِمَةَ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَذْلًا لَا مُبْدِلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [الأنعام: ١١٥] ، فلم يبق إلا أن السواد ليسوا على ذلك فقال : ﴿وَإِنْ تُطْعِنُ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضْلِلُوكُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنْ يَسْمَعُونَ إِلَّا الظُّنُنَ وَإِنْ هُمْ إِلَّا

يخرصون» [الأنعام: ١١٦].

وعلى حسب الإعراض عن المدى والميل إلى شبكات الباطل يكون
الضلال والخطأ من الأقوال والأفعال والعقائد.

فانظر إلى هذا المشبه وما في كلامه من أنواع الباطل، فمن ذلك
التناقض والكذب في البحث، والذم لموصوف لا وجود له، وتركيبة الكفار
وائمة الردة ومدحه لهم، والخروج عن دلٍّ عليه القرآن والسنة وما عليه
الصحابة ومن بعدهم من أهل العلم، والخطأ في التعبير، والضلال في
الاستدلال.

وهذه رسالته مُفصحة بذلك حيث قال: أمّا بعد، فيقول العبد الفقير
المسترشد للعلم والعمل، لا للمراء والجدل: إني سائل عن مسألة عمت بها
في وقتنا، هذا البلوى والشكوى لعالم السر والنحوى، والمسألة قد شاع
خبرها، وذاع وامتلأت بها الأسياخ، ونفرت منها القلوب والطبع، وقد
انخذلها المجتمع والراغع الذين لا يُميزون بين الغث والسمين، هي الدين، بل
عندهم هي أصل الدين، وإذا قلت للقائل بهذا القول عمن من أهل العلم
نقلته، فيقول: سمعت الناس يقولون شيئاً فقلت له، فقل له: يا مسكين،
اعلم أنَّ الله حرم بعد الشرك القول عليه بلا علم، فقال: «وأنْ تقولوا على الله
ما لا تعلمون» [البقرة: ١٦٩]. والمسألة المشار إليها والمسؤول عنها هي التي
غضبت بها الخناجر، وأشبلت على الخدود دموع المحاجر، وهي قول الجهلة
الطغام الذين هم كالهوم: كل من أقام بيبلدة وقد استولت عليها العساكر
ولا عنها يهاجر فهو كافر. فنقول: لا حول ولا قوَّة إِلَّا بالله العلي العظيم،
كيف يكفر من قوَّى الله يقينه وثبتَّه على دينه؛ لأنَّ العسکر في بلده على رغمه
بالسيف ولوه، ولا بالرجوع عن دينه أسروه، ولا على شيءٍ مما يعلم دينه
أكروهه ولا فتنوه، ومع ذلك فالله سبحانه قد قدم حرمةبني آدم على حرمه

تعالى، فأباحه ما حرم عليه من أكل الميتة إذا خاف على نفسه الضرر والجوع، وأباح الكفر إذا أكره عليه، قال عز من قائل: «من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان ...» [النحل: ١٠٦] الآية.

قال المفسرون ، وهم الصدر الأول ومن على قولهم المعول : نزلت في عمّار بن ياسر، أخذه المشركون فلم يتركوه حتى سبّ النبي ﷺ وذكر آهتهم بخرين فتركوه، فلما أتى النبي ﷺ قال: «ما وراءك يا عمّار؟» ، قال : شرّ يا رسول الله ، ما تُرِكْتُ حتى نلتُ منك وذكرت آهتهم بخرين، قال : «كيف تجد قلبك؟» ، قال : مطمئنٌ بالإيمان ، قال ﷺ: «إن عادوا لك قعدهم بما قلت». قال ابن عباس : هو من أكره على الكفر فتكلّم بلسانه ، وخالف قلبه بالإيمان ؛ لينجو بذلك من عدوه ، فلا حرج عليه؛ لأن الله سبحانه إنما يؤخذ العباد بما عقدت عليه قلوبهم ، فمن شرح بالكفر صدراً ، أي : فتحه ووسعه ، وارتدى عن الدين وطابت بالكفر نفسه ، فذلك الذي ندين الله بتকفiro . وأما الذي مطمئن قلبه بالإيمان ، ولم يرتدى عن دينه ، باقٍ عليه مبغضه لمن خالفه ، ما أجلسه في بلده إلا حياة نفسه وما له وولده ، مبغضاً للعساكر ، صابراً على ما ينويه من المهاون والخسائر ، هاجراً للمناهي عاماً بالأوامر ، فذاك والله هو المسلم الصابر المهاجر ، ومن كفر مسلماً فهو كافر.

فنقول : قد جعلت للعقلاء سبيلاً إلى أن يضحكوا عليك ، لولا أنَّ اللاتقَ بمن سمع هذا الكلام أن يشتَدَّ بكاؤه ويعظم خوفه على دينه ، قال ابن القيم رحمه الله :

وأجعل لقلبك مقلتين كلاماً من خشية الرحمن باكيستان
لو شاء ربُّك كنت أيضاً مثلهم فالقلب بين أصابع الرحمن
فاماً تناقضه ، فإنه ذكر أنه مسترشد سائل ، ثم ذهب يجيب بقوله:
فقل له ... إلى قوله : فنقول ، ثم احتاج وقرر ، وفرق وعذر ، فما بال السائل

يجيب نفسه.

ومن تناقضه أنه ذكر أولاً أنَّ أهل الشرك وأئمَّةَ الردة لا يكرهونه على شيء يثلم دينه، ثمَّ ذكر أنَّه يخسر معهم في قتال المسلمين، فأتبع خسنان دينه خسنان دنياه ، نسأل الله العافية .

ومن تناقضه أنه ذكر أنَّ العساكر لم يحملوه على فعل محْرَم، ثمَّ ذهب يذكر مسألة الإكراه وأية النحل، وحديث عمَّار حين تكلَّم بكلمة الكفر، فيقال : الذي لم يحمله المشركون على الردة لا حاجة به إلى ذكر هذه المسألة . فهذا منه إقرار بأنَّه قال الكفر وفعله، ولكنَّه أدعى الإكراه عليه، وسوف نبيِّن أنَّ عذرَه باطل ، وأنَّ ما أفاده كلامه لازم له .

ومن تناقضه أيضاً أنه ذكر أنه لا يكون كافراً إلَّا من طابت نفسه بالكفر وفتح صدره به، وقد ذكر قبل ذلك أنَّ الله أباح للإنسان الكفر إذا أكَرَه عليه، فيقال : قاتلَك الله يا بَيْهِم إن كنت تزعم أنه لا يكفر إلَّا من شرح بالكفر صدراً، فهل يقدر أحدٌ أن يكره أحداً على تغيير العقيدة ، وأن يشرح صدره بالكفر؟ .

وسوف نبيِّن إن شاء الله أنَّ الآية تدلُّ على كفر من قال الكفر وفعله، وإن كان يبغضه في الباطن ، مالِمِ يكن مكرهاً . وأمَّا إذا انشَرَحَ صدره بالكفر وطابت نفسه به ، فذاك كافر مطلقاً ، مُكَرَّهاً أو غير مكره . وهذا هو مدلول آية النحل ، وقصَّةَ عمَّار صريحة في ذلك ، كما سيأتي إن شاء الله تعالى .

فهذا شيء من تناقضه ، وهو يدلُّ على فساد مذهبِه ، كما قال تعالى :

﴿... ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً﴾ [النساء : ٨٢].
وأمَّا كتبه في البحث وذمه لموصوف لا وجودَ له ، فهو قوله : إنَّ هذه المسألة قد شاعَتْ خبرها وذاع ، ونفرت منها الطباع ، وأنَّا أخذنا أصل الدين ، وهي القول بأنَّ كلَّ من أقام بيلاً وقد استولى عليها العساكر ولا عنها

يهاجر ، فهو كافر.

فقد كذب وافترى ، فإنَّ هذه المقالة التي ذكرها لا تُعرَف عند أحد من أئمَّة هذه الدعوة التجديَّة ، وهم الذين قصد خالفتهم فيما يدعون إليه من معاداة المشركين .

فإن أردت أن تُغري الناس بافتراء الكذب كما صنع أئمَّتك ، فإنَّ لَمَّا يَنَّ الله هذا الدين في هذه الديار ، صار أعداؤه يصيُّدون عنه بشَّبه ، ويضيقون على أهله من العيوب ما هو من أظهر الكذب ؛ صدًا للناس عن سبيل الله ، كقولهم : إنَّمَا يَكْفُرُونَ الْمُسْلِمِينَ ، ويقتلون من لا يستحقُونَ القتل ، ولا يُصلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، ونحو ذلك . فإذا سمعه من جهل ما هم عليه ، جعل يذمُّهم ويسبُّهم ، وسبُّهم واقع على موصوف غير موجود .

قال شيخ الإسلام : نظير ما صرف الله عن رسول الله ﷺ حيث قال : «أَلَا تَعْجِبُونَ مِنْ قُرْبَشَةَ، يَشْتَمُونَ مَذْمَمًا وَأَنَا مُحَمَّدٌ» ، كما تحكي الراضفة عن أهل السنة أنَّهم ناصبة ، وتحكي القدرةُ عنهم أنَّهم جبرية ، وتحكي الجهمية عنهم أنَّهم مشبهة ، وتحكي من خالف الحديث عن أهله أنَّهم حشوية ، إلى غير ذلك من الأسماء المكذوبة عليهم .

وأنا أذكر ما عليه أئمَّة هذه الدعوة التجديَّة ومن اتفقى آثارهم من هداه الله في المسألة المشار إليها ، وأنَّ موافق لما دلَّ عليه كتاب الله وسنة رسول الله وعمل الصحابة رضي الله عنهم .

فأقول : لا يخلو من أقام ببلاد المشركين من ثلاثة أقسام : أحدها : أن يقيم عندهم رغبةً و اختياراً لصحابتهم ، فيرضى ما هم عليه من الدين ، أو يمدحه أو يرضيهم بعيوب المسلمين ، أو يعاونهم على المسلمين بنفسه أو ماله أو لسانه ، فهذا عندهم كافر عدو الله ولرسوله ؛ لقوله تعالى : ﴿لَا يَتَّخِذُ الْمُؤْمِنُونَ كُفَّارًا إِلَّا مِنْ دُونِ

المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء» [آل عمران: ٢٨] قال ابن حجرير الطبرى : قد برىء من الله وبرىء الله منه ؛ لارتداده عن دينه ودخوله في الكفر، ويأتى الكلام بتامه إن شاء الله تعالى . قال الله تعالى : «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضَهُمْ بَعْضٌ وَمَن يَتَوَلَّ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ» [المائدة: ٥١] ، وقال تعالى : «وَقَدْ نَزَّلْنَا عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أُنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتَ اللَّهِ يُكَفَّرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعْهُمْ حَتَّى يَخْوُضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مُثْلِهِمْ» [النساء: ١٤٠] ، وقال تعالى : «إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُوا عَلَى أَدْبَارِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَى الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ وَأَمْلَى لَهُمْ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لِلَّذِينَ كَرِهُوا مَا نَزَّلَ اللَّهُ سُنْطَبِعُكُمْ فِي بَعْضِ الْأَمْرِ» [محمد: ٢٥-٢٦].

وفي السنن عن سمرة عن النبي ﷺ : «من جامع المشرك وسكن معه فهو مثله» ، وصح عن عبد الله بن عمر أنَّه قال : من بني بأرض المشركين فصنع نيزهم ومهرجانهم وتشبه بهم حتى يموت ، خُسر معهم يوم القيمة .
قال شيخ الإسلام : وظاهر هذا أنَّه جعله كافراً بمشاركتهم في جموع هذه الأمور .

وقال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله لما ذكر الأنواع التي يكفر بها الرجل : النوع الرابع : مَن سلم من هذا كله ، ولكن أهل بلده يُصرُّون لعداوة التوحيد وأتباع أهل الشرك ، وساعين في قتالهم ، ويعتذر أن ترك وطنه يشق عليه ، فيقاتل أهل التوحيد مع أهل بلده ، ويُجاهد بهـ ونفسـ ، فهذا أيضـاً كافـر ، فإنه لو يأمرـونـه بتزويـجـ امرـأـةـ أـيـهـ ولا يـمـكـنـهـ تركـ ذـلـكـ إـلـاـ بـمخـالـفـتـهـمـ فعلـ ،

وموافقته مع الجihad معهم بنفسه وماله مع آتهم يريدون بذلك قطع دين الله ورسوله أكبر من ذلك بكثير، فهذا أيضًا كافر، وهو من قال الله فيهم: ﴿سَتَجِدُونَ أَخْرِيْنَ يَرِيدُونَ أَنْ يَأْمُنُوكُمْ وَيَأْمُنُوا قَوْمَهُمْ كُلَّمَا رَدُّوا إِلَى الْفَتْنَةِ أَرِكَسُوا فِيهَا فَإِنْ لَمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَمُ وَيَكْفُرُوا أَيْدِيهِمْ فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقْتُمُوهُمْ وَأُولُئِكَ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُبِينًا﴾ [النساء: ٩١].

القسم الثاني: أن يقيم عندهم لأجل مال أو ولد أو بلاد، وهو لا يُظهر دينه مع قدرته على الهجرة ، ولا يعنهم على المسلمين بنفس ولا مال ولا لسان ، ولا يواليهم بقلبه ولا لسانه ، فهذا لا يكُفُّرونَه لأجل مجرد الجلوس ، ولكن يقولون: إنَّه قد عصى الله ورسوله بترك الهجرة ، وإن كان مع ذلك يبغضهم في الباطن؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَقَّهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ قَالُوا فَيْمَ كَتَمْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعِفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتَهاجِرُوا فِيهَا فَأُولُئِكَ مُأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾.

قال ابن كثير رحمه الله : (ظالمي أنفسهم) أي : بترك الهجرة ، (قالوا فيما كتم) أي : لَمْ يَكْتَشِمْ هَهُنَا وَتَرَكُوكُمْ الهجرة ، قال : فهذه الآية عامةً لكل من أقام بين ظهراني المشركين ، وهو قادر على الهجرة ، وليس متمنًّا من إقامة الدين ، فهو مرتكب حراماً بالإجماع وبنص الآية . ثم ذكر ما تقدَّم من حديث سمرة مرفوعاً : «من جامع المشرك وسكن معه فإنه مثله» رواه أبو داود .

وقال تعالى : ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْرَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَاتُكُمْ وَأَمْوَالُ أَقْرَبِهِمْ وَتِجَارَةُ تَخْشُونَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنَ تَرْضُونَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجَهَادَ فِي سَبِيلِهِ فَتَرِيَّصُوا حَتَّىٰ

يأتي الله بأمره والله لا يهدي القوم الفاسقين» [التوبية: ٢٤]. قال مجاهد: نزلت عن قصة العباس وطلحة وامتناعهما من الهجرة . وقال الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس: لَمْ أُمِرْ رَسُولُ اللَّهِ بِهِ هَذِهِ الْمُهَاجَرَةِ . الناس بالهجرة إلى المدينة ، فمنهم من يتعلّق به أهله وولده يقولون: نشدك الله أن لا تضيعنا ، فرق قلبه عليهم ، فيقيم عندهم فيدع المиграة ، فأنزل الله هذه الآية ، أي: قل يا محمد للمتخلفين عن الهجرة: «إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ» ، وذلك أنه لما نزلت الآية الأولى قال الذين أسلموا ولم يهاجروا: إن نحن هاجرنا ، ضاعت أموالنا وذهبت تجارتنا وخررت ديارنا وقطعنَا أرحاماً ، فأنزل: «قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعُشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالُ اقْتَرَفْتُمُوهَا» - اكتسبتموها - «وَتِجَارَةً تَخْشُونَ كُسَادَاهَا وَمُسَاكِنَ تَرْضُونَهَا» - تستطيبونها ، يعني: القصور والمنازل - «أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجَهَادَ فِي سَبِيلِهِ فَتَرِبَّصُوا» - فانتظروا - «هُنَّ يَأْتِي الله بأمره» قال عطاء: بقضائه ، وقال مجاهد ومقاتل: بفتح مكة . وهذا أمر تهديد «وَاللَّهُ لَا يَهْدِي» - لا يوفق ولا يرشد - «الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ» - أي: الخارجين عن الطاعة . انتهى في تفسير البغوي رحمة الله .

وما من أحد يترك الهجرة إلا وهو يتعلّم بشيء من هذه الشهانية ، وقد سدَّ الله على الناس باب الاعتذار بها ، وجعل من ترك الهجرة لأجلها أو لأجل واحد منها فاسقاً . وإذا كانت مكة وهي أشرف بقاع الأرض قد أوجب الله الهجرة منها ولم يجعل عبّتها عذرًا ، فكيف بغيرها من البلدان . فقد ظهر حينئذ أنَّ اعتذار هذا المشبه بهاله وولده قد سبّه إليه هؤلاء الذين نزلت فيهم هذه الآية ، وهذا

مع أنه ضم إلى جلوسه معهم ما هو أعظم من ذلك من النساء عليهم، وإقامة الأعذار لمن والاهم، فالله المستعان.

القسم الثالث: من لا حرج عليه في الإقامة بين أظهرهم، وهو نوعان: أحدهما: أن يكون يُظهر دينه فيتبرأ منهم وما هم عليه، ويصرح لهم ببراءته منهم، وأنهم ليسوا على حق، وأنهم على الباطل.

وهذا هو إظهار الدين الذي لا تجحب معه المجزرة، كما قال تعالى: «قل يا أيها الكافرون. لا أعبد ما تعبدون. ولا أنتم عابدون ما أعبد...» [الكافرون: ١-٣] إلى آخر السورة، فأمره أن يخاطبهم بأنهم كافرون، وأنه لا يعبد معبداتهم، وأنهم يريشون من عبادة الله، أي: أنهم على الشرك وليسوا على التوحيد، وأنه قد رضي بدينه الذي هو عليه، ويرى من دينهم الذي هم عليه.

وقال تعالى: «قل يا أيها الناس إن كنتم في شكٍ من ديني فلا عبد الذي تعبدون من دون الله ولكن عبد الله الذي يتوفّاكم وأمرت أن أكون من المؤمنين. وأن أقلم وجهك للدين حنيقاً ولا تكونن من المشركين» [يونس: ٤-١٠٥]، فأمر نبيه أن يقول للناس: إن شكتم في ديني الذي أنا عليه، فأننا بريء من دينكم، وقد أمرني ربّي أن أكون من المؤمنين الذين هم أعداؤكم، ونهاني أن أكون من المشركين الذين هم أولياؤكم. فمن قال مثل ذلك للمشركين لم تجحب عليه المجزرة.

وليس المراد بإظهار الدين أن يترك الإنسان يصلّي ولا

يقال له : اعبد الأواثان ، فإنَّ اليهود والنصارى لا ينهون من صلٍ في بلدانهم ، ولا يكرهون الناس على أنَّهم يعبدون الأواثان ، فعلى قول هؤلاء الجهلة لا تجب المجرة على أحد ويبطل حكمها .

والمقصود أنَّ إظهار الدين هو التصرير للكفار بالعداوة ، كما احتاج خالد بن الوليد على مجاعة بأنه سكت ولم يُظهر البراءة كما أظهرها ثامة والشكري ، والقصة معروفة في السير . فما لم يحصل التصرير للمشركين بالبراءة منهم ومن دينهم ، لم يكن إظهار الدين حاصلاً .

ثانيهما : أن يقيم عندهم مستضعفًا ، وقد يَئِنَّ الله الاستضعفاف في كتابه فقال : ﴿إِلَّاَ الْمُسْتَضْعَفُونَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوَلَدَانِ لَا يُسْتَطِعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٩٨] .

وهذا الاستثناء بعد ما توعد المقيمين بين أظهر المشركين بأنَّ ﴿مَا وَاهِمُ جَهَنَّمْ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ٩٧] ، فاستثنى من لا يستطيع حيلة ولا يهتدون سبيلاً .

قال ابن كثير : لا يقدرون على التخلص من أيدي المشركين ، ولو قدروا ما عرروا يسلكون الطريق ، وهذا قال : ﴿لَا يُسْتَطِعُونَ حِيلَةً﴾ . قال عكرمة : يعني نهوضاً إلى المدينة ، ﴿وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾ ، قال مجاهد وعكرمة : يعني طريقاً . انتهى

وقال تعالى : ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تَقْاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ

والمستعفين من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون ربنا أجر جننا من هذه القرية الظالم أهلها واجعل لنا من لدنك ولينا واجعل لنا من لدنك نصيراً» [النساء: ٧٥]،
فذكر في الآية الأولى حالم، وهي العجز عن الخروج
وعدم دلالة الطريق، وذكر في الآية الثانية مقاهم، وهو
أنهم يسألون الله أن يخرجهم من بلاد الشرك الظالم
أهلها، وأن يجعل لهم ولينا يتولهم ونصيراً ينصرهم. فمن
كانت تلك حالة وهذا مقاله: «فأولئك عسى الله أن
يعفو عنهم وكان الله عفواً غفوراً» [النساء: ٩٩].

فقد ظهر ما عليه أئمة هذه الدعوة النجدية ، لا ما ينسب إليه هذا المشبه المفترى ، وحيثند يتبين سوء حاله ودخوله في المذمومين الضالين ،
وذلك لموالاتهم أهل الكفر والذب عنهم ، ومدحهم بالكذب وتحامله على
من وحد الله وتبرأ من المشركين ، وصارحهم بالعداوة ، وسلك ما ذكره الله عن
إبراهيم وإخوانه من المرسلين حيث يقول : «قد كانت لكم أسوة حسنة في
إبراهيم والذين معه إذ قالوا لقومهم إنا براء منكم ومهما تبعدون من دون الله
كفرنا بكم ويدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبدا حتى تؤمنوا بالله وحده»
[المتحنة: ٤] ، فهذا هو الذي نفر منهم طبعه وقلبه ، كما قال تعالى : «وإذا
ذُكر الله وحده اشمارت قلوب الذين لا يؤمنون بالأخرية وإذا ذُكر الذين من
دونه إذا هم يستبشرون» [الزمر: ٤٥].

وقال ابن القيم :

وإذا ذكرت الله توحيداً رأيت وجههم مكسوفة الألوان
بل ينظرون إليك شرزاً مثل ما نظر التيوس إلى عصيَّ الجان
وإذا ذكرت ب مدحه شركاً لهم يتباشرون تباشر الفرحان

والله ما شتموا روائع دينه يا زكمة أعيث طيب زمان
فاما تركية الكفار وأئمة الردة ومدحه لهم، فقوله: إنهم ما أمروا واحدا
برجوع عن دينه، ولا حملوه على ما يلثم دينه ولا فتنوه

فتقول: أما من كان دينه بهوا وانقياده لأهل الكفر والأهل الإسلام
سواء، وإعانته الطائفتين سواء عنده فهو إمعة، إن أسلم أهل بلاده أسلم،
 وإن ارتدوا ارتد، كالذين قال الله فيهم: ﴿ولو دخلت عليهم من أقطارها ثم
سُلّلوا الفتنة لاتنها وما تلّيوا بها إلاً يسيرا﴾ [الأحزاب: ١٤].

فهذا لا يعرض له أهل الشرك ولا أئمة الردة ، كما وقع لهذا المشبه
وأمثاله، فإنه في وقت إقامة الله لهذا الدين انقاد لأهله ودخل معهم، فلما
تولّت الطائفة الخارجية على الإسلام، صار عند خرشد يصبهم بالخير
ويمسيه ، كما هو معروف من حاله ، فمن كان دينه بهذه المثابة ، فأي طريق
لأهل الباطل تركها إليه .

أما من كان دينه الإسلام المبني على صرف جميع العبادات لله ، ونفي
الشرك وبغضه وبغض أهله ، ومعاداتهم ومقاطعتهم ، فهذا لا يتركه أهل
الكفر على دينه مع القدرة عليه ، كما قال تعالى: ﴿... ولا يزالون يقاتلونكم
حتى يرسُدُوكم عن دينكم إن استطاعوا ...﴾ [آل عمران: ٢١٧] ، وكما أخبر الله
 بذلك عن أصحاب أهل الكهف حيث قال: ﴿إِنَّمَا إِنْ يَظْهِرُوا عَلَيْكُم
 بِرْ جُوْكُمْ أَوْ يَعِدُوكُمْ فِي مَلَّتُهُمْ وَلَنْ تُقْلِحُوا إِذَا أَبْدَأُمْ﴾ [الكهف: ٢٠] ، بل
 أخبر الله بذلك عن جميع الكفار حيث يقول: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِرَسُولِهِمْ
 لَنُخْرِجَنَّكُمْ مِنْ أَرْضِنَا أَوْ لَنَعُودُنَّ فِي مَلَّتُنَا فَأَوْحِيَ إِلَيْهِمْ رُبُّهُمْ ...﴾ الآية
 [إبراهيم: ١٣] ، وقال قوم شعيب: ﴿... لَنُخْرِجَنَّكَ يَا شَعِيبَ وَالَّذِينَ آمَنُوا
 مَعَكَ مِنْ قَرِيْتَنَا أَوْ لَنَعُودُنَّ فِي مَلَّتُنَا﴾ [الأعراف: ٨٨].

وكذلك قال ورقة بن نوفل للنبي ﷺ: يا ليتني أكون جذعاً إذ تخرجك

قويمك، قال: «أَوْ مُخْرِجٍ هُمْ؟»، قال: نعم، لم يأت رجل قطُّ بمثل ما جئت به إلَّا عُودي. فلذلك أخرجوه من مَكَّةَ إلَى الطائف، ثُمَّ هاجر إلى المدينة بعد ما هاجر طائفه من أصحابه إلى الحبشة مرتين.

وحيثُدِّ تبيَّن ضلال هذا القائل؛ فإنه أتى على أهل الباطل بالكذب ومدحهم بما يعلم بالضرورة أَنَّه باطل، فإنه قد علم ما هم عليه من أنواع الكفر، وما هو الذي جاء بهم إلَى هذه الجهات، وأنَّهم سعوا في زوال هذا الدين، ونقلوا أئمَّةَ أهله، وقتلوا كثيراً من أهل العلم والدين لَمْ يوافقوهم على الرَّدَّةِ ويدخلوا في دينهم الباطل، كالذين قال الله فيهم: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّنَ بِغَيْرِ حُقٍُّ وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقَسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشِّرُوهُمْ بِعَذَابِ الْيَمِّ﴾ [آل عمران: ٢١]، فما أشبه حالم بما ذكر الله في هذه الآية.

واما قوله: إنَّ الله قد حرم بني آدم على حرمه حيث إباحة الميتة، فعبارة ركيكة لم يتَّأْدِبُ قائلها مع ربِّ العزةِ وبالخلال سبحانه وتعالى، وذلك أنَّ الله سبحانه حَرَمَ الميتة على عباده في قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ الْمِيتَةُ﴾ [المائدَة: ٣]، قال ابن كثير: وهي ما ماتت حتف أنفه من غير ذكاة ولا اصطياد، وما ذاك إلَّا لما فيها من المضرَّة؛ لما فيها من الدم المحتنق. انتهى. فظاهر أنَّ تحريم الميتة إنَّها هو حفظ لابن آدم عَيْناً يضرُّه، فكيف يقال إنَّ المنع من الميتة لحرمة الله تعالى وتقديسها. وأيضاً فهي خطأ من جهة المعنى، فإنَّها صريحة بإباحة الميتة بمجرد خوف الضرر، لا لمجرد خوفه، قال الله تعالى: ﴿فَمَنْ اضطُرَّ فِي حَمْصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِيمَنِهِ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [المائدة: ٣]، وقال تعالى: ﴿فَمَنْ اضطُرَّ غَيْرَ باغٍ وَلَا عَادَ فَلَا إِيمَانُهُ﴾، فشرط بعد حصول الضرر إلَّا يكون المتناول باعِيناً ولا عاديَاً، والفرق بين الحالين لا يخفى على ذي عين

ثم يقال أيضًا: وهل في إباحة الميّة للمضطّر ما يدلّ على جواز الردّة اختياراً؟، وهل هذا إلّا كقياس تزوج الأخت والبنت بإباحة تزوج الحرّ المملوكة عند خوف العنت وعدم الطول، فقد زاد هذا المشبه على قياس الذين قالوا: **﴿إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا﴾** [البقرة: ٢٧٥].

وأمّا خروجه عما بعث الله به رسوله من الكتاب والسنة، وما عليه الصحابة ومن بعدهم من أهل العلم، فقوله: فمن شرح بالكفر صدرًا - أي: فتحه وسعه - وارتد عن الدين، وطابت نفسه بالكفر، فذلك الذي ندين الله بتکفیره.

هذه عبارته، وصريحها: من قال الكفر أو فعله لا يكون كافراً، وأنه لا يکفر إلّا من فتح صدره للكفر وسعه.

وهذه معارضة لصریح العقول وصحیح المنقول، وسلوك سبيل غير سیل المؤمنين، فإنّ كتاب الله وسنته رسوله ﷺ وإجماع الأمة قد اتفقت على أنّ من قال الكفر أو فعله كفر، ولا يُشترط في ذلك انشراح الصدر بالكفر، ولا يُستثنى من ذلك إلّا المکروه. وأمّا من شرح بالكفر صدرًا ، أي: فتحه وسعه وطابت نفسه به ورضي ، فهذا کافر عدوّ الله ولرسوله ﷺ وإن لم يتلفظ بذلك لسانه ولا فعله بجواره.

هذا هو المعلوم بدلالة من الكتاب والسنة وإجماع الأمة، ونبين ذلك

بوجوه:

الوجه الأول: قوله: **﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكِرَهَ وَقُلْبُهُ مَطْمَئِنٌ
بِالإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلِيهِمْ غَضَبُ اللَّهِ
وَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ . ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ أَسْتَحْبُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى
الآخِرَةِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾**

[التحل: ١٠٦-١٠٧].

وفي تفسير الجلالين: «من كفر بالله...» (من) مبتدأ أو شرطية، والجزاء والجواب: لهم وعيد شديد، دلّ عليه هذا، فيكون التقدير: من كفر بالله من بعد إيمانه، فلهم وعيد شديد إلا من أكرهه. ومن المعلوم أن الإكراه لا يكون إلا على قول أو فعل لا يكون على انتشار صدر وعقيدة. ثم قال: «ولكن من شرح بالكفر صدراً فعليهم غضب من الله»، ولما كان الإكراه على شرح الصدر ممتنعاً، لم يُسْتَشِنْ فيه كما استثنى فيما قبله.

وما نقله هذا المشبه مما جرى لعيار ظاهر في أنهم أكرهوه على قول بلسانه، فإنّ فيه أنّهم لم يتركوه حتى سبّ النبي ﷺ وذكر آهتهم بخuir، وقال عيّار: ما تركت حتى نلتُ منك، وأنّ الله أنزل في ذلك: «من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكرهه وقبله مطعنٌ بالإثبات...» الآية.

كلّ هذا يدلّ على أنّ القول يكفر وإن لم ينشرح الصدر، ما لم يكن الرجل مُكرماً عليه، وكذا ما ذكره عن ابن عباس: -(من أكرهه على الكفر فتكلّم بلسانه) ظاهر في أنّه إذا تكلّم بالكفر مختاراً يكفر، وإن اطمأنَّ قلبه بالإثبات -يُوضّحه.

الوجه الثاني: وهو قوله تعالى: «لا يَتَّخِذُ الْمُؤْمِنُونَ كُفَّارًا مِّنْ دُونِهِمْ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَإِنَّمَا هُوَ كُفَّارًا إِلَّا أَنْ تَقْنَعُهُمْ تَقْنَاهَا وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ» [آل عمران: ٢٨]، قال ابن جرير: هذا نهي من الله للمؤمنين أن يتّخذوا الكافرين أعداء وأنصاراً، ومعنى ذلك لا يتّخذ المؤمنون الكافرين ظهراً وأنصاراً، أي: يوالونهم على دينهم

ويظاهرونهم على المسلمين من دون المؤمنين، ويذلّونهم على عوراتهم، فإنه من يفعل ذلك فليس من الله في شيء، يعني بذلك: فقد بريء من الله وبريء الله منه بارتداده عن دينه ودخوله في الكفر. «إلا أن تَقْوُا مِنْهُمْ تَقَاءً» إلا أن تكونوا في سلطانهم فتخافوهم على أنفسكم فتُظاهرون لهم الولاية بأسركم، ولا تابعوهم على ما هم عليه من الكفر، ولا تعينوهم على مسلم. ثم روى عن السدي قال: (أولياء) يوالونهم في دينهم ويُظاهرونهم على عورات المؤمنين، فمن فعل ذلك فهو مشرك، فقد بريء من الله إلا أن يُنقِي منهم تقاة. وعن عكرمة: «إلا أن تَقْوُا مِنْهُمْ تَقَاءً» قال: ما لم يُهُرِّد مسلماً، وما لم يستحلّ ماله. وعن أبي العالية: التقاة باللسان وليس بالعمل. وعن الصحّاح: التقاة باللسان من حل على أمر يتكلّم به، وهو الله معصية، فتكلّم خافته على نفسه، فلا إثم عليه، إنما التقاة باللسان.

وعن ابن عباس في قوله تعالى: «إلا أن تَقْوُا مِنْهُمْ تَقَاءً» التقاة باللسان من حل على أمر يتكلّم به وهو الله معصية، فتكلّم به خافته الناس وقلبه مطمئنٌ بالإيمان، فإن ذلك لا يضره، إنما التقية باللسان. انتهى.

فقد صرّح أنّ من ظاهرهم ودلّم على عورات المسلمين، فقد ارتدّ عن الإسلام ودخل في الكفر، أي: إن كان يُهُرِّد بغيرهم ويعتقد، فكيف إذا كان مع ذلك يذلت عنهم ويمدحهم بالكذب.

وتتأمل قوله: (ويُظاهرون لهم الولاية بأسرتهم، ولا يتبعونهم

على ما هم عليه من الكفر، ولا يعنونهم على مسلم)، وكذلك ما ذكر عن السدي أنَّ من دفع على عورات المؤمنين فهو مشرك، وعن عكرمة: أنَّ النقاوة وإن أبيحت باللسان عند الإكراه فإذا أفضت إلى سفك دم مسلم واستحلال ماله لم تنج، وكذلك كلام ابن عباس والضحاك وغيرهما من أنَّ المراد من قوله: «إلا أن تُنقوا منهم نقاوة»: أنْ يُحمل الرجل على أن يتكلَّم بما هو معصية الله، فمباح له، وأمَّا العمل، فلم يره داخلاً في ذلك حتَّى عند الإكراه.

فدلُّ كلامهم على ثلاثة أمور:

الأول : أنْ يُحمل الإنسان، أي : يُكره ويُلزم.

الثاني : أنَّه عند ذلك لا يباح له إلا الكلام، لا الفعل.

الثالث : أنَّه إذا أُكره وتكلَّم، فلا بدَّ من طمأنينة القلب بالإيمان.

ومفهوم ذلك أنَّه إذا تكلَّم بالكفر من غير إكراه كفر، وإن كان قلبه مطمئناً بالإيمان، كما أنَّ من شرح بالكفر صدراً كفر وإن لم يتكلَّم ، - وسيأتي إن شاء الله تعالى معنى الإكراه - .

فإذا كانت هذه الطائفة الكافرة جاءت هدم المساجد وبناء المشاهد، وقتل المُوحِّدين وإبقاء المفسدين، فمن تبعهم على ذلك وصار جنداً لهم فيه، يخسر معهم في ذلك، أفال يكون هذا من أظهر المتابعة على الكفر ، وأكبر الإعانة على المسلمين .

والمقصود أنَّ هذا الإمام ذكر أنَّ هذا ردَّة عن الإسلام، ولم يشترط انتشار الصدر مع ذلك الكفر.

وأفاد كلام ابن عباس أنَّ قوله : «إلا أن تُقْسِّوا مِنْهُمْ ثُقَّة»
قوله : «إلا مِنْ أَكْرَهَ...».

الوجه الثالث : قوله تعالى : «ولَئِنْ سَأَلْتُهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّا كَنَّا نَخْوَضُ وَنَلْعَبُ قَلْ أَبِيهِ اللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كَتَمْ تَسْتَهِزُونَ . لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ نَعْفُ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ نَعْلَيْتُ طَائِفَةً بِإِيمَانِهِمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ» [التوبه : ٦٥-٦٦] ، وسبب نزولها أنَّ ناسًا قالوا : ما رأينا مثل قرائنا ، هؤلاء أرغب بطونا ، ولا أكذب ألسنا ، ولا أجبن عند اللقاء ، فلماً بلغ الخبر رسول الله ﷺ ، جاء بعضهم يعتذر ، فأنزل الله : «لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ» [التوبه : ٦٦] ، فهؤلاء قد كفَرُوكُمْ الله بهذه المقالة ، ولم يتوقف كفَرُوكُمْ على عقيدة القلب .

الوجه الرابع : قوله تعالى : «يَحْلِفُونَ بِاللهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلْمَةَ الْكُفَرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ» [التوبه : ٧٤] ، ذكر أنَّها نزلت في رجل قال : إنَّ كَانَ مُحَمَّدَ صَادِقًا ، فتحنَّ أَشَرَّ مِنَ الْحَمِيرِ ، فكَفَرَهُ الله بهذه المقالة ، وسَأَهَا كَلْمَةَ الْكُفَرِ ، أَيْ : مَنْ قَالَهَا كَفَرَ ، وَلَا يُشْرِطُ فِي كَفَرِهِ انتِسَاحُ الصَّدْرِ بِالْكُفَرِ .

الوجه الخامس : قوله تعالى إِخْبَارًا عن الْمَلَكِينَ : «وَمَا يُعْلَمُانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّا نَحْنُ فَتَّةٌ فَلَا تَكْفُرْ» [آلِ بَرَّةٍ : ١٠٢] ، استدَلَّ بِهَا العُلَمَاءُ عَلَى كَفَرِ مَنْ تَعْلَمَ السُّحُورَ وَعَمِلَ بِهِ ، وَإِنْ اعْتَدَ بِطْلَانَهُ .

الوجه السادس : قوله : «وَإِنْ تَعْجَبْ فَعَجَبْ قَوْمٌ إِذَا كَانَ تَرَابًا إِنَّا لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ أَوْلَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ وَأَوْلَئِكَ الْأَغْلَالُ فِي أَعْنَاقِهِمْ وَأَوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ»

[الرعد: ٥] ، فقد يَئِنَّ أَنَّ مَنْ أَنْكَرَ الْبَعْثَ بِلِسَانِهِ ، فَقَدْ كَفَرَ بِرَبِّهِ ، وَاسْتَحْقَّ الْخَلْوَةَ فِي النَّارِ ، سَوَاءً اعْتَقَدَ ذَلِكَ بِقَلْبِهِ أَوْ لَمْ يَعْتَقِدْهُ .

الوجه السابع : قوله : ﴿وَإِنْ نَكْثُوا أَيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفَّارِ﴾ [السويد: ١٢] ، فهذه الآية تدل على أنَّ من نقض عهده وطعن في دين الإسلام فهو من أئمة الكفر ، ولا يشترط في ذلك الاطلاع على قلبه ، وإن شرح بالكفر صدراً .

الوجه الثامن : ما رواه الإمام أحمد والنسائي وغيرهما عن البراء قال : لقيت خالي أبي برد و معه الراية ، فقال : أرسلني رسول الله ﷺ إلى رجل تزوج امرأة أبيه أن أقتله وأخذ ماله .

وذكر ابن أبي خيثمة في تاريخه من حديث معاوية بن مرمَّةً عن جده أنَّ رسول الله ﷺ بعث إلى رجل أعرس بامرأة أبيه ، فضرب عنقه وخس ماله .

وقد نصَّ أحد في رجل تزوج امرأة أبيه أو بذات حرم ، قال : يُقتل ويدخل ماله في بيت المال .

وهذا ظاهر في أنَّ مَنْ ظَهَرَ مِنْهُ اسْتِحْلَالُ حَارِمَ اللَّهِ كُفَّرٌ وَقُتُلَ ، ولا يشترط في ذلك انتشاره صدره بالكفر ، وحكي الإجماع على ذلك كثير ، منهم شيخ الإسلام ابن تيمية .

الوجه التاسع : أَنَّهَا لَمْ وَقَعْتِ الرَّدَّةَ بَعْدَ مَوْتِ النَّبِيِّ ﷺ وَافْتَرَقَ أَهْلُهَا فِي رَدَّهُمْ ، أَجْمَعُ أَصْحَابَهُ عَلَى كُفَّرَهُمْ وَقَتَاهُمْ ، وَلَمْ يَفْرُقُوا بَيْنَ مَنْ كَرِهَ ذَلِكَ فِي الْبَاطِنِ أَوْ رَضِيَّهُ ، إِلَّا مَنْ ظَهَرَتْ مِنْهُ الْبَرَاءَةُ مِنْهُمْ ، بَلْ لَمَّا أَدَّعُوا بِعِصْمَهُمْ أَنَّهُ عَلَى إِسْلَامٍ أَكَذَبُوهُ فِي دُعَاهُ .

الوجه العاشر: القصة التي وقعت في زمن الصحابة، وهي أنَّ بقایا بنی حنیفة لَمْ رجعوا إِلَى الإسلام تَرْبُوا مِنْ مُسیلمة، وأقرُّوا بِكذبه، انتقلُوا إِلَى الكوفة، فَمَرَّ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ بِمَسْجِدِهِمْ، فَسَمِعُوهُمْ كَلَامًا مَعْنَاهُ أَنَّ مُسْلِمَةً عَلَى حَقٍّ، وَهُمْ جَمَاعَةٌ كَثِيرُونَ، لَكِنَّ السَّاكِنَاتِ لَمْ يَنْكِرُ عَلَى التَّكَلُّمِ، فَرَفَعُوا أَمْرَهُمْ إِلَى أَبْنِ مُسَعُودٍ، فَجَمَعُوهُمْ مَنْ كَانَ عَنْهُمْ مِنَ الصَّحَابَةِ، فَاسْتَشَارُوهُمْ هَلْ يَقْتَلُهُمْ وَإِنْ تَابُوا أَوْ يَسْتَبِّهُمْ؟، فَأَشَارُوا بِعِصْمَهُمْ بِقَتْلِهِمْ بِغَيْرِ اسْتَتابَةِ، وَأَشَارُوا بِعِصْمَهُمْ بِاسْتَتابَةِ، فَاسْتَتابَ بَعْضُهُمْ، وُقُتِلَ بَعْضُهُمْ مِنْ غَيْرِ اسْتَتابَةِ.

فَنَقُولُ: هَلَّا سَأَلَ الصَّحَابَةِ هُؤُلَاءِ عَنْ عِقِيدَتِهِمْ، وَهَلْ كَانَ قُلُوبُهُمْ مُطْمَئِنَّةٌ بِالْإِيمَانِ أَوْ مُنْشَرَحةٌ بِالْكُفْرِ؟، بَلْ قَدْ عَلِمُوا مِنْ دِينِ نَبِيِّهِمْ أَنَّ مَنْ قَالَ الْكُفْرَ أَوْ فَعَلَهُ أَوْ رَضِيَّ بِهِ مُخْتَارًا كُفْرًا، وَإِنْ كَانَ مَعَ ذَلِكَ يَبغضُ بَقْلَبِهِ.

وَبِهَذَا تَبعُهُمْ عَلَى ذَلِكَ عَلَمَاءُ السُّنَّةِ وَالْحَدِيثِ، وَذَكَرَ ذَلِكَ فِي كِتَابِهِمْ، حِيثُ قَالُوا: إِنَّ الْمُرْتَدَ هُوَ الَّذِي يَكْفُرُ بَعْدَ إِسْلَامِهِ، إِمَّا نَطَقَّا وَإِمَّا فَعَلَا وَإِمَّا اعْتَقَادَا، فَقَرَرُوا أَنَّ مَنْ قَالَ الْكُفْرَ كُفْرًا، وَإِنْ لَمْ يَعْتَقِدْهُ وَلَمْ يَعْمَلْ بِهِ إِذَا لَمْ يَكُنْ مُكْرَهًا، وَكَذَلِكَ إِذَا فَعَلَ الْكُفْرَ كُفْرًا، وَإِنْ لَمْ يَعْتَقِدْهُ وَلَا يَنْطَقْ بِهِ، وَكَذَلِكَ إِذَا انْشَرَ بِالْكُفْرِ صَدْرُهُ، أَيْ: فَتْحَهُ وَوُسْعَهُ، وَإِنْ لَمْ يَنْطَقْ بِذَلِكَ وَلَمْ يَعْمَلْ بِهِ. وَهَذَا مَعْلُومٌ قَطْعًا مِنْ كِتَابِهِمْ، وَمَنْ لَهُ مَارِسَةٌ فِي الْعِلْمِ فَلَا بَدَّ أَنْ يَكُونَ قَدْ بَلَغَ طَائِفَةً مِنْ ذَلِكَ.

فَنَقُولُ هَذَا الرَّجُلُ: (إِنَّهُ لَا يَكْفُرُ إِلَّا مِنْ شَرْحِ الْكُفْرِ صَدْرًا) يَدْلِيلٌ عَلَى وَفَوْرِ جَهْلِهِ، بَلْ عَلَى سُخَافَةِ عَقْلِهِ، يَدْلِيلٌ عَلَى ذَلِكَ قَوْلَهُ: (وَأَمَّا الَّذِي هُوَ مُطْمَئِنٌ بِقَلْبِهِ بِالْإِيمَانِ، لَمْ يَرْتَدِّ عَنِ دِينِهِ، بَاقٍ عَلَيْهِ مُبِيْغَصًا مِنْ خَالِفِهِ، مَا أَجْلَسَهُ فِي بَلْدَهُ إِلَّا حَيَاةً لِنَفْسِهِ وَمَا لَهُ وَلَدٌ)، وَقَوْلَهُ: (مُطْمَئِنٌ بِقَلْبِهِ بِالْإِيمَانِ).

كلام من لا يدرى ما يقول؛ وذلك أنه يظن أنه إذا قال الكفر أو فعله اختياراً، ينفعه طمأنينة قلبه بالإيمان.

وقد قدمنا فساد هذا القول، وأن المتكلّم بالكفر أو الفاعل له لا ينفعه طمأنينة قلبه بالإيمان إلا حيث كان مُكرهاً على ذلك، وأن الإكراه يتعلق بالقول لا بالعقيدة.

فإن قيل: ما الإكراه الذي يبيح التكلّم بالكفر؟، ما هو الجواب؟، فالجواب أن نقول: السبب الذي نزلت فيه الآية هو أظهر ما فسر به الإكراه.

قال البغوي رحمه الله تعالى: قال ابن عباس رضي الله عنها: قوله تعالى: «من كفر بالله من بعد إيمانه» [النحل: ١٠٦] في عمراء، وذلك لأنَّ المشركين أخذوه وأباه ياسراً وأمه سمية، وصهيبياً وبلالا وخياباً وسالماً يعذبونهم. فأمَّا سمية، فإنَّها رُبِطت بين بعيدين وُوجِئَ قُبْلُها بحرية فُقِتِلت، وُقِتِلَ زوجها ياسر، وهو أول قتيلين في الإسلام. وأمَّا عمراء، فأعطاهم ما أرادوا بلسانه مُكرهاً، وغطّوه في بئر ميمون، قالوا له: اكفر بمحمد، فتابعهم على ذلك وقلبه كاره، فأخبر رسول الله ﷺ أنَّ عمراءً كفر، قال: «كلاً إنَّ عمراءً مليء إيماناً من قرنه إلى قدمه، واختلط الإيمان بلحمه ودمه»، فأتى عمراء رسول الله ﷺ وهو يبكي، فقال رسول الله ﷺ: «ما وراءك؟»، قال: شر يا رسول الله، نلست منك وذكرت أهنتهم بخير، قال: «وكيف وجدت قلبك؟»، قال: مطمئناً بالإيمان، فجعل النبي ﷺ يمسح عينيه وقال له: «إن عادوا لك فعذبها قلت»، فنزلت هذه الآية. وعن مقاتل أنها نزلت في ملوك أكرهه سيده على الكفر. انتهى

فمن حصل عليه ما حصل على هؤلاء أبيع له ما أبيع لهم، فإنَّ عمراءً لم يتكلّم بالكفر إلاً بعد ما قتلوا أباه وأمه، وبعد ما ضربوا وغطّوه في البئر،

و كذلك الذين أدركهم المشركون ، وكذلك الملوك الذي أكرهه سيده ، وغيرهم من ذكر السلف عند هذه الآية ، كلهم لم يتكلموا بالكفر إلا بعد ضرب أو تهديد ، وهذا لما اعتبر بعضهم على مسألة الفتنة من الإمام أحد بحديث عمارة ، قال لهم الإمام أحمد رحمه الله : إن عمارة ضربوه ، وأنتم قيل لكم : نريد أن نضربكم .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : تأملت المذهب ، فوجدت الإكراه يختلف باختلاف المكره عليه ، فليس الإكراه المعتبر في كلمة الكفر كالإكراه المعتبر في المبة ونحوها ، فإن أحد قد نص في غير موضع أن الإكراه على الكفر لا يكون إلا بالتعذيب من ضرب أو قيد ، ولا يكون الكلام إكراها . وقد نص على أن المرأة لو وهبت زوجها صداقها يمسكه ، فلها أن ترجع ؛ بناء على أنها لا تهب له إلا إذا خافت أن يطلقها أو يُسيء عشرتها . فعل خوف الطلاق أو سوء العشرة إكراه ، ولقطعه في موضع آخر : (أنه أكرهها) . ومثل هذا لا يكون إكراها على الكفر ، فإن الأسير إذا خشي من الكفار أن لا يزوجوه وأن يمولوا بينه وبين امرأته لم يصح له التكلم بكلمة الكفر . انتهى

ومثله كثير في كلام غيره ، وإذا تبين ذلك فقد تقدم أن مظاهر المشركين ودلائلهم على عورات المسلمين ، أو الذب عنهم بلسان ، أو رضي بما هم عليه ، كل هذه مكفرات من صدرت منه من غير الإكراه المذكور فهو مرتد ، وإن كان مع ذلك يبغض الكفار ويحب المسلمين ، وقد تقدم ذلك في غير موضع ، وإنما كرّنا ؛ لعموم الجهل به ، وشدة الحاجة إلى معرفته .

وأما قوله : (مبغضًا من خالقه) ، فإن أراد : الذين خالفوه فعادوا المشركين لما والهم وجاهدوهم لما صاحبهم ، كما هو ظاهر ورقته . وقد صرّح بذلك ، يشهد على ذلك قوله : (مبغضًا للعساكر) .

وأيضاً فإنه لما تحامل على أهل التوحيد الذين خالفوه ، وجعل يمدح أهل الكفر والفساد، تبين لنا أنَّ ما أدعاه من بعضهم كذب ، فإنَّ البعض الذي لا تقارنه العداوة الظاهرة لا تنفع .

وأيضاً فكيف يتصور أن يكون بعضهم من هو يصفهم بأنهم لا يأمرن بالرجوع عن الدين ولا يحملون على شيء؟، كيف يجتمع المدح مع البعض؟ .

وأيضاً فكما أنَّ بعض المشركين يستلزم عداوتهم ، فكذلك محبة المسلمين تستلزم موالاتهم ، فإنَّ وجود العيب لهم والتسبُّب عليهم بالكذب يدلُّ على شدة عداوتهم ، وقد قال تعالى : ﴿قُلْ إِنْ كُتُمْ تَحْبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحِبِّبُكُمُ اللَّهُ﴾ الآية [آل عمران : ٢١] ، وقال ابن القيم رحمه الله :

تحبُّ أعداء الحبيب وتندِّي حبًّا له ما ذاك في إمكان
وكذا تعادي جاهداً أحبابه أين المحبة يا أخا الشيطان

واما اعتذاره بما ليس عذرًا ، قوله : (ما أجلسه في بلده إلا حياة نفسه وما له ولده) ، فنقول أولاً: إذا كان قد ذكر أنَّ الله قد قوى يقينه وثبتَّه على دينه ، وأنَّ الكفار ما حلوا على ما يعلمونه ، وأنَّه هاجر للمناهي عامل بالأوامر ، فلا حاجة له إلى هذا الاعتذار ، فإنَّ من كانت هذه حاله ، فقد حلَّ في أعلى رتبة من الدين أعلى بآلف . وإنَّما يحتاج إلى ذلك مَنْ عرف أنَّ الجلوس عندهم قدح في دينه وضعف في يقينه ، وإنَّ ما حلَّ عليه هذا الأعتذار .

وقد بيئَا فيها تقدَّم أنَّ الله سدًّا على المخلوق بباب الاعتذار بالثانية المذكورة في قوله تعالى : ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ ...﴾ إلى قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ [التوبه : ٢٤] ، وأنَّ المسلم إذا جلس عند المشركين لأجل هذه الثمانية من غير أن يصدر منه شيء من المكفرات ، فقد

سَهَّلَ اللَّهُ فَاسِقًا، وَأَمَّا إِذَا صَدَرَ مِنْهُ مُكْفِرٌ، فَإِنَّهُ يُحَكَّمُ عَلَيْهِ بِهِ.

ويقال ثالثاً: إذا كان قد قام الدليل على وجوب الهجرة ، وأنها لا تقطع حتى تقطع التوبة ، ولا تقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها ، فمتى يحصل العمل بهذا الفرض؟ ، متى يوجد القيام بهذا الواجب؟ . وإذا لم تجب الهجرة عن مكان الأتراك الذين قد شاع كفرهم وتتنوع فسادهم في الأرض ، فكونها لا تجب عن أماكن غيرهم بطريق الأولى . فمضمون كلام هذا المشبه إسقاط هذا الواجب .

وأمّا قوله : (صَابَرًا عَلَى مَا يَنْوِيهِ مِنَ الْخَسَائِرِ) ، فنقول : مازور غير مأجور ، فإنَّ الصبر المحمود هو الصبر على طاعة الله وعن معاصيه ، وعلى أقضيته وأقداره . ومن صبر على الخسائر لأهل الباطل في إطفاء نور الله وإشاعة المنكرات ، فقد صبر على طاعة الشيطان ، وسخط الرحمن بهدم الإسلام والإيمان .

وأمّا تسميته من فعل ذلك مسلماً صابراً مهاجراً ، فهذا مغالطة من القول ، فإنَّ المسلم من سلم المسلمين من لسانه ويده ، والصابر من صبر على طاعة ربِّه ، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه . وإن كنت تسمى من أقام عند المشركين مسلماً صابراً مهاجراً ، والله تعالى قد سَهَّلَ فاسقاظاً لما لنفسه ، وذلك في آية سورة التوبه وأية سورة النساء كما تقدَّم ، أترى أن تكون الصادق لا كلام الله أم بالعكس ، بل قد كذبت وضللت ، فمن أصدق من الله حديثاً ، فيا وي عليك ، ما أجرأك على الله ، وأشدَّ جهالتك بكتاب الله ، وأعظم مخالفتك لرسول الله ﷺ .

وإذا كان الله قد سَمَّى من خرج من بلاده مهاجراً إلى الله ورسوله ، وأنت تقول : من أقام عند المشركين فهو المهاجر . والنبي ﷺ يقول : «المهاجر من هجر ما نهى الله عنه» ، ومن أعظم ما نهى الله عنه القعود عند المشركين ،

وأنت تقول : من قعد عندهم فهو المهاجر . فما أينَ هذا التحرير للكلم عن مواضعه ، وما أظهرَ هذا الإلحاد في آيات الله وأحكامه ، لقد شاقَ صاحبه لربه ولرسوله ، **﴿وَمَن يُشَاقِّ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبَعُ عِبْرَةً سَيِّلَ الْمُؤْمِنِينَ نُولِهِ مَا تَوَلَّ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾** [النساء: ١١٥].

ثمَ إِنَّه طلب في آخر نسخته مَنْ وقف عليها أن يبيَّنَ له الحقَّ ، وأنَّ ما ذكره أباطيل وأضاليل ، فنقول : قد ظهر بعض ما فيها من الأباطيل والأضاليل .

فالواجب الرجوع إلى الإسلام والإيمان ، والتوبية إلى عالم السر والإعلان ، والعزم على عداؤة أهل الكفر والفسق والعصيان ، وموالاة أهل السنة والقرآن ، ومراجعة ما أنزل الله على سيد ولد عدنان ، وليس بعده إِلَّا المكابرة والعناد والخذلان

وما أحسن ما قاله ابن القيم رحمه الله تعالى :

وَاللَّهُ مَا بَعْدَ الْبَيْانِ لَنَصْفِ إِلَّا الْعَنادُ وَمَرْكَبُ الْخَذْلَانِ

وقد قال تعالى : **﴿قُلْ فَأَنْتُمْ بِكُتُبِكُمْ هُوَ أَهْدِي مِنْهَا أَتَيْعُهُ إِنْ كَتَمْ صَادِقِينَ . فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيِّبُوكُمْ فَاعْلَمُ أَنَّهَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَنْصَلَ مَنْ أَتَيْعَ هُوَاه بِغَيْرِ هُدَىٰ مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾** [القصص: ٤٩-٥٠].

وَمَا يَجِبُ عَلَى الإِنْسَانِ أَنْ يَحْذِرُهُ وَيَخْافَ مِنْهُ رَدُّ الْحَقِّ بَعْدَ ظَهُورِهِ ، فَإِنَّ صَاحِبَهُ عَلَى خَطْرِ مِنْ تَقْلِبِ الْقَلْبِ ، كَمَا قَالَ تَعَالَى : **﴿وَنَقْلُبُ أَفْنَدَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوْلَ مَرَّةً وَنَذَرُهُمْ فِي طُفْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾** [الأنعام: ١١٠].

اللَّهُمَّ رَبَّ جَبَرِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ ، فَاطَّرِ السَّهَوَاتِ وَالْأَرْضَ ،

عالم الغيب والشهادة، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك، إِنَّكَ تهدي من شاء إلى صراط مستقيم.

وقال النبي ﷺ : «استفتحوا بهذا في صلاة الليل» ، وهو من أنفع الأدعية وأجمعها، وصلَّى الله على سَيِّدِنَا مُحَمَّدَ وآلِهِ وصَحْبِهِ وسَلَّمَ .

قال مؤلفها: وكان الفراغ منه في ربيع الأول سنة إحدى وستين ومائتين ألف، قاله جامعه: حد بن علي بن محمد بن عتيق بن راشد بن حبيبة، وصلَّى الله على نَبِيِّنَا مُحَمَّدَ وآلِهِ وسَلَّمَ .

الرسالة الثالثة
الفرق المبين بين مذهب السلف
وابن سبعين وأخوانه الاتحادية الملحدين

الحمد لله على إعانته وتسديده، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، شهادة من عادى كلّ مشرك ودان بإبطال تنديده، وصل الله وسلم على عبده رسوله محمد، خير خلقه وأفضل عبيده، المبعوث بالدعوة إلى دين ربه ، وبيان توحيده .

أما بعد :

فإنه قد وصل إلينا رسالة من بعض الإخوان من أهل القصيم ، ذكر أنه ألقى إليه ما فيها بعض الملحدين : أن الإمام أحمد ومالكا والشافعي وأبا حنيفة والعلماء مثلهم تكلموا في الصفات ، كابن عربي وإبن الفارض وإبن سبعين والتلمساني ، كلّهم خاضوا في الصفات ، فالآئمة الأربع قالوا : سمي بصير غفور رحيم ؛ لأنّهم يقولون ذلك ، وكلّهم أطلقوا أنّ الله صفات مشابهة لصفات العبد؛ لأنّ العبد يسمى سمياً بصيراً حليماً عليهما ، فإذا قلتم : إنهم في القول سواء ، فكيف وجه تبديعهم وتضليلهم وتكفيرهم ، وقد وصفوا الله بما وصف به نفسه ، فإنّ ابن عربي والإمام أحمد كلّهم مسلمون يقتدى بهؤلاء مثل ما يقتدى بهؤلاء ، وما الحكم في هذا القائل ؟ ، والحديث الذي يروى عن أبي هريرة أن الله لما خلق الخلق أخذت الرحمة بحقوه ، فقال : مَهْ ، فقالت : هذا مقام العائد بك من القطعية ، وهل صحّ أنّه قال : «خلق آدم على صورته» ، وهل يفسر العجب بالرؤى ؟

فتقول : **«سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم»** [البقرة : ٣٢] ، مورد هذا السؤال إما أن يكون من أبله الناس

وأشدّهم بلادةً، فكانَ لا شعورَ له بالمحسوسات ، فإنَ الفرقَ بينَ ما عليه الصحابة والتابعون وأتباعهم والأئمة الأربعية وإخوانهم ، وما عليه ابن عربي وابن الفارض والتلميسي وابن سبعين وأتباعهم أمر معلوم عند من قرأ القرآن ودخل في قلبه الإيمان ، فلما أن يكون هذا المورد من جنس الانعام السارحة ، أو يكون من أتباع ابن عربي وإخوانه من أهل وحدة الوجود ، وأراد التلبيس على خفافيش البصائر ، فينبغي بيان ما عليه الطائفتان .

فاعلم أنَ الذي عليه الصحابة والتابعون وأتباعهم ، والأئمة الأربعية وجميع أهل السنة والجماعة في جميع الأنصار والأقطار أنهم يعتقدون ما دلَّ عليه الكتاب والسنة من أسماء الرَّبِّ تعالى وأفعاله ، ويثبتونه الله على ما يليق بجلاله ، مع اعتقادهم أنَه دَلَّ على معانٍ كاملة ثابتة في نفس الأمر ، من غير تحريف ولا تعطيل ، ومن غير تكييف ولا تأثيل ، بل يعتقدون أنَ الله لا يشبه شيء ، لا في ذاته ولا في صفاتِه ولا في أفعاله ، فمن شَبَهَ الله بخلقه فقد كفر ، ومن جحد ما وصف الله به نفسه فقد كفر ، وليس ما وصف الله به نفسه ، أو وصفه به رسوله ﷺ تشبيهاً .

ويعتقدون أنَ الله مستوٌ على عرشه ، بائنَ من خلقه ، ليس في خلوقاته شيءٌ من ذاته ، ولا في ذاته شيءٌ من خلوقاته ، وأنَ العرش فوق جميع المخلوقات ، ويؤمنون بعموم مشيئة الرَّبِّ وسيق قضائه وقدره ، وأنَ جميع ما في الكون من خير وشرٍ كلُّه بقضاء الله وقدره ، وداخل تحت مشيتيه الكونية القدرية ، وأنَّ أمر بالإيمان به وطاعته ، وطاعة رسوله ﷺ ، ويحب الإيمان والمؤمنين ، ويحب المتقين ، ويحب الصابرين ونحو ذلك ، ويبغض الكفر والمعاصي وينهى عنها ، ورثب على ذلك الثواب والعذاب .

وهذا حاصل معتقد أهل السنة والجماعة ، وهم الفرقة الناجية ، وهم أهل الصراط المستقيم .

وأماماً من خالقهم من أهل البدع والضلالات ، فلهم أهواه مختلفة وآراء متشتّطة ، وهي التي قال الله فيها : ﴿ وَلَا تَبْعُدُوا السَّبِيلَ فَتَرَقُّ بَكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ﴾ [الأنعام : ١٥٣] .

والكلام الآن فيما عليه أهل وحدة الوجود ، كابن عربى وابن الفارض والتلمessiani وإخوانهم ؛ لأنّه تضمّنه السؤال ، فنقول :

مذهب هذه الطائفة الملعونة أنَّ الربَّ تعاليٰ وتقدس هو عين وجود السماوات والأرض والجبال والبحار ، وجميع الموجودات هي عين الربَّ عندهم ، فليس عندهم ربٌّ وعبد ، ولا خالق وخلوق .

وقد قال العلامة ابن القيم رحمه الله تعالى :

جَنٌّ وَلَا شَجَرٌ وَلَا حِيَوانٌ
وَالْمَشْمُومُ وَالْمَسْمُوعُ بِالْأَذَانِ
وَالْمَذْبُوحُ ، بَلْ عَيْنُ الْغُوَيِّ الْزَانِ
دِينُ الْمَجْوُوسِ وَعَابِدِي الْأُوثَانِ
ضَلَّوْا بِهَا خَصْوَا مِنَ الْأَعْيَانِ
مَعْبُودَةً مَا كَانَ مِنْ كَفْرَانِ
أَنَارِيكُمْ فَرْعَوْنُ ذُو الْطَغْيَانِ
الْحَقُّ مُضْطَلِّعًا بِهَذَا الشَّانِ
عَبْدُوهُ مِنْ عَجْلٍ لَذِي الْخُورَانِ
مَعْهُمْ وَأَصْبَحُ ضَيْقُ الْأَعْطَانِ
بِالسُّجُودِ هُوَ ذِي خَضْعَانِ
غَيْرِ الإِلَهِ وَأَنْتَمُ وَعْيَانِ
لِلشَّمْسِ وَالْأَصْنَامِ وَالشَّيْطَانِ
وَالْكُلُّ مَعْبُودٌ لَذِي الْعَرْفَانِ

فَالْقَوْمُ مَا صَانُوهُ عَنْ إِنْسَانٍ وَلَا
لَكَنْهُ الْمَطْعَوْمُ وَالْمَلْبُوْسُ
وَكَذَّاكَ قَالُوا : إِنَّهُ الْمَكْرُوحُ
وَالْكُفْرُ عِنْدُهُمْ هُدَىٰ وَلَوْ أَنَّهُ
قَالُوا : وَمَا عَبَدُوا سَوَاهُ وَإِنَّهَا
وَلَوْ أَنَّهُمْ عَمِّوا وَقَالُوا : كُلُّهَا
قَالُوا : وَلَمْ يَكُنْ كَافِرًا فِي قَوْلِهِ
بَلْ كَانَ حَقًا قَوْلَهُ ؛ إِذَا كَانَ عَيْنُ
قَالُوا : وَلَمْ يَكُنْ مُنْكِرًا مُوسَى لِمَا
إِلَّا عَلَى مَنْ كَانَ لِيُسَعِّبَ عَابِدُ
وَلَقَدْ رَأَى إِبْلِيسَ عَارِفَهُمْ فَأَهْوَى
قَالُوا لَهُ : مَاذَا صَنَعْتَ ؟ فَقَالَ : هَلْ
مَا ثَمَّ غَيْرَ فَاسْجَدُوا إِنْ شَتَّمُوا
فَالْكُلُّ عَيْنُ اللَّهِ عِنْدَ مُحْقَقِ

سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ ذَا السِّبْحَانِ
شَخْصٌ فَقَالُوا : الشَّرْكُ فِي الْقُرْآنِ
إِلَّا الْغَنَادُ وَمَرْكَبُ الْخَذْلَانِ
فَلَيَنْظُرْ الْلَّيْبُ إِلَى مَا قَالَهُ هُؤُلَاءِ مِنَ الْكُفَّرِ الْعَظِيمِ مِنْ كُوْنِهِمْ يَقُولُونَ :
إِنَّ رَبِّهِمْ هُوَ الْمَطْعُومُ وَالْمَلْبُوسُ وَالْمَشْمُومُ وَالْمَكْبُوحُ وَالْمَذْبُوحُ ، وَنَحْوُ ذَلِكَ ،
تَعَالَى اللَّهُ وَتَقْدِيسُ ، وَإِنَّ الْكُفَّرَ هُوَ الْمَهْدَى ، وَإِنَّ الْمَجْوُسَ إِنَّهَا عَبَدُوا اللَّهَ ،
وَإِنَّهَا ضَلَّ مِنْ ضَلَّ بِتَخْصِيصِهِ عَبَادَتِهِ بِعِصْرِ الْمَخْلُوقَاتِ ، وَلَا يَكُونُ مَوْحِدًا
عِنْهُمْ إِلَّا مَنْ عَبَدَ جَمِيعَ الْمَوْجُودَاتِ .

وَمِنْ قَوْلِهِمْ : إِنَّ فَرْعَوْنَ صَادَقَ فِي قَوْلِهِ : أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَى ، وَإِنَّ مُوسَى
إِنَّهَا أَنْكَرَ عَلَى مَنْ تَرَكَ عِبَادَةَ الْعَجْلِ ، وَأَنْكَرَ عَلَى هَرُونَ إِنْكَارَهُ عَلَيْهِمْ .
كَذَلِكَ لَمَّا سَجَدَ بَعْضُ أَعْيَانِهِمْ لِلشَّيْطَانِ ، وَقَالَ لَهُمْ بَعْضُهُمْ : كَيْفَ
تَسْجُدُ لَهُ ؟ ، أَجَابَهُمْ بِأَنَّهُ عَيْنُ الْإِلَهِ ، وَأَنَّ مَنْ سَجَدَ لِلشَّمْسِ وَالْأَوْثَانِ
وَالشَّيْطَانِ ، فَقَدْ سَجَدَ لِلَّهِ ، وَيَقُولُونَ : إِنَّ جَمِيعَ مَا فِي الْوُجُودِ مِنَ الْكَلَامِ هُوَ
عَيْنُ اللَّهِ ، فَجَمِيعُ الْأَغْانِيِّ وَالْأَشْعَارِ وَالسُّبُّابِ كُلُّهُ كَلَامُ اللَّهِ ، كَمَا قَالَ
بَعْضُهُمْ :

وَكُلُّ كَلَامٍ فِي الْوُجُودِ كَلَامٌ سَوَاءٌ عَلَيْنَا نَثْرَهُ وَنَظَامَهُ
وَيَقُولُ : إِنَّ الْقُرْآنَ كَلَهُ شَرْكٌ ؛ لَأَنَّهُ يُفْرِقُ بَيْنَ الْخَالِقِ وَالْمَخْلُوقِ ، وَالْعَابِدِ
وَالْمَبْعُودِ ، فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يَقُولُ الظَّالِمُونَ عَلَوْا كَبِيرًا .
وَإِذَا تَبَيَّنَ ذَلِكُ ، فَمَنْ لَمْ يَعْرِفْ فَرْقَ بَيْنِ هُؤُلَاءِ وَمَا ذَهَبُوا إِلَيْهِ ، وَمَا
يَقُولُونَ فِي رَبِّ الْعَزَّةِ وَالْجَلَالِ ، وَبَيْنِ مَا يَقُولُهُ رَسُولُهُ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ التَّابِعُونَ
لَهُمْ ، فَلَا حِيلَةٌ فِيهِ .

فَقُولُ هَذَا الْمَلْبِسُ : (ابْنُ عَرَبِيٍّ وَتَابِعُهُ مُسْلِمُونَ ، وَالْإِمَامُ أَحْدَ وَتَابِعُهُ
مُسْلِمُونَ يُقْتَدِي بِهُؤُلَاءِ مِثْلِ مَا يُقْتَدِي بِهُؤُلَاءِ) مِنْ أَعْظَمِ الزُّورِ وَأَقْبَعِ الْفَجُورِ ،

فإنَّ الفرق بين الطائفتين والمقالتين أبعد مما بين المشرق والمغرب ، وقد قال الله تعالى : «أَمْ نجعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ نجعَلُ التَّقِينَ كَالْفَجَارِ» [ص: ٢٨] ، وقال تعالى : «أَفَنَجعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ . مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ» [القلم: ٣٥-٣٦] ، وقال تعالى : «أَنْفَمْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا لَا يُسْتَوِّنُ» [السجدة: ١٨] ، وقال تعالى : «وَمَا يُسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَلَا الْمُسْيَءُ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ» [غافر: ٥٨] ، ونحو ذلك في القرآن كثير .

وأما قول هذا الزانق : (إنَّ الْأَئمَّةَ الْأَرْبَعَةَ خَاضُوا فِي الصَّفَاتِ) ، فقد كذب في ذلك وافترى ، فإنَّ الله قد ذمَّ الخوض وأهله ، قال تعالى : «وَخَضَّتِهِمْ كَالَّذِي خَاضُوا» [التوبية: ٦٩] ، وقال تعالى عن الكفار : «وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ الْخَاطِئِينَ» [المدثر: ٤٥] ، وقال تعالى : «فَذَرْهُمْ يَخُوضُوا وَيَلْعَبُوا» [الزخرف: ٨٣] ، وقال تعالى : «وَإِذَا رَأَيْتُ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا ...» [الأنعام: ٦٨] الآية ، في مواضع من كتابه .

والْأَئمَّةَ الْأَرْبَعَةَ إِنَّمَا تَكَلَّمُوا فِي صَفَاتِ الرَّبِّ تَعَالَى بِأَثْيَابِهَا وَإِمَارَاهَا كَمَا جَاءَتْ ، واعتقاد دلالة النصوص على معانٍ عظيمة تليق بجلال الربِّ وعظمته ، من غير تحريف ولا تعطيل ، ومن غير تكيف ولا تمثيل . فمن سُمِّيَّ هذَا خَوْضًا ، فهُوَ مِنْ أَعْظَمِ الْمُلْسِنِينَ وَمِنْ أَكْبَرِ الْمُفْتَرِينَ .

وقول هذا المفترى : (إنَّ كَلَامَ الْأَئمَّةَ يَشْبَهُ كَلَامَ ابْنِ عَرَبِيٍّ) كذب ظاهر يعرفه كُلُّ مُؤْمِنٍ .

وأما قوله : (إِنَّهُمْ أَطْلَقُوا أَنَّ اللَّهَ صَفَاتٌ مُشَابِّهَةٌ لِصَفَاتِ الْعَبْدِ؛ لَأَنَّ اللَّهَ سُمِّيَّ نَفْسَهُ سَمِيعًا بَصِيرًا رَحِيمًا حَلِيمًا ، وَسُمِّيَّ بَعْضُ خَلْقِهِ بِذَلِكِ)، فهذا من أعظم التلبيس؛ لوجهين :

الأول : أنه كذب على السلف والأئمة ، فإنهما لم يقولوا : إنَّ أَسْمَاءَ الرَّبِّ تَشْبَهُ

أسماء الخلق .

الثاني : أنَّه إذا قيل : إنَّ الله سميع بصير عليم حليم ، وقيل في بعض المخلوقين مثل ذلك ، لم يلزم أن يكون الرب مُشاَبَهًا لخلقه ، ولا أنَّ أسماءه وصفاته مُشاَبَهَةً لأسماء خلقه وصفاتهم .

فليس الرحيم كالرحيم ، ولا الحليم كالحليم ، ولا البصير كالبصير ، كذلك ليس العلم كالعلم ، ولا السمع كالسمع ، ولا الحلم كالحلم ، ولا البصر كالبصر . فمن قال : إنَّ علم الرب وحلمه وسمعه وبصره كعلم العبد وحلمه وسمعه وبصره ، فهو كافر بالله العظيم بلا ريب ، بل علم الرب تعالى وحلمه وسمعه وبصره وجميع صفاتاته كاملة مبرأة من جميع العيوب والنقائص ، متزهَّة عن ذلك ، ولا يعلم كيف هو إلا هو ، وعلم الكيفية متنع على جميع الخلق ، كما قال أعلم الخلق به : « سبحانك لا أحصي ثناء عليك ، أنت كما أثنيت على نفسك » .

وأمَّا المخلوق ، فهو ناقص ، ذاته وصفاته وأفعاله كلُّها ناقصة ، ويُنطَّرُ إليها العجز ، ويجوز عليها العدم ، بخلاف صفات الرب سبحانه وبحمده . ولا يلزم من الاتفاق في التسمية الاتفاق في الحقيقة والمسمى .

وهذا هو الفرقان المبين بين أهل السنة والجماعة ، وأهل البدعة والضلالة ، فإنَّ أهل البدع لما لم يفهموا من أسماء الرب وصفاته إلا ما يليق بالمخلوق ، وظنوا أنهم إذا أثبتو لله سمعًا وبصرًا وقدرةً وحلماً ، إنَّ ذلك يلزم منه المُشاَبَهَة بين الخالق والمخلوق ، تعالى الله وتقدس ، فعند ذلك ذهبوا إلى تحريف النصوص وتأويلتها ، ونفي ما دلت عليه مما يليق بالرب تعالى ، فأولئك مذهبهم تشبيهٔ وتشييلٌ ، وأخرجه تحريفٌ وتعطيلٌ .

وأمَّا أهل السنة والجماعة ، فقالوا : ثُبْتَ الله ما أثبته لنفسه ، وأثبته له رسوله ﷺ ، مع اعتقادهم أنَّ ما يثبت لله لا يُشَبِّه ما يُثبَت خلقه ؛ لأنهم

عرفوا كيفية المخلوق فعرفوا كيفية صفاته ، والرب يتعالى ويقدس على أن يعلم أحد كيفية ذاته وصفاته .

ولهذا قال الإمام مالك رحمه الله ، وقبله ربيعة ، ويروى عن أم سلمة رضي الله عنها : الاستواء معلوم ، والكيف مجهول ، والإيمان به واجب ، والسؤال عنه بدعة .

وأما قوله : (إذا قلتم : إنَّمَا في القول سواء ، فما وجه تبديعهم وتکفيرهم وتضليلهم؟) ، فنقول : معاذ الله أن نقول إنَّمَا سواء ، بل بينهم من الفرق أبعد مما بين السماء والأرض ، كما قال ابن القاسم رحمه الله :
والله ما استويوا ولن يتلاقوا حتى تشيب مفارق الغربان

ولا يقول : إنَّ قول أهل السنة والجماعة كقول ابن عربي وأصحابه أهل وحدة الوحد، إلا من يقول : إنَّ قول موسى وقول فرعون اللعين سواء، وما عليه أبو جهل وإخوانه نظير ما عليه الرسول وأصحابه، سبحانك هذا بيتان عظيم .

وأما قوله : (ما وجه تبديعهم وتکفيرهم؟) ، فنقول : قال الله تعالى :
﴿لَقَدْ كَفَرُوا إِنَّمَا يَأْتُونَ الْحُكْمَ لِلَّهِ إِنَّمَا يَأْتُ الْأَكْيَةَ﴾ [المائدة: ٧٣] الآية ، وقال تعالى : ﴿وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَخَذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّنَ أَرْبَابًا أَيَّاً مَرْكُمْ بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٨٠] ، وقال تعالى : ﴿لَقَدْ كَفَرُوا إِنَّمَا يَأْتُونَ الْحُكْمَ لِلَّهِ إِنَّمَا يَأْتُ الْأَكْيَةَ﴾ [المائدة: ٧٢] في موضعين من كتابه ، فإذا كان الله قد كفر من قال : إن الله هو المسيح ابن مريم ، ومن قال إنَّ الله ثالث ثلاثة ، ومن اتخذ الملائكة والنبيين أرباباً ، فكيف لا يکفر من جعل جميع المخلوقات أرباباً ، وقال : إنَّ كُلَّ مخلوق هو الله ، حتى يسجد للشمس ، ويقول : إنَّ المشركين إنما عبدوا الله ، ويقول : إنَّ المخلوقات التي يُستحبُّى من ذكرها هي الله ، يا الله العجب ! ..

ولقد أحسن من قال من السلف: إنَّ كفر هؤلاء أغلظ من كفر اليهود والنصارى، وقد قال ابن القيم رحمه الله تعالى:

حاشا النصارى أن يكونوا مثلهم وهم الحمير أئمة الكفران
هم خصوصه بالمسـيـح وأمـه وأولـاء ما صـانـوه عن حـيـوان

وأماماً الحديث الذى فيه: «إنَّ الله لما خلق المخلوقات، قامت الرحـم ...» إلخ، وقوله: «خلق الله آدم على صورته»، فهذه الأحاديث ثابتة ليس فيها - والله الحمد - إشكال عند أهل السنة والجماعة، وقد قال تعالى: «هـو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات عـكـبات هـنـ أـمـ الـكتـابـ وأـخـرـ مـتـشـابـهـاتـ فـأـمـاـ الـذـينـ فـيـ قـلـوبـهـمـ زـيـغـ فـيـتـبعـونـ مـاـ تـشـابـهـ مـنـهـ فـتـتـنـهـ وـأـتـفـاءـ تـأـوـيلـهـ ...» [آل عمران: 7] الآية.

وقد صَحَّ عن النبي ﷺ أنَّه قال: «إذا رأيتم الذين يَتَّبِعُونَ مـاـ تـشـابـهـ منهـ، فـأـوـلـئـكـ الـذـينـ سـمـىـ اللهـ ، فـأـخـذـرـوـهـمـ» .

وقد كان السلف يكرهون كثرة البحث عن مثل هذا، ويقولون: آمنا بالله وبِيَا جاء عن الله على مراد الله، وأمنا برسول الله وبِيَا جاء عن رسول الله على مراد رسول الله، قال الراسخون في العلم: آمنا به كـلـ مـنـ عـنـدـ رـبـنـاـ.

فالتصوص الصربيحة في إثبات صفات الرب على ما يليق بجلاله وكـلـهـ، واستواهـ على عـرـشـهـ، وأنـهـ فوقـ جـيـعـ الـمـخـلـوقـاتـ ، وـنـفـيـ النـقـائـصـ والـعـيـوبـ عـنـهـ وـعـنـ صـفـاتـهـ مـعـلـومـةـ مـقـرـرـةـ، وـمـاـ أـشـكـلـ مـنـ بـعـضـهاـ عـلـىـ بـعـضـ الناسـ يـكـفـيـهـ الإـيـانـ بـهـ، معـ القـطـعـ بـأنـهـ لـاـ يـخـالـفـ مـاـ ظـهـرـ لـهـ وـلـاـ يـنـاقـصـهـ، وـلـيـحـذـرـ طـالـبـ الـحـقـ كـتـبـ الـبـدـعـ، كـالـأـشـاعـرـةـ وـالـمـعـتـزـلـةـ وـنـحـوـهـمـ، فـإـنـ فـيـهـاـ مـنـ التـشـكـيـكـ وـالـإـيهـامـ، وـمـخـالـفـةـ نـصـوصـ الـكـتـابـ وـالـسـنـةـ مـاـ أـخـرـجـ كـثـيرـاـ مـنـ النـاسـ عـنـ الصـرـاطـ الـمـسـتـقـيمـ، نـعـوذـ بـالـلـهـ مـنـ الـخـذـلـانـ.

وأماماً هذا الذي ألقى هذه الشبهة إليكم، فيجب تعريفه وإقامة الحجـةـ

عليه بكلام الله تعالى ، وكلام رسول الله ﷺ وكلام أئمة الدين ، فإن اعترف بالحق ويبطلان ما عليه أهل البدع من الانحادية وغيرهم ، فهو المطلوب ، والحمد لله ، وإن لم يفعل ، وجب هجره ومفارقته ، إن لم يتيسر قتله ، وإلقاءه على مذبلة ؛ لثلا يتأذى بتن ريحه أهل الإسلام .

وأما قوله : (هل يفسر العجب بالرضى؟) ، جوابه أن يقال : ما جاء إطلاقه على الرب سبحانه من العجب والرضى ، والغضب والسخط ، ونحو ذلك مما يتعلق بمشيئته وإرادته ، يجب إثباته على ما يليق بالله تعالى ، مع نفي التشبيه والتلميل ، وإبطال التحرير والتعطيل .

وأهل البدع قابلوا ذلك بالتأويل ، كما فعلوا بالأسماء والصفات ، والباب باب واحد عند أهل السنة والجماعة ، لا يحرون ولا يشبوون ولا يعطلون ولا يكيفون .

فعليك بطريقتهم ، فإنه الصراط المستقيم ، الذي من سلكه فاز بالنعيم القيم ، ومن أعرض عنه ، فهو من أصحاب الجحيم .

فهذا بعض ما حضرني في هذه المسألة ، مع قلة العلم وعدم المساعد وكثرة الأشغال ، وال المجال يقتضي مجلداً أو أكثر؛ لشدة الحاجة وظهور الجهل ، وغريبة السنة ومن يعرفها ، والله المستعان ، ولتعلم الناظر إليه أنَّ فيه مواضع قد يقال : إن فيها نوع تكرير ، والحاصل عليه خفاء الحق ، وقلة الاهتمام إلى الصواب .

ونسأل الله لنا ولكم التوفيق ، وصلى الله على محمد ، وعلى آله وصحبه وسلم تسليةً كثيراً .

الرسالة الرابعة

التحذير من السفر إلى بلاد المشركين

الحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم، مالك يوم الدين، إياك نعبد وإياك نستعين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، إله الأولين والآخرين، وأشهد أن محمداً عبد الله ورسوله خاتم النبيين، صلوات الله وسلامه عليه، وعلى جميع الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه، ومن تعهم بحسان إلى يوم الدين.

أما بعد :

فالواحد على المؤمن رد ما تنازع فيه الناس إلى الله ورسوله، وأن يكون هواه تبعاً لما جاء به الرسول ﷺ، فيكون الله إله وعبوده، والرسول ﷺ إمامه ومتبوعه، وأن يرغب في الحق ويلزمه، ويغضض عليه بالسواجد، وإن أعرض عنه الأكثرون، ويحضر الباطل ويحيط به، وإن رغب فيه الأكثرون. فمن عرف الحق واتبعه سعد، ومن اغتر بالكثير غوى وبعُد.

ومن أعظم الواجبات على المؤمن محبة الله، ومحبة ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال الظاهرة والباطنة، وكذلك محبة ما يحبه من الأشخاص، كالملائكة وصالحيبني آدم، وموالاتهم وبغض ما يبغضه الله من الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة، وبغض من فعل ذلك كائناً من كان.

فإذا رسخ هذا الأصل في قلب المؤمن، لم يطمئن إلى عدو الله، ولم يجالسه ولم يساكنه، ولأسأله النظر إليه.

فليَّ ضعف هذا الأصل في قلوب كثير من الناس وأضمحل، صار حال كثير منهم مع أعداء الله كحاله مع أولياء الله، يلقى كلّاً منهم بوجه طلاق، وصارت بلاد الحرب عنده كبلاد الإسلام، ولم يخش غضب الله الذي

لا تطيق غصَّبَه السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ، وَلَا الْجِبَالُ الرَّاسِيَاتُ.

وَلَمَّا عَظُّمَتْ فَتَنَةُ الدِّينِيَا فِي صُدُورِ كَثِيرٍ مِّنَ النَّاسِ، وَصَارَتْ أَكْبَرُ هُمَّهُمْ وَمِنْ بَعْدِهِمْ، حَلَّهُمْ ذَلِكُ عَلَى التَّهَاسِهَا وَطَلَبِهَا، وَلَوْ بُوْجَهْ يُسْخَطُ اللَّهُ، فَسَافَرُوا إِلَى أَعْدَاءِ اللَّهِ فِي بَلَادِهِمْ، وَخَالَطُوهُمْ فِي أَوْطَانِهِمْ، وَلَبِسَ الشَّيْطَانُ عَلَيْهِمْ أَمْرَ دِينِهِمْ، فَنَسَوْا عَهْدَ اللَّهِ وَمِيثَاقَهُ الَّذِي أَخْذَهُ عَلَيْهِمْ فِي مِثْلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَنَّا كُمْ رَسُولٌ فَخَدُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الْحُشْرُ : ٧]، وَنَسَوْا مَا أَخْذَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أَصْحَابِهِ عَنْدَ الْبَيْعَةِ، فَكَانَ يَأْخُذُ الْبَيْعَةَ عَلَى أَحَدِهِمْ أَلَا تَرِي نَارَكُ نَارَ الْمُشْرِكِينَ إِلَّا أَنْ تَكُونْ حَرَبًا لَّهُمْ، وَقَوْلُهُ ﷺ: «أَنَا بَرِيءٌ مِّنْ مُسْلِمٍ يَقِيمُ بَيْنَ أَظْهَرِ الْمُشْرِكِينَ لَا تَرَأَى نَارَهُمَا»، وَمِثْلُ قَوْلِهِ ﷺ: «مِنْ جَامِعِ الْمُشْرِكِ وَسَكَنَ مَعَهُ فَهُوَ مُثْلُهُ».

وَقَدْ سَتَّلَ أَبْنَاءُ شِيْخِ الإِسْلَامِ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الْوَهَابِ رَحْمَهُ اللَّهُ وَعَفَاهُمْ عَنِ السَّفَرِ إِلَى بَلَادِ الْمُشْرِكِينَ لِلتَّجَارَةِ، فَأَجَابُوا بِإِيمَانِهِمْ: أَنَّهُ يُحِرِّمُ السَّفَرَ إِلَى بَلَادِ الْمُشْرِكِينَ إِلَّا إِذَا كَانَ الْمُسْلِمُ قَوِيًّا، لَهُ مَنْعِةٌ يَقْنَدُرُ عَلَى إِظْهَارِ دِينِهِ، وَإِظْهَارِ الدِّينِ تَكْفِيرُهُمْ وَعِيبُ دِينِهِمْ، وَالطَّعْنُ عَلَيْهِمْ وَالبرَّاءَةُ مِنْهُمْ، وَالتَّحْفُظُ مِنْ مُوَادِّهِمْ، وَالرَّكُونُ إِلَيْهِمْ وَاعْتِزَالُهُمْ.

وَلَيْسَ فَعْلُ الصَّلَاةِ فَقْطُ إِظْهَارِ الدِّينِ، وَقَوْلُ الْقَائِلِ: (إِنَّا نَعْتَزِّزُ بِمِنْ فَعَلْنَا وَلَا نَأْكُلُ ذَبِيْحَتِهِمْ) حَسَنٌ، لَكِنْ لَا يَكْفِي فِي إِظْهَارِ الدِّينِ وَحْدَهُ، بَلْ لَا بدَّ مَا ذَكَرَ.

وَقَوْلُ الْقَائِلِ: (إِنَّهُمْ لَا يَنْكِرُونَ عَلَيْنَا) فَاسِدٌ، وَإِنْكَارُنَا عَلَى مَنْ يَظْنَنُ بِهِ الْخَيْرُ مَنْ يَخَافُ عَلَيْهِ إِنْ سَلَمَ مِنَ الرَّءَةِ أَنْ لَا يَسْلِمَ مِنَ الْكَبِيرَةِ الْمُوْبِقَةِ.

وَأَمَّا مَنْ يَظْنَنُ بِهِ مَوَالَةَ الْكُفَّارِ وَمُوَادِّهِمْ، وَيَظْنَنُ بِهِ أَنَّهُ يَرِي أَهْمَمَ أَهْدِي سَبِيلًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ، فَلَيْسَ الْكَلَامُ مَعَهُ كَبِيرُ النَّفْعِ، وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ مِنْ

عباده إلى صراط مستقيم .

وقد ألزم الله المؤمنين أن يأخذوا ما آتاهم الرسول ﷺ ويتبعوا عمّا نهاهم عنه ، وقد كان الصحابة رضوان الله عليهم شديداً حذرُهم عمّا حذرُهم منه نبيُّهم ﷺ ، فمن ذلك ما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه أقسم ألا يظلُّ سقف هو وقاطع رحم ؛ حذراً من قول النبي ﷺ : « لا تنزل الرحمة على قوم فيهم قاطع » ، فكيف بمن جالس كافراً وواكله وألان له الكلام .

ويُذكر عن عيسى عليه السلام أنه قال : تحيَّوا إلى الله بغضِّ أهل المعاصي ، وتقرُّبوا إلى الله بالبعد عنهم ، واطلبوا رضي الله بسخطهم » ، فإذا كان هذا مع أهل المعاصي ، فكيف بالمرشِّكين والكافرين والمنافقين ؟ !

قال تعالى : « ولا ترکنوا إلى الذين ظلموا فتمسَّكُوا النار وما لكم من دون الله من أولياء ثم لا تُنتصرون » [مود : ١١٣] ، قال أبو العالية : أي لا غيلوا إليهم كُلَّ الميل في المحاجة ولين الكلام .

وتوعَّد سبحانه بمسيس النار مَن رکن إلى أعدائه ولو بلين الكلام ؛ لأنَّ الله افترض على عباده جهادهم والغلظة عليهم ، كما قال تعالى : « يا أيها النبيُّ جامد الكُفَّار والمنافقين وإغلاق عَلَيْهِم » [التحريم : ٩] .

وقال تعالى لما ذكر حال المنافقين : « أَوْلَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَغْرِضُهُمْ عَنْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ قُوَّلًا بِلِيَقًا » [النساء : ٦٣] ، قال بعض المفسِّرين : أمر الله نبيه بالإعراض عن المنافقين وإغلاق القول عليهم ، وألا يلقاهم بوجه طلق ، بل يكون وجهه مُكْفِهِرًا عابسًا متغيِّرًا من الغيط والبغض .

فإذا كان هذا مع المنافقين الذين هم بين أظهر المسلمين ، ويصلُّون ويزُّكون ويصومون ويحجُّون ويُجاهدون معهم ، فكيف بمن سافر إلى أعداء الله في بلادهم ، وخالفتهم في أوطانهم ، واستأنذن عليهم في بيوتهم ، وأقام بين

أظہرہم آیاماً ولیالی ، وبدأهم بالسلام ، وأکثر لم التحیة ، وألآن لم الكلام ، وليس له عذر إلا طلب العاجلة .

ولم يجعل الله الدنيا عندها من اعتذار بها ، قال تعالى : ﴿ قُلْ إِنْ كَانَ أَبَاكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ ... ﴾ مل قوله : ﴿ ... أَحَبُّ إِلَيْكُمْ مِّنَ الْهُوَ وَرَسُولُهُ وَجَهَادُ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَصَّدُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴾ [التوبۃ : ۲۴] ، وقال تعالى : ﴿ بَلْ تَؤْثِرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ۖ . وَالآخِرَةُ خَيْرٌ وَأَبْقَى ﴾ [الأعلیٰ : ۱۶-۱۷] ، وقال تعالى : ﴿ مَنْ كَانَ يَرِيدُ حَرثَ الْآخِرَةِ نَزَّلْهُ فِي حِرْزِهِ وَمَنْ كَانَ يَرِيدُ حَرثَ الدُّنْيَا نَزَّلْهُ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ ﴾ [الشوری : ۲۰] ، وقال تعالى : ﴿ مَنْ كَانَ يَرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءَ لَمْ نَرِيدْ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ بِصَلَاهَا مَذْمُومًا مَذْهُورًا ﴾ [الإسراء : ۱۸] ، وقال تعالى : ﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ يَوْمَ الْحِجَّةِ مِنْ حَادَّ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَوْ كَانُوا أَبَاءُهُمْ ... ﴾ [المجادلة : ۲۲] الآية ، وقال النبي ﷺ فيما يروي عن رب تبارك وتعالى في الحديث الطويل الذي قال فيه : « لَا يُحْمِلُنَّكُمُ الشَّيْطَانُ بِاستِبْطَاءِ الرِّزْقِ أَنْ تَطْلُبُوهُ بِمَعاصِي اللَّهِ، فَإِنَّمَا عِنْدَ اللَّهِ لَا يُنَالُ إِلَّا بِطَاعَتِهِ ».

وَلَمَّا نَهَى اللَّهُ سَبَحَانَهُ عَبَادُهُ الْمُؤْمِنُونَ عَنْ حَلْمِ الْمُشْرِكِينَ إِلَى بَيْتِهِ ، وَعَلِمَ مِنْ خَلْقِهِ الْاعْتِذَارَ بِالْحَاجَةِ قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَإِنْ خَفْتُمْ عَلَيْهِ فَسَوْفَ يُغْنِيَكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ إِنْ شَاءَ ﴾ [التوبۃ : ۲۸] ، فَلَمْ يَعْذِرْ اللَّهُ بِالْفَقْرِ وَالْحَاجَةِ إِلَى مَا فِي أَيْدِيهِمْ ، وَأَخْبَرَ أَنَّهُ هُوَ الرِّزَاقُ ذُو الْقَوْةِ الْمُتَّيْنِ .

وَالْمُوْجِبُ لِهَذِهِ النِّصِيحَةِ الشَّفَقَةُ عَلَيْكُمْ ؛ مُخَافَةُ أَنْ تَوَادُّهُمْ فَتَكُونُوا مِثْلَهُمْ . وَالْكَلَامُ فِي هَذَا مَعْ مُؤْمِنٍ عَاقِلٍ يُخَافُ مَقَامُ رَبِّهِ ، وَيَنْهَا نَفْسُهُ عَنْ هَوَاهَا ، وَأَمَّا الْمَنَافِقُ وَالْمُرْتَابُ وَمَنْ يَرِدُ اللَّهُ فِتْنَتَهُ ، فَإِنَّمَا لَهُ بِالْمُرْضَادِ : ﴿ هُوَ يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ لَا يَبْنُونَ ۖ إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهُ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴾ [الشَّعْرَاءُ : ۸۸-۸۹] . وَالْوَاجِبُ عَلَى الْعَاقِلِ النَّاصِحِ لِنَفْسِهِ النَّظرُ فِي أَمْرِهِ ، وَالْفَكْرَةُ فِي ذَنْبِهِ ،

• ومجاهدة نفسه على التوبة الصوح ، والندم على ما فات ، والعزيمة على أن لا يعود ، والتبديل بالعمل الصالح ، وتقديم محبة الله على جميع المحابات ، وإيشار مرضاته على حظوظ النفوس ، فإن كل شيء ضبيعه ابن آدم ربّا يكون له منه عوْض ، فإن ضيَع حظه من الله ، لم يكن له منه عوْض ، وقد خاب من كان حظه من الله دنيا يحتلب درئها ، والخاسر من خسِر دينه وإن أفاد .
نَسَأَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِأَسْمَائِهِ الْحَسَنَى وَصَفَاتِهِ الْعَلِيَا أَنْ يَأْخُذَ بِنَوَاصِنَا إِلَيْهِ ، وَأَنْ يَلْزَمَنَا كَلْمَةَ التَّقْرِي ، وَأَنْ يَجْعَلَنَا مِنْ أَهْلِهَا .
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ

القسم الثاني

الدراسات

المراسلة الأولى

لصديق حسن خان

تنبيه على أخطاء وقعت في تفسيره

من حمد بن عتيق إلى الإمام المعظم والشريف المقدم المسنى محمدًا
الملقب صديق، زاده الله من التحقيق، وأجاره في مآلاته من عذاب الخريق.
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

وبعد:

فالموجب لكتاب إبلاغ السلام، والتحفي والإكرام، شيد الله بك
قواعد الإسلام، ونشر بك السنن والأحكام.

اعلم وفبك الله، أنه كان يبلغنا أخبار سارة بظهور آخر صادق ذي فهم
راسخ، وطريقة مستقيمة يقال له صديق، ففرح بذلك، ونسر لغراية
الزمان، وقلة الإخوان، وكثرة أهل البدع والأغلال.

ثم وصل إلينا كتاب الحطة وتحرير الأحاديث في تلك الفصول، فازدادنا
فرحاً، وحدنا لربنا العظيم؛ لكون ذلك من فضل الله علينا وعلى الناس.

وكان لي ابن يشتَّت بالعلم ويحبُّ الطلب، فجعل يتوجه إلى اللحاق
بكم، والتخرج عليكم، والالتقاط من جواهركم؛ لذهب العلم في
أقطارنا، وعموم الجهل وغلبة الأهواء.

فيبينا نحن كذلك، إذ وصل إلينا التفسير بكمائه، فرأينا أمراً عجيباً ما
كنا نظنُّ أنَّ الزمان يسمح بمثله وما قرب منه؛ لما في التفاسير التي تصل إلينا
من التحريف والخروج عن طريقة الاستقامة، وحمل كلام الله على غير مراد
الله، وركوب التفاسير في حمله على المذاهب الباطلة، وجعلت السنة
كذلك، فلما نظرنا في ذلك التفسير تبيَّن لنا حسن قصد منشره وسلامة

عقيدته، وتبعده من تعمُّد مذهب غير ما عليه السلف الكرام، فعلمنا أنَّ ذلك من قبيل قوله: ﴿وَعَلِمْنَاهُ مِنْ لِدْنَا عَلَيْهِ﴾ [الكهف: ٦٥].

فالحمد لله رب العالمين حمدًا كثيرًا طيبًا كما يحب ربنا ويرضى، وذلك فضل الله يتوتىء من يشاء، والله ذو الفضل العظيم، فزاد اشتياق التائين وتضاعفت رغبته، ولكن العوائق كثيرة والمبهيات مضاغفة، والله على كل شيء قادر، فما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن وإن شاء الناس.

فمن العوائق تباعد الديار وطول المسافات، فإن مقرنا في فلج اليمامة، ومنها خطر الطريق وكثرة القطاع، وتسلط الحرامية في سلب الأموال، واستباحة الدماء وإخافة السبيل.

ومنها ما في الطريق من أهل البدع والضلال، بل وأهل الشرك من رافقني وجهمي، إلى معترضي ونحوهم، وكلهم أعداء -قاتلهم الله-. ربنا آتنا من لدنك رحمة وهيئ لنا من أمورنا رشدًا.

ومع ذلك فنحن نرجو أن يبعث الله لهذا الدين مَن ينصره، وأن يجعلنا من أهله، وأن يُسْهِل الطريق ويرفع الموانع، ونسأله أن يمَّنَ بذلك، فهو القادر عليه.

ولما رأينا ما مَنَ الله به عليكم من التحقيق وسعة الاطلاع، وعرفنا تكُّنكم من الآلات، وكانت نوبتة ابن القيم المسماة بالكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية بين أيدينا، ولنا بها عنایة، ولكن أفهمتنا قاصرة، وبتضاعتنا مزاجة من أبواب العلم جلة، وفيها مواضع محتاجة إلى البيان، ولم يلغنا أنَّ أحدًا تصدى لشرحها، غلب على الظن أنَّك تقدر على ذلك، فافعل ذلك يكن من مكاسب الأجور، وهي واصلة إليك، إن شاء الله، فاجعل قرها شرحها وبيان معناها، وأصلح النية في ذلك تكون حرثًا لجميع أهل البدع، فإنَّها لم تبق طائفه منهم إلَّا ردَّت عليها

فهذا مقصداً من بعثها إليك:

أحدما: شرحها.

والثاني: الاستعانت بها على الرد على أهل البدع؛ لأنَّ مثلك يحتاج إلى ذلك؛ لكونك في زمان الغرابة وببلاد غربة.

فإنْ كنت حريصاً على ذلك، فعليك بكتاب (العقل والنُّقل)، و(التسعينية) لشيخ الإسلام ابن تيمية، و(كتاب الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة)، و(الجيوش الإسلامية) لابن القِيَم ونحوها من كتبها، فإنَّ فيها المهدى والشفاء.

ولنا مقصد ثالث هو مهمٌّ، وهو أنَّ هذا التفسير العظيم وصل إلينا في شعبان سنة سبع وتسعين ومائتين وألف (١٢٩٧هـ) مجردة، فنظرتُ فيه وفي هذا الشهر وفي شوَّال، فتجهزَ الناس للحج، ولم أتمكن إلا من بعضه، ومع ذلك وقفت فيه على مواضع تحتاج إلى تحقيق، وظننتُ أنَّ لذلك سببين: أحدما: أنَّه لم يحصل منكم إمعان نظر في هذا الكتاب بعد إتمامه، والغالب على من صنَّف الكتب كثرة تردده وإيقائه في يده سنين يبذله ويعيده، ويمحو ويثبت ويبدل العبارات، حتى يغلب على ظنه الصحة غالباً، ولعل الأصحاب عاجلوك بتلقيه قبل ذلك.

والثاني: أنَّ ظاهر الصنيع أنَّك أحسنت الظنَّ ببعض المتكلِّمة، وأخذت من عباراتهم، بعضاً بالفظه وبعضاً بمعناه، فدخل عليك شيءٌ من ذلك ولم تمعن النظر، وفيها لهم عبارات مزخرفة فيها الداء العضال. وما دخل عليك من ذلك فنقول - إن شاء الله - بحسن القصد، واعتهد الحقَّ وتحري الصدق والعدل، وهو قليل بالنسبة إلى ما وقع فيه كثيرٌ من صنف في التفسير وغيره. وإذا نظر السنى المنصف في كثير من التفاسير وشرح الحديث، وجد ما قلته وما هو أكثر منه.

وقد سلّكتم في هذا التفسير في مواضع منه مسلك أهل التأويل، مع أنه قد وصل إلينا لكم رسالة في ذم التأويل مختصرة، وهي كافية ومطلعة، على أن ما وقع في التفسير صدر من غير تأمل، وأنه من ذلك القليل.

وكذلك في التفسير من مخالفة أهل التأويل ما يدل على ذلك، وأنا اجترأت عليك وإن كان مثلي لا ينبغي له ذلك؛ لأنّه غالب على ظني إصغاؤك إلى التنبيه، ولأنّ من أخلاق أئمة الدين قبول التنبيه والمذكرة وعدم التكثير، وإن كان القائل غير أهل، ولأنّه بلغني عن بعض من اجتمع بك أنك تحبُّ الاجتماع بأهل العلم، وتخرص على ذلك، وتقبل العلم ولو من دونك بكثير، فرجوتك أن ذلك عنوان توفيق، جعلك الله كذلك وخيراً من ذلك.

واعلم أرشدك الله أنَّ الذي جرينا عليه أنَّ إذا وصل إلينا شيءٌ من المصنفات في التفسير أو شرح حديث، اختبرناه واعتبرنا معتقده في العلو والصفات والأفعال، فوجدنا الغالب على كثير من المتأخرین أو أكثرهم مذهب الأشاعرة الذي حاصله نفي العلو، وتأويل الآيات في هذا الباب بالتأويلاط الموروثة عن بشر المرسي وأصرابه من أهل البدع والضلالة.

ومن نظر في شروح البخاري ومسلم ونحوهما، وجد ذلك فيها. وأما ما صنف في الأصول والعقائد، فالامر فيه ظاهر لذوي الألباب. فمن رزقه الله بصيرة ونوراً وأمعن النظر فيها قالوا، وعرضه على ما جاء عن الله ورسوله ﷺ وما عليه أهل السنة المحسنة، تبيَّن له المنافاة بينها، وعرف ذلك كما يعرف الفرق بين الليل والنهار، فأغْرِضَ عَمَّا قالوه، وأقْبَلَ على الكتاب والسنة، وما عليه سلف الأمة وأئمتها، فقيه الشفاء والمقنع. وبعض المنصفين يذكر ما عليه السلف وما عليه المتكلمون، ويتناه ويقرره.

فلما اعتبرنا هذا التفسير، وجذناك وافتئتم في ذكر المذهبين، وخالفتهم

في اختيار ما عليه السلف ونفروه. وليتك اقتصرت على ذلك، ولم تكتب هذا الكتاب بمذهب أهل البدع، فإنه لا خير في أكثره، وما فيه من شيء صحيح، فقد وجد في كلام السلف وأئمَّةِ السنَّةِ ما يعني عنه بعبارات تنشر لها الصدور.

وقد يكون لكم من القصد نظير ما بلغني عن الشوكاني رحمه الله لماً قيل له: لأي شيء تذكر كلام الزيدية في هذا الشرح؟ ، قال ما معناه: لأنَّ الإعراض عن الكتاب، ورجوْتُ أنْ ذكر ذلك أدعى إلى قبوله وتلقيه. وقد قيَّضَ الله لكتب أهل السنَّةِ المحضةَ مَن يتكلَّما ويعتنى بها، وأظهرها مع ما فيها من الرد على أهل البدع وعيهم، وتکفير بعض دعاتهم وغلاتهم، فإنَّ الله ضمن لهذا الدين أن يظهره على الدين كله. والمقصود أنَّ في هذا التفسير مواضع تحتاج إلى تحقيق، ولذكر لك بعض ذلك.

فمنه أنَّ نظرت في الكلام على آية الاستواء، فرأيت قد أطلَّت الكلمات في بعض الموضع بذكر كلام المبدعة النفة كما تقدَّم. ومنه أنَّ في الكلام تعارضًا، كقولكم في آية يونس: وظاهر الآية على أنه سبحانه إنَّما استوى على العرش بعد خلق السماوات والأرض؛ لأنَّ كلمة (ثُمَّ) للتراخي، ثُمَّ قلتُم في سورة الرعد: (وَثُمَّ) هنا لمجرد العطف لا الترتيب؛ لأنَّ الاستواء عليه غير مرتب على رفع السماوات. وكذلك قلتُم في سورة السجدة: وليس (ثُمَّ) للترتيب، بل بمعنى الواو.

فليُنظر هذا من وجهين:

أحدُها: أنَّ ظاهرَ التعارض.

الثاني: أنَّ القول بـ(ثُمَّ) لمجرد العطف لا للترتيب في هذه الآية، إنَّما يقوله من فَرِّ الاستواء بالقهر والغلبة، وعدم الترتيب ظاهر على

قولهم . وأمّا السلف وأئمّة السنّة وأهل التحقيق ، فقد جعلوا اطّراد الآيات في جميع الموضع دليلاً على ثبوت الترتيب ، وردوا به على نفأة الاستواء ، وأبطلوا به تأويلاً لهم ، كما هو معروف ومقرر في كلام شيخ الإسلام ابن تيمية وغيره . فانظر من أين دخلت عليك هذه العبارات .

وقد رأيت للرازي عبارة في التفسير تُفهم ذلك ، فقللَّك بنيت على قوله . وهذا الرجل وإن كان يلقب بالفخر ، فله كلام في العقائد قد زَلَّ فيه زلات عظيمة ، وآخر أمره الحيرة . نرجو أنّه تاب من ذلك ، ومات على السنّة ، فلا تغرس بأمثال أولئك .

قال شيخ الإسلام رحمه الله في المحصل : وسائل كتب الكلام والمختلف أهلها ، مثل كتب الرازي وأمثاله ، وكتب المعتزلة والشيعة والفلاسفة ونحو هؤلاء ، لا يوجد فيها ما بعث الله به رسوله ﷺ في أصول الدين ، بل وجد فيها حقٌ ملبوس بباطل . انتهى من منهج السنّة .

وقد قال بعض العلماء في المحصل :

حصل في أصول الدين حاصله من بعد تحصيله أصل بلا دين
أصل الضلال والشرك المبين ما فيه وأكثره وحي الشيطان
فكيف تسمح نفس عاقل أن يعتمد على مثل قول هؤلاء .

ومن ذلك أنّكم قلتم في سورة يونس أيضاً : استوى على العرش استواء يليق بجلاله ... وهذه طريقة السلف المفوّضين ، وقد تقدّس الديان عن المكان والمعبد عن الحدود . انتهى

فإن كان المراد بالتفويض ما يقوله بعض النفأة وينسبونه إلى السلف ، وهو أنّهم يُمرون بالآلفاظ ويؤمنون بها من غير أن يعتقدوا لها معانٍ تليق بالله ، أو أنّهم لا يعرفون معانٍ لها ، فهذا كذب على السلف من النفأة .

وإذا قال السلف: أَمْرُوهَا كَمَا جَاءَتْ بِلَا كِيفٍ، فَإِنَّمَا يَنفُونَ عِلْمَ الْكِيْفِيَّةِ، وَلَمْ يَنفُوا حَقِيقَةَ الصَّفَةِ، وَلَوْ كَانُوا قَدْ آمَنُوا بِالْلَّفْظِ الْمَجَرَّدِ مِنْ غَيْرِ فَهْمٍ لِعَنَاهُ عَلَى مَا يَلِيقُ بِاللهِ، لَمَا قَالُوا: الْأَسْتَوَاءُ غَيْرُ مَجْهُولٍ وَالْكِيفُ غَيْرُ مَعْقُولٍ، وَأَمْرُوهَا كَمَا جَاءَتْ بِلَا كِيفٍ. فَالْأَسْتَوَاءُ لَا يَكُونُ حِبْثَيْدٌ مَعْلُومًا، بلْ مَجْهُولًا بِمَنْزِلَةِ حَرْفِ الْجَرِّ. وَأَيْضًا فَإِنَّهُ لَا يَحْتَاجُ إِلَى نَفْيِ عِلْمِ الْكِيْفِيَّةِ إِذَا لَمْ يَفْهَمْ مِنَ الْلَّفْظِ مَعْنَى، وَلَمَّا يَحْتَاجُ إِلَى نَفْيِ الْكِيْفِيَّةِ إِذَا ثَبَّتَ الصَّفَاتُ. هَذَا كَلَامُ شِيخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تِيمِيَّةَ رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

وَلَا نَشَكُ أَنَّ هَذَا اعْتِقَادُكُمْ، وَلَكِنَّ الْمَرَادُ أَنَّ دُخُولَكُمْ بَعْضَ الْأَنْفَاظِ مِنْ كَلَامِ أَهْلِ الْبَدْعِ لَمْ تَتَصَوَّرُ مَرَادُهُمْ، فَتَبَّأْلَهُمْ مَثْلُ ذَلِكَ.

وَأَمَّا قَوْلُ الْقَاتِلِ: يَتَقدَّسُ الدِّيَانَ عنِ الْمَكَانِ، فَهَذَا لَمْ يَنْطِقْ السَّلْفُ فِيهِ بِنَفْيِ وَلَا إِثْبَاتِ، وَهُوَ مِنْ عِبَارَاتِ الْمُتَكَلِّمِينَ، وَمَرَادُهُمْ بِهِ نَفْيُ عَلَوْ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ؛ لِأَنَّ لَفْظَ الْمَكَانِ فِيهِ إِجَالٌ يَحْتَمِلُ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ، كَلْفَظُ الْجَهَةِ وَالْعُلوِّ.

وَالْكَلَامُ فِي ذَلِكَ مَعْرُوفُ فِي كِتَابِ شِيخِ الْإِسْلَامِ وَابْنِ الْقَيْمِ، فَارْجِعْ إِلَيْهِ ذَلِكَ تَجَذُّهُ، وَلَا نَطْلِيلُ بِهِ.

وَحَسْبُ الْعَبْدِ الْأَقْتَصَارِ فِي هَذَا الْبَابِ عَلَى مَا وَرَدَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ، كَمَا قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: لَا يَوْصِفُ اللَّهُ إِلَّا بِمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسُهُ أَوْ وَصَفَهُ بِهِ رَسُولُهُ، لَا يَتَجاوزُ الْقُرْآنَ وَالْحَدِيثَ.

وَمِنْ ذَلِكَ مَا ذَكَرْتُمْ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: «ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ» [فَصِّلتَ: ١١]: وَقَدْ قِيلَ إِنَّ خَلْقَ جَرمِ الْأَرْضِ مَتَقَدِّمٌ عَلَى السَّمَاءِ، وَوُجُودُهَا مَتأخِّرٌ، وَقَدْ ذَكَرْتُهَا جَاعِدَةً مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ. وَهَذَا جَمِيعٌ جَيِّدٌ يَحِبُّ الْمَصِيرَ إِلَيْهِ. وَفِي (حَمَّ) السَّجْدَةِ.

الْجَوابُ: أَنَّ الْخَلْقَ لَيْسَ عِبَارَةً عَنِ الإِبْيَادِ وَالْتَّكَوِينِ فَقَطْ، بَلْ عِبَارَةً

عن التقدير أيضاً، والمعنى: قضى أن يُحدث الأرض في يومين بعد إحداث السماء. والجواب المشهور: أنه خلق الأرض أولاً، ثمَّ خلق السماء بعدها، ثمَّ دحا الأرض وحدها، والأول أولى، ففي هذا نوع تعارض.

ومن ذلك قولكم على البسملة: والرحمة إرادة الخير والإحسان لأهلها، وقيل: ترك عقوبة من يستحق العقاب، وإسداء الخير والإحسان إلى من لا يستحقه، فهو على الأول صفة، وعلى الثاني صفة فعل. انتهى

وهذا هو التأويل المعروف عن بعض أهل البدع، يرددون هذه الصفات إلى الإرادة؛ فراراً مما فهموه، حيث قالوا: إنَّ الرحمة رقة القلب، لا يصلح نسبتها إلى الله تعالى، فقال لهم أهل السنة: هذه رحمة المخلوق، ورحمة رب تليق بجلاله، لا يعلم كيف هي إلا هو.

ويلزمهم في الإرادة نظير ما فرُروا منه في الرحمة، فإنَّ الإرادة هي ميل القلوب، وإنما أن ثبتت إرادة تليق بالرب تعالى، وهو الحق في جميع الصفات، وإنما أن تقابل بالتأويل وهو باطل.

والآفة دخلت على النفأة من جهة أنهم لم يفهموا من صفات رب الأَمْا يليق بالمخلوق، فذهبوا لينفوا ذلك، ويقابلونه بالتأويلات.

قال شيخ الإسلام: إنَّمَا شبهوا أولاً فعظُلوا آخرًا. وأهل السنة والجماعة أثبتوا الله جميع الصفات على ما يليق بجلاله، ونفوا عنه مشابهة المخلوقين، فسلموا من التشبيه والتعطيل.

ومن ذلك أنكم أكثركم في هذا التفسير من حل بعض الآيات على المجاز وأنواعه، وقد علمتم أنَّ تقسيم الكلام إلى حقيقة ومجاز حدث بعد القرون المفضلة، ولم يتكلَّم الرب به ولا رسوله ﷺ ولا أصحابه ولا التابعون لهم بحسان.

والذي يتكلَّم به من أهل اللغة يقول في بعض الآيات: وهذا من مجاز

اللغة ، ومراده أنَّ هذا مَا يجوز في اللغة ، ولم يرِدُ بهذا الحادث ، ولا خطط بياله ، ولا سيَّا وقد قالوا: إنَّ المجاز يصحُّ نفيه ، فكيف يليق حل الآيات القرآنية على مثل ذلك؟ .

وقد أتى شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في كتاب الإبان الكبير بما كفى وشفى ، وذكر الآيات التي استدلُّوا بها وبعض الأمثلة التي ذكروها ، وأجاب عن ذلك بما إذا طالعه المنصف عرف الصواب .

وقواعده أنَّ المجاز لا يدخل في النصوص ، ولا يهونُك إطباق المتأخرین عليه ، فلأنَّهم قد أطبقوا على ما هو شرٌّ منه ، والعاقل يعرف الرجال بالحقُّ ، لا الحقُّ بالرجال . ومن عرف غربة الإسلام والسنَّة ، لم يغترَّ بأقوال الناس وإنْ كثرت ، والله تعالى قال: ﴿وَإِنْ تُطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضْلُّكَ عَنْ سَبِيلِهِ ...﴾ [الأنعام: ١١٦].

ومن أبلغ الناس بحثًا في المعانِي الزمخشري ، وله في تفسيره مواضع حسنة ، ولتكنَّ معروفة بالاعتزال ونفي الصفات ، والتکلُّف في التأويلات ، والحكم على الله بالشريعة الباطلة ، مع ما هو عليه من سبة السلف وذمهم والتنقص لهم .

وفي تفسيره عقارب لا يعرفه إلا الخواص من أهل السنَّة ، وقد قال فيه بعض العلماء :

ولتكنَّ فيه مجال لقتائل وزلات سوء قد أخذن المخانقا
ويشهد في معنى القليل إشارة بتکثير ألفاظ تسمى الشقاشقا
يُقَوِّلُ فيها الله ما ليس قائلاً وكان جمِيعاً في الخطابة واماًقاً
ويشتتم أعلام الأئمة ضلةً ولا سيَّا إنْ أوبلجوه المضايقاً
لئن لم تُداركه من الله رحمةً لسوف يُركِّي للكافرين مرافقاً
والقصد أنَّ الاعتماد على مثل أقوال هؤلاء لا يليق بالحقُّ؛ لا سيَّا

فيما يتعلّق بمعرفة الله وتوحيده، وأنت ترى مثل محمد بن جرير الطبرى وأقرانه، ومن قبله ومن يقرّ به في زمانه لم يعرج على هذه الأمور. وكذلك المحققون من المتأخرين كابن كثير ونحوه، وكما هو المأثور عن السلف رحهم الله، وما استنبطوا منه.

فتسأل الله أن يلحقنا بآثار المُوحِّدين، وأن يمحضنا في زمرة أهل السنة والجماعة بمنه وكرمه.

وقد اجترأت عليك بمثل هذا الكلام؛ نصحاً لله ولرسوله ﷺ ، رجاء من الله أن ينفع بك في هذا الزمان الذي ذهب فيه العلم النافع، ولم يبق إلا رسومه. وأنا أنتظر منك الجواب، ورد ما صدر مني من الخطاب.

ثم إنّي لما رأيت الترجمة، وقد سمعت فيها بعض مصنفاتك، و كنت في بلاد قليلة فيها الكتب، وقد ابتهلت بالدخول في أمور الناس لأجل ضرورتهم، كما قيل: خلا لك الجُو فِي ضي واصفري.

وألتّمس من جنابك أن تتفضّل علينا بـ(بلوغ السول من أقضية الرسول ﷺ)، و(الروضة الندية شرح الدرر البهية)، و(نبيل المرام شرح آيات الأحكام)، فتحن في ضرورة عظيمة إلى هذه كلّها، فاجعل من صالح أعمالك معونتك إخوانك ومحبيك بها، وابعث بها إلينا مأجوراً - إن شاء الله تعالى -، وليكن ذلك على يد الأخ أحد بن عيسى الساكن في مكة المكرمة المشرفة.

واكتب لنا تعريفاً بأحوالكم، ولعلّ أحداً منكم من يتلقّى هذا العلم، ويعتنى به ويحفظ عنك، واحرص على ذلك؛ طمعاً أن يجمع لك شرف الدنيا والآخرة، ونسأّل الله أن يهب لك ذلك.

ثم أعلم أنّي قد بلغت السبعين، وأنا في معرك الأعمار، لا آمن هجوم المنيّة، ولـي أولاد ثانية، منهم ثلاثة يطلبون العلم، كبيرهم سعد المذكور

أولاً، ويليه عبد العزيز ، وخته عبد اللطيف ، ونرجو أنهم أهل الكتب ،
ومن يعترض بها ويحفظها . وبقيتهم صغار ، منهم من هو في المكتب .

ومن دعائنا : ﴿ ... رَبَّنَا هُبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذَرْيَاتِنَا قُرْةً أَعْيُنٍ
وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَقِّنِ إِيمَانًا ﴾ [الفرقان : ٧٤] ، ﴿ رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمَن
ذَرَّنَا أَمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ وَأَرْزَنَا مَنْاسِكَنَا وَتَبَّ عَلَيْنَا إِنْكَ أَنْتَ النَّوَّابُ
الرَّحِيم﴾ [البقرة: ١٢٨] .

لا تنسنا من صالح دعائك كما هو لك مبذول ، والسلام عليكم ورحمة
الله وبركاته .

وصلَّ الله على محمدٍ وآلِه وصحبه وسلمَ

المراسلة الثانية

وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

من حمد بن عتيق إلى من بلغه من المسلمين، ألمتهم الله شرائع الدين،
وجنّبهم طريق الكفار والمناقفين، آمين .
سلام عليكم ورحمة الله وبركاته

وبعد :

فالموجب للكتاب هو النصيحة لكم والمقدرة من الله في إبلاغكم ، فالله تعالى يقول : «إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ الْلَاعُنُونَ» [البقرة: ١٥٩] ، وقال تعالى : «لَعْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاؤِدَ وَعَيْسَى بْنَ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَمُوا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ . كَانُوا لَا يَتَاهُونَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لِبَشْرٍ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ» [المائدة: ٧٨-٧٩] .

وقد سمعتم فيما يتلى عليكم من حلول العقوبات عند ظهور المنكرات ، ولكن قد فتح الشيطان لكثير من الناس أبواباً من الشر في إسقاط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وألقاها على أناسٍ منهم شبه دين ، حتى اعتقادوها أعداء لهم ، وإنما هي من زخارف الشيطان ، ولكن إذا تبيّن أنَّ الزاني والسارق وشارب الخمر أحسن حالاً عند الله من هذا الجنس ، فهذا كافٍ في شناعة مذهبهم وسوء منقلبه ، نسأل الله العفو والعافية .

وما ينبغي أن يعلم أنَّ العقل على ثلاثة أنواع : عقلٌ غريزيٌّ ، وعقلٌ إيجيانيٌّ مستفاد من مشكاة النبوة ، وعقلٌ نفافيٌّ شيطانيٌّ يظنُّ أربابه أنَّهم على شيء ، وهذا العقل هو حظٌّ كثيرٌ من الناس ، بل أكثرهم ، وهو عين الملائكة وثمرة النفاق ، فإنَّ أربابه يرون أنَّ العقل إرضاء الناس جيدهم ، وعدم

خالفتهم في أغراضهم وشهواتهم، واستجلاب مودتهم، ويقولون: أصلح نفسك في الدخول مع الناس، ولا تُغْضِن نفسك عندهم. وهذا هو إفساد النفس وهلاكها من أربعة أمور:

أحداها: أنْ فاعل ذلك قد التمس رَضْيَ الناس بسخط الله، وصار الخلق في نفسه أَجَلٌ من الله. ومن التمس رَضْيَ الناس بسخط الله، سخط الله عليه وأسخط عليه الناس. وإذا كان هذا يُسخط الله، فقد جاء أنَّ الله يقول: «إِذَا عُصِيتُ أُغْضِبُتُ، وَإِذَا غُضِبْتُ لُعْنَتُ، وَلَعْنَتِي تَبْلُغُ السَّابِعَ مِنَ الْوَلَدِ»، فإذا ترك القادر المعروف فلم يأمر به، والمنكر فلم ينه عنه، فقد تسبب أنَّ الله يلعنه لعنة تبلغ السابع من ولده، ومصداق ذلك قوله تعالى: «أَلَعْنُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسانِ دَاؤِدَ وَعِيسَى بْنِ مُرْيَمْ ...» الآية، فقد ظهر أنَّ هذا المداهnen قد أفسد نفسه من حيث يظن أنه يصلاحها.

الثاني: أنَّ المداهnen لا بدَّ أن يفتح الله له باباً من الذلِّ والموان من حيث طلب العزَّ، وقد قال بعض السلف: من ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر خفافة المخلوقين، نُزِعَتْ منه الطاعة، فلو أمر ولده أو بعض مواليه لاستخفوه بحقه، فكما هان عليه أمر الله، أهانه الله وأذله، نسوا الله فنسفهم.

الثالث: أنَّها إذا أُنْزِلت العقوبات، فالمداهnen داخل فيها، كما في قوله تعالى: «وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبُنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً» [الأنفال: ٢٥]، وفي المسند عن أبي عبيد الله بن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ إِذَا أَعْمَلَ بِالْخَطِيئَةِ جَاءَهُ النَّاهِي تَعْذِيرًا، فَإِذَا كَانَ الْغَدْ جَالِسًا وَوَاكِلَهُ وَشَارِيهُ، كَانَهُ لَمْ يَرِهُ عَلَى خَطِيئَتِهِ بِالْأَمْسِ، فَلَمَّا رَأَى اللَّهَ ذَلِكَ مِنْهُمْ ضَرَبَ بِقُلُوبِهِمْ

على بعض ، ثم لعنهم على لسان داود وعيسى بن مريم ، ذلك بما عصوا و كانوا يعتدون . والذي نفس محمد بيده لتأمرين بالمعروف ولتنهئن عن المنكر ، ولتأخذن على يد السفيه ، ولتأطرئه على الحق أطرا ، أو ليضر بن الله بقلوب بعضكم على بعض ، ثم ليعلنكم كما لعنهم».

وذكر ابن أبي الدنيا عن وهب بن منبه قال : لماً أصحاب داود الخطيئة قال : يا رب اغفر لي ، قال : قد غفرتها لك ، وألزمت عارهابني إسرائيل ، قال : يا رب كيف وأنت الحكم العدل لا تظلم أحدا ، أنا أعمل الخطيئة وتلزم عارها غيري ؟ ، فأوحى الله إليه «إنك لماً عملت بالخطيئة لم يعجلوا عليك بالإنكار».

وذكر ابن أبي الدنيا أنه أوحى إلى يوشع بن نون : أن مهلك من قومك سبعين ألفا من خيارهم ، وستين ألفا من شرارهم ، قال : يا رب هؤلاء الأشرار ، فما بال الأخيار ؟ ، قال : «إنه لم يغضبوا لغضبي ، وكانوا يأكلونهم ويساربونهم».

وذكر ابن عبد البر : «أن الله تعالى أمر ملائكة أن ينسف بقرية ، فقال : يا رب إن فيهم فلانا الزائد العابد ، قال : به فابدا ، وأسمعني صوته ، إنه لم يتمعر وجهه يوما في قط».

فالنجة عند نزول العقوبات هي لأهل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، كما قال تعالى : «فلينسوا ما ذكروا به أنجينا الذين ينهون عن السوء ... » [الأعراف: ١٦٥] الآية .

الرابع : أن المداهن الطالب رضى الخلق أخبث حالاً من الزاني والسارق وشارب الخمر .

قال ابن القيم رحمه الله : وليس الدين بمجرد ترك المحرمات

الظاهرة، بل بالقيام مع ذلك بالأمور المحبوبة إلى الله، وأكثر الدينين لا يعبّون منها إلاً بما شاركهم فيه عموم الناس، وأمّا الجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والتوصيحة لله ورسوله وعباده، ونصرة الله ورسوله وكتابه ودينه، فهذه الواجبات لا تخطر ببالهم، فضلاً عن أن يريدوا فعلها، فضلاً عن أن يفعلوها. وأقل الناس دينًا وأمقتهم عند الله من ترك هذه الواجبات، وإن زهد في الدنيا جميعها، وقل أن يرى فيهم من يحرّم وجهه ويتمعر في الله ويغضّب لحرماته، ويبذل عرضه لنصرة دينه. وأصحاب الكبائر أحسن حالاً عند الله من هؤلاء. انتهى

فلو قدر أنَّ رجلاً يصوم النهار ويقوم الليل ويزهد في الدنيا كلها، وهو مع ذلك لا يغضّب الله ولا يتمعر وجهه ولا يحرّم، فلا يأمر بالمعروف ولا ينهي عن المنكر، فهذا الرجل من أبغض الناس عند الله وأقلّهم دينًا، وأصحاب الكبائر أحسن عند الله منه.

وقد حدّثني من لا أتّهم عن شيخ الإسلام إمام المسلمين ومجدد القرن الثاني عشر محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى أنه قال مرّة: أرى ناساً يجلسون في المساجد على مصاحفهم يقرؤون ويبيكون، فإذا رأوا المعروف لم يأسروا به، وإذا رأوا المنكر لم ينها عنه، وأرى ناساً يعكفون عندهم يقولون هؤلاء لئى غوانم، وأنا أقول: إنّهم لئى فواين، فقال السامع: أنا ما أقدر أقول إنّهم لئى فواين، فقال الشيخ: إنّهم من الصنم البكم.

ويشهد لهذا ما جاء عن بعض السلف أنَّ الساكت عن الحقّ شيطان آخر، والمتكلّم بالباطل شيطان ناطق.

فلو علم المداهن الساكت أنَّه من أبغض الناس عند الله وإن كان يرى

أَنَّهُ طَيِّبٌ، لَتَكَلُّمْ وَصَدَعْ، وَلَوْ عَلِمْ طَالِبُ رِضَى الْخَلْقِ بِتَرْكِ الْإِنْكَارِ
عَلَيْهِمْ أَنَّ صَاحِبَ الْكَبَائِرِ أَحْسَنَ حَالًا عِنْدَ اللَّهِ مِنْهُ وَإِنْ كَانَ عِنْدَ نَفْسِهِ
صَاحِبُ دِينِ، لَتَابُ مِنَ الْمَدَاهِنَةِ وَنَزَعْ، وَلَوْ تَحَقَّقَ مِنْ بَخْلِ بَلْسَانِهِ عَنِ
الصَّدَعِ بِأَمْرِ اللَّهِ أَنَّهُ شَيْطَانٌ أُخْرَى وَإِنْ كَانَ صَائِبًا زَاهِدًا، لَا أَتَّبِعُ مَشَابِهَ
الشَّيْطَانَ بِأَدْنِي الطَّعْمِ.

اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ عَمَلٍ يُغْضِبُ الرَّحْمَنَ، وَمِنْ كُلِّ سُجْيَةٍ تُقْرِبُنَا
مِنَ التَّشْبِيهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، أَوْ نَدَاهُنَّ فِي دِينِنَا أَهْلَ الشَّبَهَاتِ وَالشَّهْوَاتِ
وَالنَّفَاقِ وَالْكُفَّارِ.

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْعَنِينَ

المراسلة الثالثة

للشيخ عبد الله بن حسين المخضوب

من حمد بن عتيق إلى الأخ المكرم الشيخ عبد الله بن حسين المخضوب،
وقنا الله وإيّاه للعلم والعمل بالسنّة والكتاب، وأزال عنّا وعنّه الحجب
والارتياب.

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته

ويعد:

موجب الخطأ السلام والسؤال عن حالك، ما زلت بخير وعافية،
خطك وصل، وصلك الله بما يرضيه، وما ذكرت من فقد الإخوان، فهو
وصمة على الدين والإيمان، ويدلّ على أنّ ما أخبر به الصادق قد آن، وقد
قال ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ إِذَا مَبْيَقَ عَالَمَ، إِنَّمَا يَقْبِضُ
الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّىٰ إِذَا مَبْيَقَ عَالَمٌ، اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤْسَاءَ جَهَالًا،
فَسُئَلُوا فَأَفْتَوُا بِغَيْرِهِ، عِلْمٌ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا»، وقال ﷺ : «لَا تَقُولُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ
يُرْفَعَ الْعِلْمُ وَيُوْضَعَ الْجَهَلُ»، في أحاديث كثيرة على هذا المعنى، وقد وقع ما
أُخْبِرَ بِهِ.

وبعد ذلك قد بلغني عنك ما سأفي، عسى أن يكون كذلك، وهو أنك
تنكر على من اشتري من أموال أهل الأحساء التي تؤخذ منهم قهراً . فإن
كان صدقاً، فلا أدرى ما الذي عرض لك؟ .

والذي عندنا أنّ الذي ينكر مثل هذا الأمر يعتقد معتقد أهل الضلال
القاتلين: إنّ من قال (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) لا يكفر، وإنما عليه أكثر الخلق من
فعل الشرك وتواضعه، والرِّضا به بذلك وعدم إنكاره لا يخرج من الإسلام.
وبذلك عارضوا الشيخ محمد بن عبد الوهاب في أصل هذه الدعوة،

ومن له مشاركة فيها فرئه المحققون قد اطّلع على أنَّ البلد إذا ظهر فيها الشرك وأُعلنَت فيها المحرمات، وعطلت فيها معالم الدين، تكون بلاد الكفر، تُغنم أموال أهلها وَتُسْتَبَح دمائهم.

وقد زاد أهل هذه البلدة في إظهار المسبة لله ولدينه، ووضعوا في الأحكام قوانين ينفذونها في الرعيَّة خالفة لكتاب الله وسُنَّة نبيِّه، وقد علمت أنَّ هذه كافية وحدتها في إخراج من أتى بها عن الإسلام.

هذا ونحن نقول: قد يوجد فيها من لا يحكم بكفره في الباطن من مستضعف ونحوه، وأمَّا في الظاهر، فالأمر - والله الحمد - واضح، ويُفكِّك ما فعله رسول الله في أهل مَكَّةَ، مع أنَّ فيهم مستضعفين، وكذلك ما فعله أصحابه بكثيرٍ مِّن ارتِدَّ عن الإسلام من استباحة الدماء والمال والسيبي، وكلُّ عاقل وعالم يعلم أنَّ ما أتى به هُؤلاء من الكفر والرَّدَّ أقبح وأفاحش وأكثَرَ مَا فعله أولئك، فارجع البصر في نصوص الكتاب والسُّنَّة، وفي سيرة الرَّسُول رسول الله وأصحابه، تجدُّها بيساء نقَيَّةٍ، لا يزِغُ عنها إلَّا هالك، ثمَّ فيها ذكره العلماء، وارجع إلى الله في هداية القلب وإزالة الشبهة.

وما كنت أظنُّ أنَّ هذا يصدر من مثلك، ولا تغترَّ يا عليه الجَهَال وما يقوله أهل الشبهات، فإنَّه قد بلغني أنَّ بعض الناس يقول: إنَّ في الأحساء من هو يُظْهِر دينه؛ لأنَّه لا يرِدُ عن المساجد والصلوة، وأنَّ هذا عندهم هو إظهار الدين.

وهذه زَلَّةٌ فاحشة، غايتها أنَّ أهل بغداد وأهل بنمبي وأهل مصر: أنَّ من أظهر عندهم دينه لا يمنعونه من صلاة، ولا يردون عن المساجد. فيما عبَادَ الله، أين عقولكم، فإنَّ التنازع بيننا وبين هُؤلاء ليس في الصلاة، وإنَّما هو في تقرير التوحيد والأمر به، وتقييم الشرك المنهي عنه، والتصرِّف بذلك، كما قال إمام الدعوة النجاشيَّة: أصل دين الإسلام

وقادته أمران:

الأمر الأول: الأمر بعبادة الله وحده لا شريك له، والتحريض على ذلك، والموالاة فيه، وتکفير من تركه.

الأمر الثاني: الإنذار عن الشرك في عبادة الله تعالى، والتغليظ في ذلك والمعاداة فيه، وتکفير من فعله.

هذا إظهار الدين يا عبد الله بن حسين، وتأمل أرشدك الله مثل قوله في السورة المكية: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ...﴾ إلى آخر السورة، فهل وصل إلى قلبك أنَّ الله أمره أن يخاطبهم بأنَّهم كافرون، وينبئهم بأنَّه لا يعبد ما يعبدون، أي: أنَّه بريء من دينهم، وينبئهم أنَّهم لا يعبدون ما يعبد، أي: برأوه من التوحيد، ولهذا ختمها بقوله: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِي دِينِ﴾، فهذا يتضمن براءته من دينهم وبراءتهم من دينه.

وتأمل قوله تعالى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنْ كَتَمْتُمْ فِي شَكٍّ مِّنْ دِينِي فَلَا أَعْبُدُ الَّذِينَ تَبْعَدُونَ مِنْ دِينِ اللَّهِ ...﴾ إلى قوله: ﴿وَلَا تَكُونُنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [يوسف: ١٠٤ - ١٠٥]، فهل سمعت الله أمره أن يقول لهم: إنَّه بريء من دينهم، وأنَّه أمره أن يكون من المؤمنين الذين هم أعداؤهم، وبهاء أن يكون من المشركين الذين هم أولياؤهم وحربهم.

في القرآن آيات كثيرة مثل ما ذكر الله عن خليله إبراهيم إمام الحفقاء: ﴿... وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ وَمَا تَبْعَدُونَ مِنْ دُنُونَ اللَّهِ كَفَرْتُمْ بِكُمْ وَبِدَا بَيْتَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعِدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبْدًا حَتَّى تَؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهِ ...﴾ [المتحنة: ٤] إلى قوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِيهِمْ أَسْوَأُ حَسْنَةً لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرِ ...﴾ [المتحنة: ٦] الآية، فأمرنا الله أن نتأسى بهم قولًا وفعلًا.

والقصد تنبیهك؛ خوفًا على الوفاة على غير طائل من الدين، أعادنا

الله وإياكم من مُضِلَّات الفتن، ما ظهر منها وما بطن.
سُلِّمْ لنا على العيال والإخوان، ومن لدينا العيال والإخوان يُسلِّمون
عليكم والسلام.

وصلَّى الله على مُحَمَّدٍ وآلِهِ وسَلَّمَ



فائدة تتعلق بيا قبله، قال ﷺ : «من شهد أن لا إله إلا الله ، وكفر
بها يعبد من دون الله ، حرم الله ماله ودمه ، وحسابه على الله عز وجل» ، قال
شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب على معنى هذا الحديث : فلم يجعل
التلفظ بها عاصماً للدم والمال ، بل ولا معرفة معناها مع لفظها ، بل ولا
الإقرار بذلك ، بل ولا كونه لا يدعوا إلا الله ، بل ولا يحرم دمه ولا ماله حتى
يضيف إلى ذلك الكفر بيا يعبد من دون الله ، فأيُّ شكُّ أو تردد لم يحرم دمه
ولا ماله ... ؟ ، فيا لها من مسألة ما أجلها ، وياله من بيان ما أوضحة ، ويما
لها من حجَّةٍ ما أقطعها للمنازع .

وصلَّى الله على مُحَمَّدٍ وآلِهِ وسَلَّمَ

المراسلة الرابعة في تحكيم الشريعة والعدل بين الرعية

من حمد بن عتيق إلى من بلغه هذا الكتاب من المسلمين القرىين والبعيدين، ألمتهم الله شرائع الدين، وسلك بهم طريق سيد المسلمين.
سلام عليكم ورحمة الله وبركاته

وبعد:

فالموجب لهذا إيلاغكم، والخوف علينا وعليكم إعذاراً وإنذاراً، فإنه قد حدث فيكم أمور منكرة لا يحتمل لذى علم السكوت عليها، ولا أقول: إنها في رعية دون رعية.

ههنا أمر أكثركم به مُقررون وعليه مصرون، وهو التهاون بأحكام الشريعة، وهذه خصلة منافية للإيهان بالرسول ﷺ، فلا بد من تحكيمه والانتقاد لحكمه والإذعان والتسليم، وقد قال تعالى: «وَيَقُولُونَ آمَنُوا بِاللهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطْعَنُوا شَمَّ يَتَوَلَّ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ . إِنَّمَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مُّعَرِّضُونَ» [النور: ٤٧-٤٨]، فيبين أنَّ المعرض عن التحاكم إلى الرسول ليس من أهل الإيهان، ثم قال «وَإِنْ يَكُنْ هُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ . أَفَيْ قَلُوبُهُمْ مَرْضٌ أَمْ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَجِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ بِلَ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ» [النور: ٥٠].

وهذه حال كثير من الناس، فإنه إذا علم أنَّ الحقَّ له أقرب إلى حكم الله ورسوله مذعنًا، وأمامًا إذا كان الحق مطلوبًا منه متوجَّهاً عليه، امتنع وتتنوع العاذير وأكثرها.

وقد يَبَيِّنُ اللَّهُ أَنَّ هَذَا مِنَ الْعَلَامَاتِ عَلَى مَرْضِ الْقُلُوبِ، وَعَلَى الرِّيبِ فِي

الدين، وهو الشك، وأن صاحبه قد أتّهم ربّه وأتّهم نبيّه بالحيف، فلذلك أخبر أنَّ هذا الصنف هم الظالمون، فعظم ظلمهم بضمير الفصل وأدلة التعرّيف.

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتُ الْمُنَافِقِينَ يَصْدُونَ عَنْكَ صِدْوَدًا﴾ [النساء: ٦١]، فيَّنَّ أَنَّ مَنْ صَدَّ عَنْ دُعَاهُ إِلَى التَّحْكِيمِ إِلَى شَرِيعَةِ الإِسْلَامِ فَهُوَ مِنَ الْمُنَافِقِينَ.

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ أَتَيْعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءِنَا أَوْلَوْ كَانَ الشَّيْطَانُ يَدْعُوهِمْ إِلَى عَذَابِ السَّعِيرِ﴾ [لقمان: ٢١]، فيَّنَّ أَنَّ الامْتِنَاعَ عَنِ التَّحْكِيمِ إِلَى مَا بَعَثَ اللَّهُ بِهِ رَسُولَهُ مِنْ طَاعَةِ الشَّيْطَانِ، وَمِنَ الْمُوجَبَاتِ لِعَذَابِ السَّعِيرِ.

وقال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيهَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [النساء: ٦٥]، فأقسم بنفسه أنَّ النَّاسَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جَمِيعِ مَا تَنَازَعُوا فِيهِ مِنْ دِقَيقٍ وَجَلَيلٍ، فَإِذَا لَمْ يُحَكِّمُوكُمْ فَلَيَسُوا بِمُؤْمِنِينَ.

والأدلة على هذه كثيرة، وكلُّها تبيّنُ أَنَّ الإِيمَانَ لَا يُحَصِّلُ مَعَهُ دَخْلَ تَحْكِيمِ الرَّسُولِ، ثُمَّ الْاِنْقِيَادُ لِحُكْمِهِ وَالرَّضْيُ وَالتَّسْلِيمُ، وَمِنْ أَكْبَرِ الْبَلَائِيَا وَأَعْظَمِ الرِّزاِيَا أَنْ يَكُونَ الإِنْسَانُ قَدْ ارْتَكَبَ هَذِهِ الْقَوَاصِمَ، وَخَرَجَ مِنْ دَائِرَةِ الإِيمَانِ، وَصَارَ مِنْ أَهْلِ الْفَسُوقِ وَالْعَصَبِيَّانِ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ يَدْعُى أَنَّهُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ.

فَإِنْ كُنْتَ لَا تَدْرِي فَتَلْكَ مَصِيَّةٌ وَإِنْ كُنْتَ تَدْرِي فَالْمَصِيَّةُ أَعْظَمُ وَمِنَ الْأَسْوَرِ الْمُنَكَّرَةِ الْعَظَمَ مَا وَقَعَ فِيهِ قَادَةُ أَهْلِ الإِسْلَامِ مِنَ الْحِيفِ وَالْجُحُورِ، وَعَدْمِ الْقِيَامِ بِالْقِسْطِ بَيْنِ الْقَوِيِّ وَالْمُنْصَغِيِّ، وَالْعُدُوِّ وَالْمُصَدِّقِيِّ، وَالْقَرِيبِ وَالْبَعِيدِ، وَهَذَا عَكْسُ مَا أَمْرَ اللَّهُ بِهِ، حِيثُ قَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شَهِداءَ اللَّهِ وَلَا عَلَى أَنفُسِكُمْ أَوْ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ

إن يكن غنياً أو فقيراً ف الله أولى بهما ... ﴿ الآية [النساء : ١٣٥] ، فأمر تعالى بالقيام بالقسط ، وهو العدل ، وبالشهادة لله ، ولو على نفس الإنسان ووالديه الذين هم أكبر الناس نعمة عليه .

وقال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَاعِدَنَّ اللَّهَ شَهِيدَنَّ بِالْقُسْطِ وَلَا يُبْرِئُنَّكُمْ شَنَآنَ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوْا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّعْوِي ﴾ [المائدة : ٨] ، فأمر تعالى بالقيام له وبالشهادة بالقسط ، ثمَّ بيَّنَ أهل الإيمان أنَّ يحملهم بغض أبغضه على ترك العدل فيه ، فأوجب أن يكون عدهم فيما يغضوه نظير عدهم فيما أحبوه .

وهذا هو الواجب على عامة الخلق ، وهو العدل بين الناس ، وعدم الميل مع الصديق والرفيق والقوى ، بخلاف ما عليه أكثر الناس ، فإنَّ إذا توجَّهَ الحقُّ على رفيق لهم أو صاحب مال أو جاءه تركوه ، وارتکبوا نوعاً من المعاذير ، فهذا يقول : رفاقتني ما أقوم عليهم ، وهذا يقول : ما أقطع يدي من صديقي لأجل فلان ، وهذا يقول : أخاف إذا قمت عليه يغلبني عند الولاية ، وهذا خائف على موقفه ورياسته . وهذا كله من السبل التي قال الله فيها : ﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَرَكُوكُمْ بَعْدَ سَبِيلِكُمْ ﴾ [الأنعام : ١٥٣] .

فالواجب على من تولى شيئاً من سور المسلمين أن يخاف الله فيهم ، ويجعلهم في الحق سواه ، فيقوم في الحق لعدوه كقيمه لصديقه ، ويجعل الضعفاء كالقوباء ، والفقراء كالأغنياء ، والجيران كالرفقاء ، كما هي في سيرة المؤمنين الصالحين الموفّقين ، لا ما عليه الظلمة من الخائن والفسدين الجائزين ، وقد قال تعالى : ﴿ يَا دَاوِدَ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعْ الْهَوَى فَبِقُضَائِكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ هُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسَوا يَوْمَ الْحِسَابِ ﴾ [ص : ٢٦] .

وفي السنن عن النبي ﷺ : « القضاة ثلاثة : قاضيان في النار ، وقاض

في الجنة، فرجل علم الحق قضى بخلافه فهو في النار، ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار، ورجل علم الحق قضى به فهو في الجنة».

وقال شيخ الإسلام: والقاضي اسم لكل من قضى بين الاثنين وحكم بينهما، سواء سمي خليفة أو سلطاناً أو نائباً أو وليناً، حتى من حكم بين الصبيان إذا تخاصروا في الخطوط. هكذا ذكر أصحاب رسول الله ﷺ، وهو ظاهر. انتهى

ومراده أن الصبيان إذا تکاتبوا في الواحهم ليظهر بينهم بإخبارك أي الخطوط أحسن، فقد جعلوك قاضياً لهم وحاكمًا بينهم في هذه المسألة، فيجب عليك العدل والإنصاف، فمن خاف وترك العدل، فقد دخل في مسمى القاضي المذموم المتوعّد بالنار، كما أن من عدل وأنصف، له نصيب من الوعد المترتب على ذلك.

وكتير من يعتريه ذلك هم قادة الناس من القضاة والأمراء والعرفاء، فعليهم جميعاً مراعاة هذا الأمر وعدم الغفلة، والله تعالى يقول: {وَيَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَيْنَاكُمُ الْعِلْمَ لَا تُنَزِّلُوا عَلَيْهِمْ فَنَسِيَ الْفَاسِقُونَ} [الحشر: ١٨-١٩].

سأل الله لنا ولكل العافية على ما رضيه، وأن يجعلنا من يخافه ويتقنه، وأن يجعلنا من أمن الفزع الأكبر يوم يلاقيه.

وصل الله على نبيه محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

المراسلة الخامسة في تحريم الربا وإبطال بعض حيله

من حد بن عتيق إلى من يصل إليه هذا الكتاب من المسلمين .
سلام عليكم ورحمة الله وبركاته

أما بعد :

فالموجب للخطأ هو النصح لكم والشفقة عليكم ؛ خوفاً من نزول بأمس الله بنا وبيكم ، وذلك مما فشا من المنكرات ، وجاهر به الخواص والعوام من الموبقات ، والله تعالى قد فرض على العلماء البيان ، وذم أهل السكوت والكتهان ، فجحد أكثر الناس ذلك وتركوا ما علموا ، أو إن ذكروا بعض ذلك فعلى سبيل المعاشرة والمضاحكة ، وقد قال الله تعالى : «لَعْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ» إلى قوله : «... لَبِسُوا مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ» [المائدة: ٧٨-٧٩] ، وقوله : «لَوْلَا يَنْهَا مِنَ الْرِّبَائِينَ وَالْأَحْبَارَ عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمِ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ لَبِسُوا مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ» [المائدة: ٦٣] .

ولعل مع هذا الكلام أن يقول : إنك قد أغفلت الكلام ، وعممت الذمَّ الخاص والععام ، فأقول : الأمر فوق ما سمعت وأعظم ، وفيه مسألة أطبق عليها أهل المعاملات في دنياهم ، ولم يخافوا ربِّهم ومولاهم ، والناس فيها بين قائل للإثم وأكل للسحت ، فالمليح قال الإثم ، والفاعل أكل للسحت ، والساكت عن الإنكار ترك الأمر ، ولم يسلم من إثمهما إلاً ما شاء الله ، وهم قليل .

وهي مسألة قلب الدِّين التي يسمونها التصحيح ، وهو الربا الظاهر الصریح . فاما أدلة تحريم الربا فلا تخفى ، ولكن صنع لهم الشيطان هذه الحيلة ؛ خادعة الله وتلاعباً بيته .

وعليك أن تعلم أن رباً أهل الجاهلية الذي أبطله الإسلام هو أنه إذا حل الدين على الغريم قال الدائن: إما أن تقضي وإما أن تربى، فـإما أن يوافيه في الحال، وإنما زاد له الدين، وأجله عليه بأجل متأخر.

وهذا هو عين فعل المفسدين، فإنه إذا حلَّ دين أحدهم كعشرة مثلاً قال الدائن: أعطني عشرة، فيقول: ليست عندي، فيقول: تعال أسلِّمها عليك بـألف وزنة مثلاً، ثمَّ ردَّها علي، فيذهب الناجر إلى منزله وينخرج عشرة ريالات من ماله ويقول: أسلِّمتها عليك بـألف وزنة، فيقول: قبلت، ويأخذ بيده ثمَّ يلقِيها على حصير المحتان، أو يقول: اذهب بها وادفعها إلى وكيلنا فلان، وقد جعله يرقبه عند الباب أو يذهب إلى منزله، وهو يعلم أنه يرُدُّها إليه بأعيانها.

ولذلك أنه لو يخرج منها ريالاً واحداً خبَّئت النفس وتغيَّرت المعاملة، فإذا رجعت العشة التي أخرجها المكار، صارت العشرة التي في ذمة المدين انتقلبَت عليه بـألف وزنة، سواء بسواء، فلو أنَّه قال: بعْثُك العشة التي في ذمةَك بـألف وزنة، سلم من الحيلة، وجاء الأمراً على وجهه.

وقال بعض العلماء: يخادعون الله كما يخادعون صبيانهم، لو أتوا الأمر على وجهه كان أحبَّ إلى الله.

قال ابن القيم رحمه الله: وباب الحيل المحرمة مداره على تسمية الشيء بغير اسمه، وعلى تغيير صورته مع بقاء حقيقته، فالفسدة العظيمة التي اشتمل عليها الربا لا تزول بتغيير اسمه من الربا إلى المعاملات، ولا بتغيير صورة إلى صورة، والحقيقة معلومة متَّفق عليها بينهما قبل العقد، يعلمها من قلوبهم عالم السرائر، فقد اتفقا على حقيقة الربا الصريح قبل العقد، ثمَّ غير اسمه إلى المعاملة، وصورته إلى التباعي الذي لا قصد لها فيه البتة، وإنما هو حيلة وخداعة لله ورسوله، وأيُّ فرق بين هذا وبين ما فعلته اليهود من

استحلال ما حرم الله عليهم من الشحوم . انتهى
وقد علم عالم السرائر أنَّ المحتال لم يبذل هذه الدرارِم إلَّا لترجع إليه ،
لا ينفقها القاپض ، فالله يعلم ما في أنفسكم فاحذرُوه .

قال المحتالون : إنَّا لم نتفق على الربا قبل العقد ، فيقال لهم : بل
كذبتم ، فإنَّ بعضكم يحتال ويرأي منذ عشرين سنة ، حتَّى صار هذا
معلوماً ، والشرط العرفي نظير الشرط اللفظي .

وقد علم الأخذ والمعطي أنَّ المأخوذ مردود إلى مالكه ، وأنَّ الفائدة
انقلاب الدرارِم طعاماً ، وهذا هو المقصود : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَيْنَاكُمْ
وَذِرْوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِنْ كَتَمْتُمْ مُؤْمِنِينَ . فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأَذْنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ
وَرَسُولِهِ﴾ [البقرة: ٢٧٨-٢٧٩] .

قال ابن القيم : وقد جاء في حديث الله أعلم بحاله : يُمحِّشر أكلة الربا
يوم القيمة في صورة الخنازير والكلاب ؛ من أجل حيلهم على الربا ، كما
مسخ قوم قروداً ؛ لاحتيافهم علىأخذ الحيتان في يوم السبت . وبكل حال
فالمسخ لأجل الاستحلال بالاحتياط قد جاء في أحاديث كثيرة ، وهذا معذرة
من الله تعالى ؛ لأنَّ عدم قبول الناس للعلم ليس مانعاً من تبلیغ الرسالة في
أصيحة قول العلماء .

ومن المنكرات الإعراض عن العلم النافع ، والتکاسل عن الصلوات
ومنع الزكاة ، وشراء الإنسان زكاته ، كالذى يبذل عن التمر والبُرْ درارِم ،
فهذا من المنكرات .

ومنها لبس الحرير كالمحازم التي فيها من الحرير الحالص أكثر من
أربع أصابع مجتمعة أو مفرقاً .

ومن المنكرات اختلاط النساء بالرجال في الأسواق ، وخروج النساء
بالزينة أو الطيب .

ومن المنكرات ظهور أصوات النساء ، وأعظم منه اجتماع المُتّهمين مع النساء في العروض على الدفوف ، ومن رضي بذلك لنسائه أو في بيته ، فهذا نوع من ديانة منه ، فما أقرب شبهه بالديوث .

وصلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدِ النَّبِيِّ الْأَمِيِّ وَآلِهِ وَصَاحِبِهِ وَسَلَّمَ

المراسلة السادسة

في الأبواب التي يدخل فيها الشيطان على ابن آدم

من حمد بن عتيق لـ الأخ المكرم قويرش بن معجب ، سلمه الله تعالى
وهداه .

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته

وبعد :

وصل إلينا خطك ، وسررتنا ما فيه من البحث عمّا ينفع الإنسان في
دينه ، جعلنا الله وإياكم ممن عمل بما علم .
واعلم أنَّ العلم بلا عمل شجر بلا ثمر ، وحجّة على صاحبه عند الله
يوم القيمة .

وصفة السؤال الذي جاءنا منك عن ست مسائل سمعتها عندنا ،
وطلبت أنْ أكتبها لك وأبيئ لك معانيها ، فالجواب : أنَّ ابن القييم ذكر أنَّ
الشيطان ينال غرضه من ابن آدم من ستة أبواب ، وهي :

- ١- فضول الطعام .
- ٢- وفضول الكلام .
- ٣- وفضول مخالطة الناس .
- ٤- وفضول النظر .
- ٥- وفضول الاستماع .
- ٦- وفضول المنام .

فأما فضول الطعام ، فهو : أن يأكل الإنسان فوق ما يحتاج إليه بدنـه ،
وقد نهى الله عن ذلك حيث يقول : « وَكُلُوا وَاشْرِبُوا وَلَا تَسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ
الْمُرْفِينَ » [الأعراف: ٣١] .

قال ابن القیم: لأنّ فضول الطعام داع إلى أنواع كثيرة من الشرّ، فإنه يحرك الجوارح إلى المعاصي، ويشغلها عن الطاعات، فكم من معصية جلبها الشبع وفضول الطعام، وقال النبي ﷺ: «ما ملأ ابن آدم وعاء شرًّا من بطنه».

وأما فضول الكلام، فهو: أن يُطلق الإنسان لسانه فيها لا يعنيه، وأكبر منه أن يطلقه فيها لا يحمل له.

قال ابن القیم: لأنّ فضول الكلام يفتح للعبد أبواب الشرّ كلّها مداخل للشيطان، فامساك فضول الكلام يسدّ عنه تلك الأبواب، وكم من حرب أشارتها كلمة واحدة. وقال النبي ﷺ: «وهل يكتب الناس في النار على متأخرهم إلاّ حصائد ألسنتهم»، وفي الترمذى: أنّ رجلاً من الأنصار توفي فقال بعض الصحابة: طوبى له، فقال النبي ﷺ: «وما يدرىك لعله نكلم فيها لا يعنيه أو بخل بها لا ينفعه».

وأما فضول مخالطة الناس، فهو كون الإنسان لا يبالي بمن جالس وصاحب، في مجالس المؤمنين والمنافقين، واللطيعين والعاصيin، والطبيئين والخيبيئين، بل ربما جالس الكفار والمتردّين وخالفتهم.

قال ابن القیم: وفضول المخالطة هي الداء العossal بالحالب لكلّ شرّ، وكم سلبت المخالطة والمعاشة من نعمة، وكم زرعت من عداوة، وكم غرسـتـ في القلب من حرارة، ولا يسلمـ منـ شـرـ مـخـالـطـةـ النـاسـ إـلـاـ مـعـ جـعـلـهـمـ أـرـبـعـةـ أـقـسـامـ:

القسم الأول: من يجعل مخالطته بمنزلة غذاء، فلا يستغنى عنه في اليوم والليلة، فهو كلّما احتاج إليه خالطه هكذا على الدوام، وهم العلماء بالله وأمرره، ومكائد عدوه وأمراض القلوب، الناصحون لله ولكتابه ولرسوله ولعباده، فهذا الضرب في

مخالطتهم الربع كله.

القسم الثاني: من يجعل مخالطتهم كالدواء يستعمله عند المرض، فيما دام صحيحاً فلا حاجة به إلى خلطته، وهو لاءٌ من لا يستغني عنهم في مصلحة المعاش، وقيام ما يحتاج إليه في أنواع المعاملات والمشاركات.

القسم الثالث: من مخالطتهم كالداء على اختلاف أنواعه، وقوته وضعفه، وهو لاءٌ هم الذين لا يستفاد منهم ديناً ولا دنياً، ومخالطتهم هي الداء العضال.

القسم الرابع: من مخالطته الملكة بمنزلة أكل السم، وما أكثر هذا الضرب لا كثّرهم الله -، وهم أهل البدع والضلالة، الصادرون عن سنة رسول الله ﷺ ، الداعون إلى خلافها. انتهى. ومنهم أهل الفسق والعصيان.

وأما فضول النظر، فهو أن يطلق الإنسان نظره فيما حرم عليه. قال ابن القيّم: والعين رائد القلب، فيبعث رائده لينظر، فإذا أخبره بحسن المنظور إليه تحرّك اشتياقاً إليه وطلبًا له، وكثيراً ما يتعب نفسه ومن أرسله، فإذا كفَّ الرائد عن الكشف والمطالعة، استراح القلب من كُلْفة الطلب والإرادة، فمن أطلق لحظاته دامت حسراته. وأكثر المعاشي إنما تتولد من فضول الكلام وفضول النظر، وما أوسع مداخل الشيطان، وفي غض البصر عن المحارم ثلاثة فوائد عظيمة جليلة القدر:

الفائدة الأولى: حلوة الإيمان ولذته التي هي أطيب وأذلّ مما صرف بصره عنه وتركه لله، فإنَّ من ترك شيئاً لله عَوْضَه الله خيراً منه.

الفائدة الثانية: في غض البصر نور القلب وصحّة الفراسة، قال أبو شجاع الكرماني: من عمر ظاهره بايّاع السنة وباطنه بدواه

المراقبة، وكفَّ نفسه عن الشهوات، وغضَّ بصره عن المحارم، واعتاد أكل الحلال، لم تخطئ له فرامة.

الفائدة الثالثة: قوَّة القلب وثباته وشجاعته، فيعطيه الله بقوَّته سلطان البصيرة، كما أعطاه بنوره سلطان الحجَّة، فيجمع له السلطانين ويهرب الشيطان منه.

وأَمَّا فضول الاستماع، فهو أن يُلْقِي الإنسان أذنيه لاستماع ما لا يجلُّ من الغيبة والنسمة وقول الزور، ومنه سماع الأغاني والأصوات المطربة، فإن كان من النساء، فهو أَخْبَث وأنكر.

وهذا باب واسع يتولَّد منه شرور كثيرة في الدين والدنيا، وقد قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهُدُونَ الرُّؤْرُ وَإِذَا مَرُوا بِاللُّغُوْ مَرُوا كِرَاماً﴾ [الفرقان: ٧٢]. وشهود الزور هو حضور مجالس الباطل، والأغاني والدفوف من أعظم الزور.

وأَمَّا فضول النَّام، فهو أن يزيد الإنسان في النوم على القدر الذي يحتاج إليه في راحة بدنَه، فإذا زاد على ذلك حدث به أنواع من الضرر في الدين والدنيا، فإنَّ الإكثار منه مضرة بالقلب مولد للغفلة عن ذكر الله، مثقل للبدن عن طاعته، يُفَوِّتُ مصالح الدنيا أيضًا، وربما أدى إلى تقويت الصلوات الخمس وغيرها من الطاعات، كما هو واقع كثيراً.

فهذه هي المسائل الست التي حضرت الكلام فيها عندنا:

إحداها: فضول الطعام.

الثانية: فضول الكلام.

الثالثة: فضول المخالفات.

الرابعة: فضول النظر بالعين.

الخامسة: فضول الاستماع بالأذن.

السادسة : فضول النوم .

وقد يئننا لك بعض الكلام عليها وفائدة العلم والعمل ، فعليك
بالعمل بما وصفته : أن لا تأكل من الطعام ولا تشرب من الشراب إلا ما
يحتاج إليه بدنك من غير زيادة ، وعلى حسب الزيادة تكون المضرة .
ثم تكفت لسانك عن كل ما لا ينفعك في دينك أو دنياك ، والله أعلم .
وصلَّى الله على مُحَمَّدٍ وعلَّى آله وصَحْبِه وَسَلَّمَ

وصيَّةٌ لطلَّابِ الْعِلْمِ فِي جَمْعِهِ وَتَحْصِيلِهِ

من حمد بن عتيق إلى الأبناء المكرمين، حمد بن هليل، وسعود وسعد
ابني حسين، وفرزان وعبد الله وناصر، سلمهم الله تعالى من الشرور، ووفقهم
الله للحرص على معال الأمور.

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

وبعد:

موجب الخط إبلاغكم السلام والسؤال عن أحوالكم، وخطو طكم
وصلت، وصلكم الله إلى ما يرضيه.

وما ذكرتم من استمراركم على المجالس القراءة، فالحمد لله على
ذلك، بل الله يعن عليكم أن هذاكم للإيمان إن كتم صادقين.

ولكن اعرفوا أن العلم يُحفظ بأمررين: تذاكراً وفهمها، فافهموه، ثم
العمل به، فمن عمل بما علم، حفظ الله علمه وأثابه على آخر يعرفه؛ لأن
التعطيل يُنسى التحصيل، فإذا عمل الإنسان بعلمه، بأن حافظ على فرائض
الله، ولازم السنن الرواتب والوتر وتلاوة القرآن، والاستغفار بالأسحار، وأنزم
نفسه ساعة يحبسها في المسجد للذكر، وأحسن ما يكون بعد صلاة الصبح
إلى طلوع الشمس، فقد ثبت العمل به، كذلك يتجنَّب مجالس أهل
الغفلة، ويُعادي مجالس الغيبة وساقط الكلام، ويحفظ لسانه مما لا يعنيه.

ثم أقول على تذاكراً العلم، وقيذه بالكتابة والحرص على تحصيل
الكتب، والنصح أعظم من حرص أهل الثمر وقت الجذاذ، وأعظم من
حرص أهل العيش على جمعه وقت الحصاد، فهذا يسمى طالب علم، وهو
على سبيل نجاة إذا كان مخلصاً في ذلك الله، وأكبر علامات ذلك أن يكون

لصاحب حال يتميّز به عن الناس، حتّى يشهد حاله ويتميّز لانفراده عن الناس إلّا من دخل معه في طريقه.

أما إذا تسمّى الإنسان بالقراءة، فإذا تأمّلت حاله، إذا له مثل أهل بلاده، وليس فيه خاصّة من أهل سوقه، فحاله عند الصلوات الخمس والرواتب مثل حالم، ولا له مخالفة على ذلك، قد نام جميع ليله وضيّع جميع نهاره، وصار له مع كُلّ الناس مخالطة، وليس هناك إلّا أنه بعض الأوقات يأخذ الكتاب ويقرأ في المجلس، فلو سأله عن بابه الذي هو فيه ما عرف، ولو طلبت منه فسألته عما يقرأ لم يجرب عنها، وربّ العرش أحبت عنده من كتابين قد خلا من المسجد، وامتلأت منه مجالس الغفلة، واعطل لسانه من الذكر، وسلّه في الخوض في أحوال الناس وما جرى بينهم، وتعرف على دنياهم، فهذا عن العلم النافع بعيد ولا يستفيد، ومن حكم رب سبحانه أنّ مثل هذا لا يوفق.

وأدلة هذه الأمور من كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ، وكلام سلف الأئمة والأئمّة كثيرة معروفة، ومن تأمل أحوال العالم، وجد ما يشهد به، فيجد من يشتت ويشتت وهو يقرأ، ولم يحصل شيئاً؛ لأنّ قام به الحال من نفسه لا من ربّه، فلا يظلم ربّك أحداً.

حكمة بالغة فيها تغنى النذر، فقد نصحتكم جهدي، والله يعلم متنه قصدي، فتأملوا ذلك كلّ يوم، وتذاكروا فيه كلّ ساعة.
وصلّى الله على محمدٍ وعلى آله وصحبه وسلم

المراسلة الثامنة

تعزية وتذكير بنعم الله وفضله على المصاب

من حمد بن عتيق إلى والد المكرم محمد بن مهنا، سلمه الله تعالى من الآيّس، وأعاذه من شر الناس.

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

وبعد:

فموجب الخطأ إبلاغ السلام والسؤال عن حالك ، ما زلت بخبر
وعافية ، ونخبرك أنا والله الحمد طيبون ، جعلنا الله وإياك شاكرين .
وغير ذلك أخبرني علي بن إبراهيم بوفاة ابنك زيد ، رحمه الله وغفارته ،
نسأله تعالى أن يرزقنا وإياك الصبر واحتساب أجر الصابرين ، قال الله
تعالى : «ولتبليونكم بشيء من الخوف والجحود ونقص من الأسوال والأنفس
والثمرات وبشر الصابرين . الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنما إليه
راجعون . أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم
المهتدون» [البقرة: ١٥٧ - ١٥٨].

وقوله (إنا لله) ، أي : نحن عبيد له وملائكة ، وهو المتصرف فيما بتديير
يحيي ويميت ، يُعزُّ ويُذلُّ ، ويغنى ويُفقر ، ويُسعد ويُشقي ، وهو على كلّ
شيء قادر . قوله (إنما إليه راجعون) معناه : أنَّ الخلق كلهم يرجعون إلى
ربِّهم ، والحيُّ منهم سوف يموت ، ولا يبقى إلَّا الله الواحد القهَّار .

فعل الإنسان الاستعداد للموت وما بعده ، فما بعد الموت أشد من
الموت . وكل كربة أهون من التي بعدها ، والذي علينا وعليكم الاهتمام بردة
الرأس بما ينفع في الآخرة والتشمير لها ، ومعاملة الدنيا بما يناسب لها ، فإنها
دار الفناء والانتقال .

ومن ذلك الصبر على المصائب والتوبية إلى الله من جميع المصائب،
والتقرب إلى الله بالمندوب بعد الواجب.

وما ينبغي تخصيصه بالذكر جهاد النفس على النفقة التي يراد بها وجه
الله على الفقير والمسكين وصلة الرحم، فإن الله ابتلاكم بالغنى وابتلاكم
بالفقراء: «وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فَتَحَمَّلُ أَنْصَارُهُنَّا وَكَانَ رَبُّكَ
بَصِيرًا» [الفرقان: ٢٠]، «هَا أَنْتُمْ هُولَاءِ تُدْعَوْنَ لِتُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللهِ فَمَنْ كُنْتُمْ
مَنْ يَرْجِعُ إِلَيْهِ مِنْ يَرْجِعُ إِلَيْهِ فَأُنْتُمْ غَنِيٌّ وَأَنْتُمُ الْفَقَرَاءُ وَإِنْ تَنْتَهُوا
يَسْتَبِدُلُ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُونَا أَمْثَالَكُمْ» [محمد: ٣٨]، «... أَمِنَّا بِاللهِ
وَرَسُولِهِ وَأَنْفَقَوْنَا مَا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلِفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَأَنْفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ
كَبِيرٌ» [الحديد: ٧]، «... مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفُهُ لَهُ
أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَاللهُ يَقْبِضُ وَيُسْطِعُ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ» [البقرة: ٢٤٥].

فلله كم جمعت هذه الآية من بديع الخطاب وأنواع الإرشاد إلى
الصواب، ونسأل الله أن يوفقنا وإياكم إلى طاعته، وأن يعين على جهاد
النفس الأمارة والشياطين الغرارة.

وسلّم لنا على عليٍّ وعبد الله وسعد وعبد العزيز وجميع العيال، كذلك
آل فرحان وابن قرون، وجميع أهل القرىع، والشيخ وحسن وصالح، وابن
غشيان وراشد بن محمد وجعيم الإخوان، ومن لدينا العيال والإخوان يسلمون
عليكم، أنت سالم والسلام.

المراسلة التاسعة

خوف الفتنة وضياع السلطة الشرعية عن غير أهلها

من حمد بن عتيق إلى الأخ محمد بن عبد العزيز بن روثان، ثلث الله صدره من الإيقان، وأزال عنه شبه أهل الزيف والخذلان، آمين ..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد:

موجب الخطأ بإبلاغ السلام والسؤال عن حالك، وخطلك وصل وصلك الله إلى ما يرضيه، ونرجو أن الله يثبتك على التعزية، والميت لم يتم إلا بأجله المحتوم، رزقنا الله وإياكم الرضى بالمقسوم.

ولكن والله ما بلغت مصيبتي بالابنين معشار ما بلغ بي من المصيبة التي حلّت بكثير من الإخوان من هذه المصيبة العظمى والفتنةظلمة الشناء، بينما الرجل يدعوا إلى التوحيد، ويحذر من أهل الشرك والتدليس، إذا هو منقلب على عقيبه، وصار من حزب الفسال، والدعوة إلى الإفك والمحال.

ومن أسباب الشرّ أناس كانوا في خصائص الإخوان، منهم من له مشاركة في العلم، وأخر له عبادة ومحبة، لكنهم عدموا البصيرة في الدين، فلما ابتعى أهل الإسلام بما أخبر به الصادق المصدق من الفتنة التي تغير القلوب، التبس عليهم الحق بالباطل، وصاروا كسائر في ليلة ظلماء ليس لها نجوم، وصارت محكمات القرآن عندهم كالشيء الذي لا حاصل له، نعوذ بالله من الخذلان، حتى آل الأمر ببعضهم أن يستدلّ بالقرآن على تحقيق زيفه وفتنته، والأمر في هذا يطول.

فتبّئه أنت لمسألة، وهي أنّ عندكم من يميل إلى عبد الله بن فيصل، ويدعوا إلى توليته وولايته، وقد جرى منّا ما قد علمتم، واطلّع غيركم على أمور لا تعلمونها.

فمن ذلك أني وجدت له خطأ كتبه لى ولد أبي بطين يقول فيه: أنت خابر أنَّ الدولة غرضهم نفي الفساد من الأرض وتأمين السبل ، والرفق بالرعاية ، هذا لفظه ، ثمَّ بعد ذلك أدعى أنه تاب ، والله أعلم بسرائره . ولماً كان في هذه الأيام في جادى الأخيرة وصل إلى الأفلاج منه جلة خطوط أشرفت على ثلاثة ، منها بعث بها أناس يظنُّ أنَّهم على رأيه ، وقد تبرؤوا منه ، وأنَّ خطوطه مقومة عند أهل التوحيد .

ومن لفظ خطوطه : إنَّا كاتبنا الدولة ، وفَوَّضْنَا عَلَى الْأَحْسَاءِ وَالْقَطْيَفِ وغيرها ، فاحذروا بأسمه ، وكونوا على علم ، وهذا جوابه ، نرجو الله أن يخذه ، وأن ينزل به بأسمه الذي يتوعَّد به المسلمين . فالقلب الذي يبقى فيه لهذا الرجل حبَّةٌ ومبَلٌ إليه قلب مفتون ، نعوذ بالله من ذلك .

فإن كان عبد الرحمن أبو الغنمي عندكم ، فاعرضوا عليه هذا الكلام ، واسأله عن قصة الشيخ محمد رحمه الله مع اخته فويقية ؟ لأنَّ كثيراً ما يذاكر بها ، وقولوا له : أي الجنaitين على الإسلام أشد ؟ ، جنایة هذه المرأة التي جنایتها تختصُّ بها ، أم جنایة من جر المشركين واستدعى بهم حتى نزلوا بلاد المسلمين ، وأعلنوا فيها الشرك وجميع المعاصي ، وهو مع ذلك يزعم أنَّهم ينفون الفساد ، ويؤمنون ويرفقون بالرعاية ؟ ، فسبحان الله من طبع على قلوب من شاء من خلقه .

فبهذا يوجب للعبد أن يخاف على دينه وقلبه من مثل قوله تعالى : **﴿فَلَمَّا رَاغَوا أَرَأَغَ اللَّهُ قُلُوبَهُم﴾** [الصف : ٥] .

ولولا ما نحن عليه من محنة الخير لمثل هؤلاء ، وإنَّي لكثير الدعاء لهم أن الله يزيل الشبهات عن قلوبهم ، ويفجر فيها النور كما يظهر الصبح من الليل ، لكان لنا قول ثان .

والمعارضة التي يلقونها من قبل سعود مما هو صدق ومهما هو كذب لسنا منها في شيء؛ لأننا لا ندعو إلا إلى طاعة الله ورسوله ﷺ، والتمسك بالكتاب والسنّة، ونحضر على عداوة المشركين وعداوة من تبعهم.

ولما ظهر لنا من هذا الرجل التفرقة منهم، والحرص على جهادهم أوّلًا، فلما تذكر له أهل نجد وتركوا نصرته، سعى في إبعادهم، حتّى بعث أخاه وأبن عمّه في ذلك، واليهأ على ذلك، وأحببنا نصرته عليه. وأعتقد أنه الإمام في هذا الوقت الذي يجب السمع والطاعة له بالمعروف، لا سيّاً وقد انقاد له عامة أهل نجد ودعوه إمامًا لهم، وما يجري منه مما لا يجوز ليس بأكبر مما جرى للملوك قبله، ولم يمنع ذلك من صحة إمامتهم.

ويكفي المسلم؛ لأنّ رأس القضية ظهور الفرق بين فتنة الظلم في الأموال ونحوها، وفتنة الرّدة عن الإسلام والدعوة إلى الدخول في طاعة أهل الباطل والانقياد لهم.

والذي لم يفرق بين هاتين، لا شك في الطبع على قلبه، واقرؤوا عليه: **﴿وَسَأُولُوكَ عن الشَّهْرِ الحَرَامِ قَالَ فِي قَلْ قَالَ فِي كَبِيرٍ﴾** [البقرة: ٢١٧]، فأخبر أنّ القتال في الشهر الحرام كبير، وصدّ عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام، وإخراج أهله منه أكبر عند الله، والفتنة أكبر من القتل.

وإنّا ما كتبنا هذا لك إلا رجاء من الله أن ينصرك في الدين، وتدرك نفسك قبل الموت، فإنّي أخاف أن بعض الناس يموت على غير الإسلام بسبب هذه الفتنة.

اللّهُمَّ أَحِينَا مُسْلِمِينَ وَتُوفِّنَا مُسْلِمِينَ، وَلَا حِقْنَا بِالصَّالِحِينَ، غَيْرَ خَزَابِيَا
ولا مفتونين، وأنت سالم.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

المراسلة العاشرة
للامير محمد بن عليض

من حمد بن عتيق إلى الأخ المكرم محمد بن عليض، سلمه الله ودهاء،
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

وبعد:

موجب الخط إبلاغ السلام والسؤال عن حالك، ونخبرك أن الله الحمد طيبون، جعلنا الله وإياكم شاكرين.

ومن حين قدم عليكم سعود ما أتيناكم؛ لأنَّه بلغنا أخبار ما تليق بكم، فلما وصلنا إلى الوادي وتحققنا أنها من أكاذيب المنافقين، أحينا مراسلتكم وذكر البعض مما في الخاطر.

فاعلم أنَّ الله سبحانه لما بين هذا الدين، قام به محمد بن عبد الوهاب ومحمد بن سعود رحمة الله، واتبعهم على ذلك من هداه الله، استنكروه أكثر الخلق من علماء السوء والملوك الظلمة وجهاه العامة، فأظهره الله ونصر أهله على من عادهم، وعاقب من قام عليهم بأنواع العقوبات على حسب عداوتهم ومحاربتهم، وبعضهم ما بقي له بقية، لا رجل ولا امرأة، وصار ذلك سنة ماضية معلومة في كلِّ من نصب لأهل هذا الدين العداوة والمحاربة أنَّ الله يُذهب وينزله، ولو ظنَّ أنه يحصل بعض مقصوده.

فاعلم يا أخي أنَّ من زين أو دعا إلى الخروج على المسلمين، فهو عدو لكم عداوة عظيمة؛ لأنَّه يتسبَّب في إيقاع هذه السنة عليكم، أعادكم الله من ذلك، وكم من ملك نصب المحاربة لأهل الإسلام، فأشغله الله بآناس تحت يديه، بعضهم ابنه وأخر أخوه وأخر حارسه، وهذا أمر ما يخفىكم وقوعه.

وأَمَّا مَا يَدْعِيهِ بَعْضُ النَّاسِ لِسَعْدٍ كَمِثْلِ قَوْلَمْ : إِنَّهُ خَافَ عَلَى نَفْسِهِ ، أَوْ أَنَّ أَخَاهُ مَقْصُرٌ فِي حَقِّهِ وَمَقْتُرٌ عَلَيْهِ ، أَوْ أَنَّ وَالَّدَهُ مَعْطِيهِ الْجَنْوَبَ ، فَهَذَا أَمْرٌ مَا لَهُ حَقِيقَةٌ وَلَا يَتَفَوَّهُ بِهَا عَاقِلٌ .

وَأَمَّا قَوْلَمْ : إِنَّهُ خَافَ عَلَى نَفْسِهِ ، فَيَقَالُ لَهُمْ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ فِيصلَ عَالَمُ وَخَابَرَ أَنَّ سَعْدًا عَازِمٌ عَلَى الْخُرُوجِ مِنَ الْبَلَادِ ، وَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ ، فَقَالَ : إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ أَنِّي أَقْطَعَ الرَّحْمَ أَوْ أُحَدِّثَ عَلَى سَعْدٍ أَوْغَيْرِهِ بَعْدَمَا أَعْطَانِي الْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ ، فَإِنَّهُ ظَهَرَ قَاصِدًا شَرًّا يَكْفِيْنَا كَمَا كَفَانَا غَيْرُهُ ، لَا فَإِنَّهُ لَمْ يَقْصُدْ شَيْئًا فَمُرْدَهُ عَلَيْنَا ، وَلَوْ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ قَاصِدًا شَرًّا ، كَانَ مَعَهُ الْقُدْرَةُ ، وَسَعْدٌ خَابَرَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ قَدْ قَالَ لَهُ يَبْنَهُ وَيَبْنَهُ : أَنَا بَلْغُنِي أُمْرُكَ ، وَلَوْلَا خَوْفُ اللَّهِ حَبْسُكَ ، فَكَيْفَ يَقَالُ إِنَّ سَعْدًا خَافَ عَلَى نَفْسِهِ ؛ لَأَنَّ خَوْفَهُ مِنَ الشَّيْطَانِ .

وَأَمَّا قَوْلَمْ : إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ مَقْصُرٌ فِي حَقِّهِ ، فَيَقَالُ لَهُمْ : مِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ قَاعِدَةَ سَعْدٍ قَرِيبُ الْأَفْرِيدِ رِيَالٌ مَعَ الرِّزَادِ وَالْكَسْوَةِ ، وَبَيْتُ الْمَالِ مُشَتَّرٌ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ .

وَالَّذِي يَدْلِلُ عَلَيْهِ أَدْلَلَةُ الشَّعْرِ : أَنَّ سَعْدَ بْنَ فِيصلَ وَإِخْرَانَهُ ، وَسَعِيدَ ابْنَ عَائِضَ وَإِخْرَانَهُ ، الْوَاحِدُ مِنْهُمْ أَنَّهُ وَاحِدُ الْمُسْلِمِينَ ، مَا يَحْلُّ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ فِيصلَ وَمُحَمَّدَ بْنَ عَائِضَ يَحْنُونَ بَيْتَ الْمَالِ عَلَى إِخْرَانِهِمْ وَأَقْارِبِهِمْ ، وَيَتَرَكُونَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْجُوعِ وَالْعَرَى . فَإِنَّ رَجُوتُمْ سِيرَةَ أَنْمَاءِ الْعَدْلِ مِثْلِ عَمْرَ ابْنِ الْخَطَّابِ وَعُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَحَدِيثُهُمْ ، مَا يَفْضُلُونَ أَقْارِبِهِمْ عَلَى أَهَادِ الْمُسْلِمِينَ ، بَلْ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ نَقْصٌ ابْنَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ مِنَ الْعَطَاءِ خَمْسَائِ دَرْهَمٍ عَنْ عَطَاءِ الْمَهَاجِرِينَ .

فِيَاهُ اللَّهُ الْعَجَبُ ، كَيْفَ يَقَالُ إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ قَتَرَ عَلَى أَخِيهِ مَعَ هَذَا التَّعَاوُنِ الْعَظِيمِ .

وَأَمَّا قَوْلَمْ : إِنَّ فِيصلَ أَعْطَى سَعْدَ الْجَنْوَبَ فِي الْمَغَازِي يَتَزَلَّوْنَ مَعَ

سلیان، ثم مع سعود، فلما تبین لفیصل رحمة الله أن سعود یجئ إلى نفسه وینافس أخاه، عزله من الخروج، ونزله في الرياض، ومات الإمام رحمة الله وسعود ما معه إلا مالیکه.

وفیصل رحمة الله أعقل من أن یتسبب في شيء یصیر آخره فرقة بين المسلمين وقطيعة رحم؛ لأن هذا الأمر الذي یذكر بعض الناس أن سعود یطلب أمر محال، ما یصلح في الدين ولا یستقيم عليه حال في الدين.

واجعل هذا الأمر في نفسك، لو یقوم واحد من عيال آل عایض یطلب أنك یجعل ألم في يده أو شهراً أو غيرها من التواحی، هل سیستقيم هذا عندك أو تطیب نفسك؟، فائتُوا الله عباد الله، واعلموا أن القدرة بيد الله، وأن من حفر لأخيه بثرا وقع فيه.

واعلم أنه حملني على هذا نصحك والخوف عليکم ، والظن فيك مع ما أعطاك الله من العقل والفهم أنك تقبل النصح .

اللهُمَّ أعذنَا مِنْ شرِّ وُنُوشِنَا وَسَيْئَاتِ أَعْمَالِنَا، وَسُلِّمْ لَنَا عَلَى آل عایض ومن عندك من الإخوان، ومن لدينا الإمام والشيخ والإخوان یسلمون عليکم ، وأنت السالم والسلام .

وصَلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آله وَصَحْبِه وَسَلَّمَ

المراسلة الحادية عشرة

من حمد بن عتيق إلى ابن الكريم محمد بن علي، رفع الله درجته في المهدىين، وأبقى له لسان صدق في الآخرين.

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته

وموجب الخطأ بإلاعنة السلام والسؤال عن حالك، سلك الله بك أحسن المسالك، وجنبك أسباب المثالف والمهالك.

وخطوك وصل، وصلك الله بما يرضيه، وعفا عنك وعنك يوم نلاقيه، وتشير إلى أنّا ننقل لك ما ذكره ابن القيم في آداب إبراهيم عليه السلام، وقد نقلناها لك من كتاب (جلاء الأفهام)، وهي هذه، جعل الله حظك منها العمل، والاقتداء بآمام الحففاء.

قال رحمة الله: وكان ^{رسول} أولاً من قرئ الضيف، وأول من اختتن، وأول من رأى الشيب، فقال: «ما هذا يا رب؟»، فقال: وقار، قال: رب زدني وقاراً.

وتتأمل ثناء الله عليه في إكرام ضيفه من الملائكة حيث يقول سبحانه: «عمل أثاك حديث ضيف إبراهيم المكرمون». إذ دخلوا عليه فقالوا سلاماً قال سلام قوم منكرون. فراغ إلى أهل فجاء بيعجل سمين. فقرئه إليهم قال لا تأكلون» [الذاريات: ٢٥-٢٧]. ففي هذا من الثناء على إبراهيم عليه السلام وجوه متعددة:

أحدها: أنه وصف ضيفه بأنهم مكرمون، وهذا على أحد القولين:

أنه إكرام إبراهيم.

والثاني: أنهم المكرمون عند الله جل اسمه، ولا تناقض بين القولين، والأكبة تدل على المعنى.

الثاني: قوله (إذ دخلوا عليه)، فلم يذكر استئذانهم، ففي هذا على أنه ~~يُبيّن~~
قد عرف براكم الضيفان واعتىاد قراهم، فبقي منزله مضيفة
مطروقاً لمن ورد، لا يحتاج إلى استئذان، بل استئذان الداخل
دخوله، وهذا غاية ما يكون من الكرم.

الثالث: قوله (سلام) بالرفع وهم يسلمون عليه بالنصب، والسلام بالرفع
أكمل؛ فإنه يدل على الجملة الاسمية الدالة على الشبوت والدوام،
والمنصوب يدل على الفعلية الدالة على الحدوث والتجدد،
فإبراهيم حيّاهم تحية أحسن من تحيةهم، فإن قوله (سلاماً) يدل
على: سلّمنا سلاماً، وقوله: (سلام) أي: سلام عليكم.

الرابع: أنه حذف المبتدأ من قوله (قوم منكرون)، فإنه لما أنكرهم ولم يعرفهم،
احتشم من مواجهتهم بلفظ ينفر الضيف لو قال: أنتم قوم
منكرون، فحذف المبتدأ هنا من ألطاف الكلام.

الخامس: أنه بني الفعل للمفعول وحذف فاعله فقال: (منكرون)، ولم
يقل: إني أنكركم، وهو أحسن في هذا المقام، وأبعد من التنفير
والمواجهة بالخشونة.

السادس: أنه راغ إلى أهله ليجيئهم بنزفهم، والروغان هو الذهاب في
اختفاء، بحيث لا يكاد يشعر به الضيف فيشق عليه ويستحبّي،
فلا يشعر به إلا وقد جاء بالطعام، بخلاف من يسمع ضيفه
ويقول له أو لم حضره: مكانكم حتى آتياكم بالطعام ونحو ذلك
ما يوجب حياة الضيف واحتشامه.

السابع: أنه ذهب إلى أهله فجاء بالضيافة، فدل على أن ذلك معداً عندم
مهيئاً للضيافان، ولم يحتاج إلى أن يذهب إلى غيرهم من جيرانه أو
غيره فيشتريه أو يستقرضه.

الثامن: قوله (جاء بعجل سمين) دل على خدمته للضييف بنفسه ، ولم يقل :
فأمر لهم ، بل هو الذي ذهب وجاء به بنفسه ولم يبعثه مع خادمه ،
وهذا أبلغ في إكرام الضييف .

التاسع: أنه جاء بعجل كامل ولم يأت ببعضه منه ، وهذا من قام كرمه عليه
السلام .

العاشر: أنه سمين لا هزيل ، ومعلوم أن ذلك من أفسخ أموالهم ، ومثله يتَّخذ
للاقتناء والتربية ، فاثر به ضيفانه .

الحادي عشر: أنه قرئ إليهم بنفسه ولم يأمر أحداً به بذلك .

الثاني عشر: أنه قرئ إليهم ولم يقرئهم إليه ، وهذا أبلغ في الكرامة أن مجلس
الضييف ثم يقرب الطعام إليه .

الثالث عشر: أنه قال (ألا تأكلون؟) ، وهذا عرض وتلطف في القول ، وهو
أحسن من قوله : كلوا أو مُذْوا أيديكم ونحوها . وهذا مما يعلم
الناس بعقوبهم حسنه ولطفه ، وهذا يقولون : بسم الله أولاً خيروا ،
ونحو ذلك .

الرابع عشر: أنه إنما عرض عليهم الأكل أنه رأهم لا يأكلون ، ولم يكن ضيفه
يحتاجون معه إلى الأذن في الأكل ، بل كان إذا قدم إليهم الطعام
أكلوا ، وهؤلاء الضيوف لما امتنعوا من الأكل قال لهم : (ألا
تأكلون؟) ، وهذا أوجس منهم خيفة ، أي : أحسها وأضمرها في
نفسه ولم يريدها لهم ، وهو الوجه الخامس عشر ، وأنهم لما امتنعوا
من الأكل لطعامه ، خاف منهم ولم يظهر لهم ذلك ، فلما علمت
الملايات منه ذلك ، قالوا : (لا تخفت) ، وبشره بالغلام .

فقد جمعت هذه الآية أداب الضيافة التي هي أشرف الأداب ، وما
عداها من التكليفات التي هي تختلف وتختلف ، إنما هي من أوضاع الناس

وعوائلهم، وكفى هذه الآداب شرفاً وفخرًا ، فصلَ الله على نبِيِّنا وعلى إبراهيم وعلى آلهما وسائر النبيين .

وأمّا مسألة الرجل الذي قال: أنا مُطلّقها ثلاثة واعترف أنَّه قصد طلاق الثلاث ، فهذا يقع بزوجته ثلاثة ، ولو لم يصرُّ بمقصوده ونيته .

وقد علمتم أنَّ هذا هو المفتى به عند جامِهِرِ العلماء وأكابر الأئمَّة ، وهذا لا يخفى عليك ، فإنْ كنت تلتفت إلى القول بأنَّ مثل هذا لا يقع به إلا واحدة ، فقد بلغك أني أفتت به في حالات عرضت .

فاعلم أنَّ هذا هو الذي عليه الأمر في زمان النبي ﷺ وخلافة أبي بكر وصدر من خلاقة عمر ، ثمَّ اجتهد عمر ، فأوقع الثلاث لأجل تغيير الأحوال والزمان ، وأتبعه على ذلك أكابر الأئمَّة ، إلَّا أنَّ القول الآخر لم يزل به قائل وإليه ذاهب ، وعليه جمع من العلماء من أتباع الأئمَّة الأربع ، وكلام شيخ الإسلام وابن القِيَم فيه موجود عندكم .

وذكر الشيخ أنَّ المجد ابن تيمية كان يفتى به سرًا ، ونقل شيخنا عن جده شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب أنه قال: إنَّ هذا القول أظهر من جهة الدليل ، إلا أني ما أقدر أن أخالف الجمهور .

وأمّا ما بلغكم عنِّي ، فأنا قدِمت بعض البلاد ، فوجدت رجلاً فقيراً له امرأة له منها أبناء صغار ، وقد سقط عليه جدار حتى انكسرت يداه ورجلاه ، فشكَا إلَيَّ أنَّ هذه المرأة غاضبتني في هذه الحال ، حتى بلغ مني الغضب مبلغه ، وأنا على ما ترى من الحاجة والفقر والكسر والضرورة ، فأفتتت بأنَّ طلاقه يقع منه واحدة ، وردَّت المرأة عليه .

وقدمت بلدةً أخرى ، فوجدت شيخاً فانِّي ضعيف البدن ليس به حركة إلى شيء ، فذكر أنَّ امرأته غاضبته حتى بلغ منه الغضب كلَّ مبلغ ، فطلّقها ثلاثة ، وقد نزل به ضرورة عظيمة ، فأفتتته بأنَّ طلاقه يقع منه واحدة ،

ورددت المرأة في أمور تشبه هذا.

وَهُنَّا أَمْرٌ أَخْرٌ نَذْكُرُهُ شَفَافًا، أَوْ فِي مَكَانَةٍ أُخْرَى.

وَالْمَعْرُوفُ عَنِّي عِنْدَ النَّاسِ الْقَوْلُ بِمَا عَلَيْهِ الْأَئْمَةُ، وَلَوْ رَأَيْتُ أَحَدًا مَتَاهِلًا يَفْتَنُ بِذَلِكَ الْقَوْلِ، لَمْ أَنْكُرْتُ عَلَيْهِ، فَنَسْأَلُ اللَّهَ لَنَا وَلَكُمُ التَّوْفِيقُ وَالْعُونُ عَلَى مَا يَرْضِيهِ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿هَرِيتَنَا لَا تَوَلَّنَا إِنْ نَسِنَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

وَسَلَّمَ لَنَا عَلَى وَالَّذِي كُنَّا، وَإِخْوَتَكَ وَعُمَّكَ وَإِبْرَاهِيمَ بْنَ الشِّيْخِ عِيسَى، وَإِبْرَاهِيمَ بْنَ رَاشِدٍ، وَآلِ فَوَازٍ، وَمِنْ لَدِينَا الْعِيَالِ، وَسَعْدَ وَعَلَيْهِ بْنَ سُلَطَانٍ، وَجَمِيعِ الْإِخْرَانِ يَنْهَوْنَ السَّلَامَ، وَأَنْتَ سَالِمٌ وَالسَّلَامُ.

ثُمَّ بَدَأْتِي أَنْ أَذْكُرَ لَكَ شَيْئًا خَطَرَ بِيَالِي فِيهَا حَصْلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ بَعْضِ الْإِخْرَانِ فَتَدَبَّرَهُ، وَأَغْرِضَهُ عَلَى مَنْ حَوْلَكَ مِنَ الْإِخْرَانِ، فَمَنْ كَانَ عَنْهُ فَضْلٌ عِلْمٌ فَلِيَجِدْهُ، وَالْحَقُّ ضَالَّةُ الْمُؤْمِنِ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ رِيْنِ الْقُلُوبِ وَهُوَيِّ النُّفُوسُ الَّذِينَ يَصْدَأُنَّ عَنْ مَعْرِفَةِ الْحَقِّ وَابْتَاعُهُ.

وَصَفَةُ الْوَاقِعِ أَنَّ بَعْضَ أَمْرَاءِ الزَّمَانِ لَمْ أَبْلَاهُ اللَّهُ بِمَنْ خَرَجَ عَلَيْهِ، بَعَثَ إِلَى الْكُفَّارِ مِنْ أَهْلِ بَغْدَادٍ، وَقَدْ عَلِمَ مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ الشَّرِكِ الْأَكْبَرِ بِدُعَاءِ الْأَمَوَاتِ وَالْأَسْتِعَانَةِ بِهِمْ، وَتَعْطِيلِ الصَّفَاتِ، بَلْ فِيهِمْ مَنْ هُوَ عَلَى مَذَهَبِ الْدَّهْرِيَّةِ مِنْ تَعْطِيلِ الصَّانِعِ، وَقَدْ وَضَعُوا لَهُمْ قَانُونًا يَحْكُمُونَ بِهِ بَيْنَ النَّاسِ فِي الْخَصْصَوَاتِ، وَأَعْرَضُوا عَنْ كِتَابِ اللَّهِ وَسَنَّةِ نَبِيِّهِ، وَمَنْعُوا مِنَ التَّحَاكِمِ إِلَيْهِمْ، مَعَ مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنْ إِفْشَاءِ الزِّنَنِ وَالْمُلَوَّاطِ، وَاسْتِبَاحةِ الْمُحَرَّمَاتِ، فَكَتَبَ إِلَيْهِمْ هَذَا الرَّجُلُ مَعَ رَسُولِهِ الَّذِي بَعَثَ، وَذَئْنَ لَهُمُ الْقُدُومُ إِلَى بَلَادِ الْإِسْلَامِ، وَوَصَلُوا إِلَى الْأَحْسَاءِ وَالْقَطْيِفِ، وَأَظْهَرُوا فِيهَا مَا تَقْدُمُ ذَكْرُهُ، فَأَقَامَ اللَّهُ مِنْ يَنْكِرُ ذَلِكَ، وَبَيْنَ خَطَا فَاعِلَهُ، وَأَنَّهُ لَا يَسْتَقِيمُ مَعَهُ دِينٌ وَلَا دُنْدُمٌ.

فَأَمَّا الَّذِي كَاتَبُوهُمْ وَاسْتَدَعَاهُمْ، فَأَظْهَرُ التَّوْبَةَ وَالنَّدَمَ، وَاللَّهُ يَتُوبُ عَلَى

من تاب، وأمّا ابن عجلان، فكتب رسالة ذكر فيها أنَّ هذا الأمر جائز وصواب، وردَّ على من أنكره وخطأه، بل جعله ضالاً عن الصراط المستقيم. وكانته الشيخ عبد اللطيف رحمه الله وبين خطأه، وأنَّ الصواب في إنكار هذا الأمر، وأنَّ ما ذكره من الأدلة عليه لا له، وعندنا له في ذلك أجوبة عديدة، وفيها أنَّه لا ريب أنَّ من أباح هذا الأمر المذكور، فهو من أبعد الناس عن الإسلام، ثمَّ إني كتبت بعض ما ظهر لي، فالله المستعان.

ذكر دليل بعض ما ظهر لي

من كون ما كتبه ابن عجلان ردَّة عن الدين

الأول: أنَّه مناقض لكلمة التوحيد (لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ)؛ لأنَّ معناها الكفر بالطاغوت والإيمان بالله، ومن المعلوم أنَّ الكفر بالطاغوت هو تركه والبراءة منه ومن أهله، وقد قدَّم الله البراءة من المشركين على البراءة لما عبدوه، وذكر ذلك عن جميع رسليه، كما قال: «قد كانت لكم أسوة حسنة في إبراهيم والذين معه إذ قالوا لقومهم إنا براء منكم وما تبعدون من دون الله كفربنا بكم» [المتحنة: ٤]، وقال عن إبراهيم: «وَأَعْزِلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللهِ» [مرim: ٤٨]، وقال تعالى: «فَلَمَّا اعْتَرَزُوكُمْ وَمَا يَبْعَدُونَ مِنْ دُونِ اللهِ» [مرim: ٤٩]، وقال عن أصحاب الكهف: «وَإِذَا اعْتَرَزْتُمُوهُمْ وَمَا يَبْعَدُونَ إِلَّا اللهُ» [الكهف: ١٦] ونحوها من الآيات.

الثاني: قوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضَهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّ مِنْهُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ» [المائدة: ٥١]، ولا يشكُّ من له معرفة أنَّ ما فعله ابن عجلان من أظهر الموالاة لهم.

وقد قال شيخ الإسلام في قوله ﷺ: «من تشبه بقوم فهو منهم»: ظاهره تكثير التشبه بهم، كما في قوله: «ومن يتوهم منكم فإنه منهم». ومن تأمل سياق هذه الآيات، جزم أن بعض الموالاة قد يكون كفراً محبطاً للأعمال، فإنه أخبر أنَّ من تولأهم فإنه منهم.

ثم قال: «فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عَنْدِهِ فَيَصْبِحُوا عَلَىٰ مَا أَسْرَوْا فِي أَنفُسِهِمْ نَادِمِينَ. وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا هُؤُلَاءِ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهَدَ أَيْمَانِهِمْ لِعُكْمٍ لِعُكْمٍ حَبَطَتْ أَهْمَالُهُمْ فَأَصْبَحُوا خَاسِرِينَ» [المائدة: ٥٢-٥٣]. فانظر كيف ذكر حبوط أعمال من والاهم.

ثم قال: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مِنْ يَرْتَدُّ مِنْكُمْ عَنِ دِينِهِ فَسُوفَ يَأْتِيَ اللَّهُ بِقَوْمٍ يَجْهُونُهُ أَذْلَلَةً عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعْزَزَةً عَلَى الْكَافِرِينَ» [المائدة: ٥٣]. فانظر كيف حذر أهل الإيمان من الردة المتربعة على موالة المشركين. ثم قال: «هُنَّا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا» [المائدة: ٥٥].

ثم قال: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا الَّذِينَ اخْتَذَلُوكُمْ هُنَّا وَلِيُّكُمْ مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَالْكُفَّارُ أُولَئِكَ ...» [المائدة: ٥٧]. مع قوله: «تُرِكَ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتُولَّونَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِبَسْنَ ما قَدَّمْتُ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَنْ سَخَطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ. وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اخْتَذَلُوكُمْ أُولَئِكَ لَكُنْ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَاسِقُونَ» [المائدة: ٨١]. والفسق يراد به الكفر، كما في قوله: «وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ» [آل عمران: ٢٦]. وقال تعالى: «أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا» [آل عمران: ١٨].

فيما سبحانه الله، كيف عمي هؤلاء عن هذه الآيات وضلوا عنها وعن أمثالها، وقد قال ابن جرير رحمه الله في قوله تعالى: «لَا يَتَّخِذُ الْمُؤْمِنُونَ الْكُفَّارَ أُولَئِكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ فَلَمَّا يَرَى اللَّهَ فِي شَيْءٍ» [آل عمران: ٢٨]. يعني: قد برئ من الله وبرئ الله منه؛ لارتداده عن دينه.

هذه عبارة ابن حجر في تفسيره، وهذا قليل من كثير يدل على ذلك.
والواجب على العبد أن يمعن النظر ويبحث فيها أشكل عليه، ويكثر
من الدعاء بمثل قوله عليه السلام: «اللَّهُمَّ رَبِّ جَرَيْلَ ...» إلى آخره.
فإن ظهر لأحد من الإخوان ما ينافق ذلك أو يرده، فليكتب ما
عنته، فإن كان حقاً قبل منه، وإن كان باطلأً سمع جوابه. ولا حول ولا
قوة إلا بالله.

وصلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ

المراسلة الثانية عشرة

من حمد بن عتيق إلى ابن الكريم ناصر بن حسين ، عافاه الله في دينه
وببدنه ، وهذا لفروع الدين وسنته .

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته

وبعد :

وموجب الخطأ بإلاغك السلام والسؤال عن حالك ، ومن قبل كلام
الشيخ في التهذيب فهو طويل ؛ لأنَّه ذكر الخلاف في المسألة ، ولكن اعرف
الفرق بين من دعى باسم السيد مع كرامته لذلك ، وبين من ترشح للتسمي
به ، وغضب على من لم يسمه به ، فإنه لا شك في قبح هذا الثاني .

منها : أنَّ ابن عباس فسر الصمد بالسيد الذي كمل في جميع أنواع
السؤدد ، وقال أبو وائل : هو السيد الذي انتهى سؤدد .

ومنها : قوله عليه السلام : «السيد الله تبارك وتعالى» .

ومنها : أنَّه صَحَّ عن ابن عباس في قوله تعالى : «قل أَغْيِرَ اللَّهُ أَبْغِي رِبِّي
...» [الأنعام : ١٦٤] : إلهَهُمْ سَيِّدُهُمْ .

ومنها : أنَّ التسمي بذلك وعدم الرضى عن سلبه يدل على كبر في
النفس وإعجاب ، وذلك ينافي كمال التوحيد ويقدح في نفس العبودية ، وقد
قال الله تعالى في الحديث القدسي : «الكبراء ردائهم والعظمة إزارهم ، فمن
نازع عن شيمتها عذبتهم» ، والتعذيب لا يكون على مكرهه تنزيهها ، وإنما
يكون على المحرم .

والوجوه التي تدل على كراهة التسمي بذلك والمنع منه كثيرة ، والكلام
فيمن أطلق ذلك على الغير على الكلام فيمن تسمى به وولى عليه وعادى ،
فتتأملوا ذلك .

وأمّا مسألة آل عريعر، فقد أكثرتم الكلام فيها، وكان ينبغي الاختصار.

وما ذكرته عن الفقهاء في توجيه اليمين على جماعة أمر معلوم، ولكن يخطر علينا فساد المقاصد في هذه الأوقات، وقصد بعض الناس أذى الآخر، وإن كان يعلم أنه لا خبر عنده، فأمّا المشتري ومن تحقق من أنّ عنده في ذلك خبراً، فلا بأس بتحليفه، وأمّا من غاب عن ذلك، وغلب الظنّ على أنّ ما عنده فيه خبر، فلا أرى لتحليفه وجهاً، لا سيّما والمسألة التي ذكرتها عند الفقهاء في مثل دين ثابت أو حقّ.

وأمّا اختلاف المشتري والشفيع، فهي مسألة أخرى، فإن الشفيع لو ترك الشفعة، لم يكن عليه نقص، وقد ذكروا ذلك أنه إذا تعذر معرفة الثمن، سقطت الشفعة في بعض الصور، ذكره في الإقناع وغيره.

وفي بعض المسائل إذا تعذر المعرفة، قوم الشخص المشفوع، ولا مانع من القول بذلك.

وأمّا إلزم المرأة أن تحلف لكلّ صبيٍّ صغير وكبير، وذَكَرَ وأنثى يميناً، فهذا أمّا يمحجه العقل الصحيح في هذه المسألة، فإن الشفعة وجبت للدفع بالضرر، والأمور التي تسقطها كثيرة، والتهمة في الزيادة في الثمن ليست كالحقوق المشار إليها، فلا ينبغي أن يقال: يحلف عشرون، أو ثلاثون أو أكثر من ذلك.

أنّا لم أقف على نصٍّ للفقهاء فيها بعينها، والذي تقتضيه أصول الشريعة عندي ما ذكرت لك.

وصلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلهِ وَصَاحْبِهِ وَسَلَّمَ

المراسلة الثالثة عشرة

من حمد بن عتيق إلى ابن المكرم الشيخ ناصر بن حسين، أقرَ الله له العين، وأزال عنه الحجب والرين.
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

وبعد:

من قبل المسألة في المبيع الذي له شفاعة، بعضهم حاضر وبعضهم غائب، فالذى ذكره الفقهاء أنَّ الحاضر لا يملك إلَّا أخذ الكل أو الترك، وأنَّه لو طلب حُصْته وامتنع من أخذ حُصْة شريكه، بطلت شفاعته، قاله في شرح المتنى نصًا، وكذلك ذكره صاحب الإقناع وغيرهما.
وعللوا ذلك بأنَّ فيه إضرارًا على المشتري، وما عللَه أنَّ للمشتري الامتناع، وعليه لو رضي المشتري بالتشخيص ودفع إلى الحاضر حُصْته، فلا بأس. ثمَّ إذا قدم الغائب وطلب حُصْته، أخذها من المشتري، وإن تركها فهي للمشتري؛ لأنَّ رضي تشخيص المبيع، هذا ما ظهر لي.
وأما المسألة الثانية، فالرجل الذي يدين آخر حتى اجتمع عليه حقوق وقطع له فيها أرضًا، وصار الدين أكثر من ثمن الأرض، وتقول: ما فعله إلَّا حيلة ... إلى آخره.

فالجواب: إنَّ ظهرت الحيلة في أصل الدين، بحيث يدينه ثمن الريال بريالين مثلاً، ويأنَّ الاتفاق منها على قصد إبعاد الشفيع، فلا يبعد أن تقوم الأرض وأخذها الشفيع بذلك، فإنَّ كان تكثير ثمن الزاد مثلاً لنقر صاحب الأرض أو لسبب آخر، فلا يملكه الشفيع إلَّا بالثمن الذي وقع عليه العقد، والظنون والتوجهات لا تترتب عليها الأحكام، مع قوله رسوله: «إِنَّمَا وَلَدَنَّ
فَإِنَّ الْفَلَنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ».

وصَلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ
أَمْلَاهُ الْجَيْبُ فِي التَّاسِعِ وَالْعَشْرِينَ مِنَ الْمُحَرَّمَ سَنَةُ سَبْعَ وَتَسْعِينَ بَعْدِ
الْمَائِتَيْنِ وَالْأَلْفِ مِنَ الْمَجْرَةِ النَّبُوَيَّةِ.

المراسلة الرابعة عشرة

من حمد بن عتيق إلى الأخ المكرم علي بن إبراهيم بن وزرة.
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

وبعد:

فموجب الخطاب إبلاغ السلام، وتذكر أنك هام بتزويج امرأة، وقد
جعلتها عليك مثل فرج أمك.

و قبل الجواب نذكر لك أن الله تعالى قد قال: (هي كظهر أمي)
منكراً من القول وزوراً، فكيف إذا صرحت بالفرج الذي ينبغي الكنایة عنه
تأدباً.

وأما الجواب، فقال أبو مجد بن قدامة: الظهار من الأجنبيّة يصح،
سواء قال ذلك لامرأة بعينها أو قال: كل النساء كظهر أمي، وسواء أوقعه أو
علقه على التزويع فقال: كل امرأة أتزوجها فهي على كظهر أمي، ومتى
تزوج التي ظاهر منها، لم يطأها حتى يكفر. يروى نحو هذا عن عمر رضي
الله عنه، وبه قال سعيد بن المسيب وعمر وعمراء والحسن ومالك
وإسحاق.

ويحتمل أن لا يثبت حكم الظهار قبل التزويع، وهو قول النووي وأبي
حنيفة والشافعي، ويروى ذلك عن ابن عباس؛ لقوله تعالى: ﴿... والذين
يظاهرون من نسائهم ...﴾ [المجادلة: ٣]، والأجنبيّة ليست من نسائهم،
ولأنَّ الظهار يمين ورد الشرع بحكمها مقيداً بنسائهم، فلم يثبت حكمها في
الأجنبيّة كالإبلاء، ولأنَّ حرم محمرة فلم يلزمها شيء، كما لو قال: أنت
حرام، ولأنَّ نوع تحريره، فلم يتقدّم النكاح كالطلاق. انتهى ملخصاً من
المغني.

فقد عرفت هذين القولين، ومع أهل القول الأول عمر، ومع أهل الثاني ابن عباس، والأول هو المذهب عند المتأخرین من الحنابلة.
ولا يخفى أن طريقة الورع اجتناب هذا التزويج، والنساء سوى هذه
كثير، إلا إن أردت أن تفعل الكفارة التي ذكرها الله في سورة المجادلة.
فقد تبين أن الظهار لا يمنع من العقد، ولكن لا تقريرها إلا بعد
التكفير، فإن أراد أحد أن يترخص لأجل قول ابن عباس رضي الله عنه وأبا
حنيفة والشافعی والنبوی، فلا كفارة ولا مذكرة.
وصلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ

المراسلة الخامسة عشرة

من حمد بن عتيق إلى الأخ عبد الله بن صالح، أصلح الله له الشأن،
وهداه للإسلام والإيمان.

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته

أما بعد:

فنحمد الله الذي لا إله إلا هو ولا رب سواه، ونسأله أن يصلي على
محمد ﷺ.

ووصل إلينا كتابك وفهمنا مضمون خطابك، وإن كان في صدره ما لا
يليق ولا يصدر عن عين تحقيق. وقد علمت ما في مدح الإنسان في وجهه
من الذم وإن كان بحق، فكيف إذا كان بغير ذلك.

ثم إن خطابك طلب المشورة متى بالانتقال من بلادك، فأقول: اعلم
أنَّ الله سبحانه وبحمده بعث محمداً ﷺ بالحقيقة ملة إبراهيم، وأمره
بما ينفعها بقوله: «ثُمَّ أَوحِنَا إِلَيْكَ أَنْ أَتَيْنَ مَلْيَةَ إِبْرَاهِيمَ حِنْفِيَا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ» [النحل: ١٢٣]، وأمره بالتصريح لمَنْ ترَكَها بآئِه لازم لها وبريء
مِنْ خالفها بقوله: «قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنْ كُتُمْ فِي شَكٍّ مِنْ دِينِنِي فَلَا أَعْبُدُ
الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكُنْ أَعْبُدُ اللَّهَ الَّذِي يَتَوَفَّكُمْ وَأُمْرِثُ أَنْ أَكُونَ مِنَ
الْمُؤْمِنِينَ . وَإِنْ أَقْمَ وَجْهَكَ لِلَّذِينَ حِنْفِيَا وَلَا تَكُونُنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ» [يونس: ٤-١٠٥]، بل أمره الله أن يصرح بکفر الكافرين وبراءتهم من الدين
بقوله: «قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ . لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ . وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا
أَعْبُدُ» [الكافرون: ١-٣]، وأمثال هذا في القرآن كثير.

وبالجملة فأصل دين جميع الرسل هو القيام بالتوحيد ومحبته ومحبة أهله
وموالاتهم، وإنكار الشرك وتکفير أهله، وبغضهم وإظهار عداوتهم، كما

قال تعالى: «قد كانت لكم أسوة حسنة في إبراهيم والذين معه إذ قالوا لقومهم إننا برأء منكم ونما تبعدون من دون الله كفروا بكم ويدا بيتنا وبينكم العداوة والبغضاء أبدا حتى تؤمنوا بالله وحده» [المتحدة: ٤] ومعنى قوله (بذا) أي: ظهر وبيان، والمراد التصریع باستمرار العداوة والبغضاء لمن لم يوحّدربه.

فمن حق ذلك علیاً وعملاً، وصرح به حتی يعلمه منه أهل بلده لم تجب عليه المجزرة من أي بلد كان، وأماماً من لم يكن كذلك، بل ظنَّ أنه إذا ترك يصلّي ويصوم ويحجّ، سقطت عنه المجزرة، فهذا جهل بالدين وغفل عن زبدة رسالة المسلمين، فإنَّ البلاد إذا كان الحكم فيها لأهل الباطل عباد القبور وشربة الشعور وأهل القمار، فهم لا يرضون إلا بشعائر الشرك وأحكام الطواغيت، وكل موطن يكون كذلك لا يشكَّ من له أدنى ممارسة للكتاب والستة أنَّ أهله على غير ما كان عليه رسول الله ﷺ.

فليتأمل العاقل ولبيث الناصح لنفسه عن السبب الحامل لقريش على إخراج رسول الله ﷺ وأصحابه من مكة، وهي أشرف البقاع، فإنَّ من المعلوم أنَّهم ما أخرجوهم إلا بعد ما صرَّحوا بعيوب دينهم وضلال آبائهم، فأرادوا منه ﷺ الكفَّ عن ذلك وتوعدوه وأصحابه بالإخراج، وشكَّا إليه أصحابه شدة أذى المشركين لهم، فأمرهم بالصبر والتَّأسي بمن كان قبلهم ممن أُوذى، ولم يقل لهم: اتركوا عيوب دين المشركين وتُسفِّه أحلامهم، فاختار الخروج بأصحابه ومفارقة الأوطان مع أنَّها أشرف بقعة على وجه الأرض «لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر وذكر الله كثيراً» [الأحزاب: ٢١]، «ومن يهاجر في سبيل الله يجد في الأرض مِرْاغِيَاً كثِيرًا وسُعْيَا» [النساء: ١٠٠].

نعم إن كانت ولية أهل الإسلام عليكم ضافية وأوامرهم فيكم نافذة ،

وأيدي أهل الشرك والضلال عنكم قاصرة، ولم يبق إلا جفاء في الفروع وقصیر في بعض الواجبات ونحو ذلك، ففي مثل هذه الحال قد تكون المجرة مستحبة في حق بعض الناس. فإن كان في إقامة الإنسان تحفيف للشر وتكثير للخير، فربما يتراجح في حقه الإقامة إذا لم يخف على دينه من الفتنة. وبها ذكرناه يظهر للمتأمل ما يصلح دينه والسلام.

وسئل رحمه الله إذا كان الرجل يُتهم بالرکون إلى الكفار، هل تجوز مجالسته ومحادثته أم لا؟

فأجاب: قد حرم الله تعالى في كتابه الرکون إلى الذين ظلموا، فإذا كان الرکون ظاهراً معلوماً، فلا يجوز للمؤمن أن يتّخذ الراکن جليساً، وأمّا محادثته، فإن كانت لتصييحة ودعوته إلى الله ونفيه عن هذا المنكر، فهذه لا بأس بها، بل هي طاعة الله تعالى وجهاد في سبيله، وأمّا محادثته صاحباً وخليلاً، فذلك لا يجوز، وهو من القوادح في الدين. وأمّا إذا لم يكن الرکون ظاهراً، وليس إلا مجرد تهمة لا دليل عليها، فلا يجوز هجر المسلم لأجل ذلك، والله أعلم.

المراسلة السادسة عشرة

من حمد بن عتيق للإمام سعود.
سلام عليكم ورحمة الله وبركاته

وبعد :

وصل إلي خطك وتأملته، وكثرت الظنون فيه حتى ظننت أن الذي أملأه غيرك؛ لأن فيه أموراً ما تصدر من عاقل، وفيه أكاذيب ما تلقي بمثلك.

وتدذر أنك أشرفت على خط لبارك بن محمد وتحققته، فنقول: ذلك ما كنا نبغي، فإنك المقصود به، وتحققنا أن مباركاً يوصله إليك، وأردت أن يكون لي حجّة عليك عند الله.

وقد جاءنا خط من مبارك يقول فيه ويشهد إن هذا الكلام الذي فيه هو الحق الذي ليس بعده حق، وقد رأه كثير من الإخوان، فما أنكروا منه شيئاً، فلا يضر الحق جحلاً له، فإن كان لك حيلة في الجواب عما فيه من الآيات والأحاديث فأجب عنها، وإنما فاتني الله ولا تغتر بدعاهية ليس لها أصل. وأما قولك إنه غيرني طمع الدنيا، فأنا لا أزكي نفسي، وابن آدم على خطير ما دامت روحه في جسده. وأما في هذا الأمر، فأنا جازم أنني على الحق، والله الحمد، فإن رجعت إلى ما تعلمه مني مما كنت أقول لك وأجاهرك به، عرفت أن طمع الدنيا ما يغيرني، ولا قوة إلا بالله.

واما إنكارك موالاة أهل نجران، فهو مكابرة؛ لأنها أمر قد اشتهر، واحتجاجك بأن عبد الله يولي الشريف، نقول: نبراً لله من موالاة الشريف وأهل نجران جميعاً، ونقول لك أيضاً: لا شك أن عبد الله وقبله والده وقبله بذلك تركي رحهما الله يكاتبون الشريف وينهون، ويعتقدون

بأنهم يفعلون ذلك مكافأة دون المسلمين، واستدفاغاً لشّ الدول، ولا نحملهم إلّا على الصدق، وأنتم تكتابون أهل نجران وتستصرخون بهم على أهل الإسلام لتفريق جاعتهم والإقسام في الأرض ، وأنتم تعلمون عداوتهم لهذا الدين وأهله ، وما جرى بينهم وبين أهل الإسلام، أفلا يستحبّي العاقل؟ .

واما قولك إنّكما ما أنكرتم على عبد الله ، فتقول لك أولاً: إنّا لا نقول إنّ مجرد المكاتبنة تستلزم الموالاة الموجبة للإنكار، وأيضاً نفيك لإنكارنا رجم بالغيب ، فإنه ليس من شرط الإنكار اطلاعك عليه ، وأيضاً من الذي قال إنّ تركنا للإنكار أو غيرنا يكون حجّة لك في فعل ما هو أكبر وأنكر.

واما قولك إنّ جنودك الرجال والمرأة ، فتقول: كلّهم أعداء ، قاتلهم الله ، واستعانتك بهم على أهل الإسلام من أكبر الحجّ علىك ، وما يوجب نفرة كلّ مؤمن عنك .

واما قولك إنّ حكمك ما في عليهم قبل أن يموت الوالد باثني عشر عاماً ، فتقول: ما علمنا أنّ لك حكماً تختصّ به إلّا أنّك أمير للإمام من جنس غيرك من النساء ، ويدلّ عليه أنّ والدك رحمه الله عزلك في حياته ، ومات وأنت معزول .

واما قولك إنّ معك ختمه ، فتقول: حاشا الإمام فيصل رحمه الله مع ما أعطاه الله من العقل والتمييز بين المصالح والمقاصد ، ومعرفة أسباب الفتنة والتحرّز مما يقتضيها ، حاشاه أن يكتب أنّ الرعية تكون فرقتين ، إلّا إن صحة ما ذكرته في خطّك من أنّ عقله اختلف في آخر عمره ، فيكون هذا صدر في تلك الحال ، فيكون وجوده كعدمه ، ولو نقدر أنّ ما تدعيه صدر في صحة عقله ، لكنّ هذا مردوداً عليه ، فإنه أمر مستحيل وجوده في مثل نجد وما يتبعها .

وأماماً قولك إنّي منكر عليك تحيّرك إلى محمد بن عايض، أنكروا عليك السعي في الفتنة وسفك الدماء وطلب ما ليس لك، ومحمد بن عايض ما نقول فيه إلاّ الخير، والظنّ فيه أنه ما يساعدك على ما تحاول، ومعه من العقل والديانة ما يحجزه عن الخروج عن مقتضى الشرع، ومقابلة إحسان آل الشيخ وأل مقرن بالإساءة، حاشاه من ذلك، مع أنه قد علم وتحقق بالعادة الجارية والأدلة القاطعة أنه ما من طائفة قامت في عداوة أهل هذا الدين، ونصبوا لهم الحرب، إلاّ أوقع الله بها يأسه ونوع عليها العقوبات، هذا أمر ثابت يعرفه من نظر واعتبر، ويدلّ عليه قوله تعالى: «وَإِنْ كَادُوا لِيَسْتَفْزُوكُمْ مِّنَ الْأَرْضِ لِيُخْرِجُوكُمْ مِّنْهَا وَإِذَا لَا يُلْبِسُونَ خَلْفَكُمْ إِلَّا قَلِيلًا». سنته من قد أرسلنا بقلك من رسالنا ولا تجد لسنة الله تحويلاً» [الإسراء: ٧٦-٧٧]، فكيف يظنّ بمحمد أنه يعرض نفسه وإخواته، وما أعطاه الله من العزة إلى حلول هذه السنة به، أعاده الله من ذلك، والحمد لله الذي أوصل خطبي إليه حتى، عرفه وتحقق له لأنّ الله قد جعل له نصيباً من العلم، وعنده كتب التفسير والحديث والتاريخ التي فيها أيام الناس.

وأماماً قولك: إنّك بايعت عبد الله قهريّة، فنقول: ثبتت إماماً عبد الله، بايعت أم أيّت، فلو أنّك انت凄ت من بيعة عبد الله ولم يطلبها منك، هل يثبت لك ما ذكرت، أم هل يحمل لك أن تفعل ما فعلت؟، سبحان الله وبحمده، مع أنّك بايعت اختياراً، فإنّك حضرت مع المشايخ من حضر معهم، وبايعت أخاك طوعاً واختياراً، لا قهراً واضطراراً.

وأماماً قولك إنّ أهل نجد بايعوا عبد الله ذلاًّ وقهراً، فهذا قول معلوم عدم صحته، فإنّ أهل نجد بايعوا عبد الله ودخلوا في طاعته طوعاً واختياراً، ثبتت الولاية باتفاق الرعية، ولا نعلم أحداً خالفاً في ذلك ولا نازع فيه، فكان أمراً معلوماً عند الخاّص والعام، وقد اختاره والده وقدّمه في حياته،

ورضيه المسلمين بعد وفاة أبيه ، فصار من نازع في ذلك باغيًّا يجب على المسلمين دفعه وجهاده باليد واللسان والمال ، وهذا الذي ندين الله به ، ونقلَى به رئيًّا ، رضيَتْ يا سعود أم غضبَتْ .

واماً جرأتَك في حقِّ أخيك مثل قولك إنَّ عبدَ الله أفسدَ أديانَ الناس ، فهذا كلامٌ مستبعش لا يحملُ التلفظَ بمثله ، وحرصَ عبدَ الله على صلاحِ دينِ الناس ودياتهم أمر معلوم .

واماً الذين هلكوا في المعتلي ، فرجو أنَّ مَن صلحَتْ نَيَّتهُ منهم شهيد ، ولم يموتوا إلاَّ بأجالم ، ونرجو لهم عندَ الله ؛ لأنَّهُم قُتلوا تحتَ سيفِ ابن سريعة ونحوه من الطواغيت .

واماً دعواك على أخيك فعلَ كذا وكذا ، فلو كان صدقاً ، لم يوجب خروجك عليه وشق عصا المسلمين ؛ لما ثبت عن رسولِ الله ﷺ من الأحاديث أنَّه يجب على المسلم السمع والطاعة ، وإنْ ضربَ ظهره وأخذ ماله ، وأنْتَ لم يضرِ لك ظهرٌ ولا أخذَ لك مالٌ .

فإنْ كان الذي حملَك على ما فعلتَ الطمع في بيتِ مال المسلمين ، واستقلالك ما تأخذُ منه ، فهذا من العدواَن الظاهر ، فإنَّ بيتَ المال مشترك بين المسلمين ، عامَّهم وخاصَّهم ، مع أنَّ أخاك ما قصرَ في عطائك ، يعطيك أشياء لا تستحقها ، فإنَّ الواحدَ منكم كأنَّه واحدٌ من المسلمين .
وما يفعله كثير من الملوك من تفضيلِ أقاربِهم قد أنكره السلف ، وعملَ آئمَّة العدل بمخالفته ، فقد بلغك أنَّ عمرَ بن الخطابَ نقصَ ابنه عبدَ الله عن عطاء المهاجرين خمساً وعشرين درهماً .

فلو أنَّ أخاك عاملَك بما تقتضيه السنة ، وما ذكره مثلُ شيخِ الإسلام في السياسة الشرعية ، لم يكن لك عليه حجَّة ، ولكنَّ أحري بإعانته الله له عليك وعلى من خرج ، فكيف وهو يحثُّ عليك وعلى أشباهك ما لا

تستحقونه ، والظاهر أنَّ هذا ما يخفى عليك .

وأمَّا قولك إنَّك تطلب حكم الله ورسوله ، فأخوك ما يمنع حكم الله ورسوله ، فما الذي منعك من طلب ذلك حين كنت بين المشايخ ، أهل العدل والإنصاف ، فإنْ زعمت أنَّك خائف ، فكيف لم تطلب ذلك بعد ما أفتى على محمد بن عيسى ؟ ، ولو أنَّك كاتبَت أخاك أو المشايخ تطلب المحاكمة لم تُمنع ، فلِمَا لم تفعل ، فأخوك لم يمنعك إلى اليوم وأنت الطالب ، فإنْ طلبت من أخيك بعطيك المواتيق ، وتقدِّمْ عليه وتجالسه عند آل الشيخ ، حصل لك ذلك .

وأمَّا قولك إنَّ عبد الله يزكُلني أخصمك ، فأنا لا أطلب ذلك ، وإذا أراد خصومتك ، فإنَّ قرُبَت منه خاصمك ، فإنَّ بعدَت عنه وجد لها غيري ، فإنَّ عينَ ذلك علىيَّ وألزمني به ، قلت : سمعاً وطاعةً .

وأمَّا قولك إنَّ عبد الله حال بينك وبين ما تملك في الأحساء والقطيف ، فلا نعلم أنَّ عبد الله حال بينك وبين شيءٍ تملكه ، وأمَّا خراج الأحساء والقطيف ، فهو مشترك بين المسلمين ، وحكمه وتدبره عند من ولأَه الله أمرهم .

وأمَّا ما ذكرت من المزاعيل والتخويفات ، فجوابه : «إني توكلت على الله ربِّي وربِّكم ما من دابةٍ إلَّا هو آخذُ بناصيتها إِنَّ ربي على صراط مستقيم» [هود: ٥٦] ، ونصلح بالحق إن شاء الله ، ولا قوَّةَ إلَّا به ، ولا يمنعنا من ذلك تخويف أحد .

وفي خطُوك أمور تحتاج إلى جواب طويـل ، واقتصرنا على القليل منه ؛ ليتبين لك ولمن عندك خطُوك ، لعلَّ الله أن يرَدُك للحق ، وترك ما هو شرٌّ في العاجل والأجل .

وفي الكتاب والسنة ما يبيـن المحقـ من البطل ، والضلـالـ من الصرـاط

المستقيم، كقوله تعالى: «واعتصموا بحبل الله جيئاً ولا تفرقوا» [آل عمران: ١٠٣]، قوله تعالى: «و لا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا» [آل عمران: ١٠٥]، قوله: «إِنَّ الَّذِينَ فَرَقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا يُشَيَّعُونَ لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ» [الأنعام: ١٥٩]

وفي الأحاديث مثل ذلك كقوله ﷺ: «مَنْ خَرَجَ عَلَى أَمْرِي بِضَرْبِ بَرْمَهَا فَاجْرَهَا، وَلَا يَفْيِي لِذِي عَهْدِهَا، فَلَيْسَ مَنِيَ وَلَسْتُ مِنْهُ»، قوله ﷺ: «مَنْ أَتَاكُمْ وَأَمْرَكُمْ عَلَى رَجُلٍ وَاحِدٍ يُرِيدُ أَنْ يُشَقِّ عَصْنَاكُمْ وَيُفَرِّقَ جَمَاعَتَكُمْ، فَاقْتُلُوهُ كَائِنًا مِنْ كَانِ»، قوله ﷺ: «إِذَا بُوِيعَ لِخَلِيفَتَيْنِ فَاقْتُلُوَا الْآخَرَ مِنْهُمَا»، قوله ﷺ: «اسْمَعُوا وَأطِيعُوا إِنْ تَأْمَرُ عَلَيْكُمْ عَبْدُ حَبْشَيَّ كَانَ رَأْسَهُ زَبِيبَةً»، في أحاديث كثيرة في هذا المعنى قد قرأتها وقرأت عليك.

فَاتَّقُ اللَّهَ، فَلَيْسَ أَخَافُ عَلَيْكَ مِنْ قَوْلِهِ: «فَلَمَّا رَاغَوْا أَرَاعَ اللَّهَ قَلْوِيهِمْ» [الصف: ٥]، ومن قوله: «فَلِيَحْذَرُ الَّذِينَ يَخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصَيِّبُهُمْ فَتَنَّةً أَوْ يُصَيِّبُهُمْ عَذَابَ أَلِيمٍ» [السور: ٦٣]، قال الإمام أحمد: أتدرى ما الفتنة؟ الفتنة الشرك، لعله إذا رد بعض قوله أن يقع في قلبه شيء من الزينة فيهمك.

ونحن لا نكره أن يهديك الله إلى صراطه المستقيم، وتكون على ما كان عليه آباءوك الصالحون، وسلفك المهددون، وفيمن ذكرت ممن مات من إخوانك عبرة للمعتبر، رحمهم الله وغفأ عنهم.

اللهم اجعلنا من الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه.

وصلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَسَلَّمَ

القسم الثالث

المسائل والفتاوی

المقالة الأولى مسألة الاستثناء في الإيمان

الحمد لله وحده .

ويعد:

فقد سئل الشيخ حمد بن عتيق عن قول الفقهاء: من قال: أنا مؤمن إن شاء الله، وإن نوى به في الحال يكفر، وإن نوى به في المال لم يكفر، فأجاب:

هذا سؤال من لا يحسن السؤال، فإن ظاهره أن جميع الفقهاء يقولون ذلك، ومن له خبرة بأقوال الفقهاء، تتحقق أن هذه مجازفة عليهم، وقول بلا علم. فإن كان بعض المتأخرین من بعض أهل المذاهب قال ذلك، فهو قول محدث من أقوال أهل البدع، وأنا أذكر لك من كلام العلماء في الاستثناء في الإيمان، وهو قول الرجل: أنا مؤمن إن شاء الله؛ ليتضخم الخطأ من الصواب، ويُعلم من الأولى بالحق في هذا الباب .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: وأما الاستثناء في الإيمان [>] بقول الرجل: أنا مؤمن إن شاء الله، فالناس فيه على ثلاثة أقوال: منهم من يوجبه، ومنهم من يحرمه، ومنهم من يجوز الأمرين باعتبارين، وهذا أصح الأقوال. فالذين يحرّمونه هم المرجحة والجهمية ونحوهم من يجعل الإيمان شيئاً واحداً يعلمه الإنسان من نفسه، كالتصديق بالرب ونحو ذلك مما في قلبه، فيقول أحدهم: أنا أعلم أنني مؤمن، كما أعلم أنني قرأت الفاتحة. فمن استثنى في إيمانه، فهو شاك فيه عندهم.

وأما الذين أوجبوا الاستثناء فلزم فيه مأخذان: أحدهما: أن الإيمان هو ما ميلات عليه الإنسان، والإنسان إنما يكون عند الله مؤمناً وكافراً باعتبار المواجهة

وما سبق في علم الله أنه يكون عليه. وهو مأخذٌ كثيرٌ من المتأخررين من الكلابية وغيرهم، فمن يريد أن ينصر ما استشهد عليه أهل السنة والحديث من قوله: أنا مؤمن إن شاء الله، ويريد مع ذلك أنَّ الإيمان لا يتفضل، ولا يشكُّ الإنسان في الموجود منه، وإنما يشكُّ في المستقبل، وهذا وإن علل به كثيرٌ من المتأخررين من أصحاب الحديث من أصحاب أحد ومالك والشافعي وغيرهم، فما علمنا أحداً من السلف علل به الاستثناء.

قلت: فالمرجحة والبهمية يحرّمون الاستثناء في الحال والمآل، ومسئولة بيسحونه في المآل، ويمنعونه في الحال.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: والمأخذ الثاني في الاستثناء: أنَّ الإيمان المطلق يتضمن فعل ما أمر الله به كله، وترك المحرمات كلها، فإذا قال الرجل: أنا مؤمن بهذا الاعتبار، فقد شهد لنفسه أنَّه من الأبرار المتقين القائمين بفعل جميع ما أمروا به، وترك كلَّ ما نهى عنه، فيكون من أولياء الله. وهذا من تزكية الإنسان لنفسه وشهادته لها بما لا يعلم، ولو كانت هذه الشهادة صحيحة، لكن ينافي أن يشهد لنفسه بالجنة إن مات على هذه الحال. وهذا مأخذ عامة السلف الذين كانوا يستثنون، وإن جرَّزوا ترك الاستثناء بمعنى آخر. وروى الخلال عن أبي طالب قال: سمعت أبا عبد الله يقول: لا نجد بدأً من الاستثناء؛ لأنَّهم إذا قالوا: مؤمن، فقد جاءوا بالقول، فإنما الاستثناء بالعمل لا بالقول. وعن إسحاق بن إبراهيم قال: سمعت أبا عبد الله يقول: أذهب إلى حديث ابن مسعود في الاستثناء في الإيمان؛ لأنَّ الإيمان قول وعمل، والعمل الفعل، فقد جئنا بالقول، ونخشى أن تكون فرطنا في العمل، فيعجبني أن يستثنى في الإيمان فيقول: أنا مؤمن إن شاء الله . ومثل هذا كثير من كلام أحد وأمثاله، وهذا مطابق لما تقدَّم من أنَّ المؤمن المطلق هو القائم بالواجبات المستحق للجنة، إذا مات

على ذلك ، وأنَّ المفترط بترك المأمور أو فعل المحظور لا يطلق عليه أنه مؤمن ، وأنَّ المؤمن المطلق هو البر التقيٰ ولِيَ الله ، فإذا قال : أنا مؤمن قطعاً ، كان قوله : أنا بر تقيٰ ولِيَ الله قطعاً . وقد كان أحد وغيره من السلف مع هذا يكرهون سؤال الرجل غيره : مؤمن أنت ؟ ، ويكرهون الجواب ؛ لأنَّ هذا بدعة أحدهما المرجحة ليحتجوا بها لقولهم : فإنَّ الرجل يعلم من نفسه أنه ليس بكافر ، بل يجد قلبه مصدقاً لما جاء به الرسول ، فيقول : أنا مؤمن ، فلما علم السلف مقصودهم ، صاروا يكرهون السؤال ، ويفصلون الجواب . وهذا لأنَّ لفظ الإيمان فيه إطلاق وتقييد ، فكانوا يحببون بالإيمان المقيد الذي لا يستلزم أن يقال : أنا مؤمن بلا استثناء إذا أراد ذلك ، لكن ينبعي أن يقرن كلامه بما يبين أنه لم يرد الإيمان المطلق الكامل . وهذا كان أحد يكره أن يحيط على المطلق بالاستثناء .

قلت : ظهر القول الثالث الذي هو الصحيح ، وهو أنَّه إذا قال : أنا مؤمن ، فإنَّ أراد بذلك الإيمان المقيد الذي لا يستلزم للكمال ، جاز له ترك الاستثناء ، وإنَّ أراد المطلق المستلزم للكمال ، فعليه أن يستثنى في ذلك .

قال الخلال : أخبرني حرب بن إسحاق عيل وأبي داود قال أبو داود : سمعت أحد قال : سمعت سفيان بن عيينة يقول : إذا سئل المؤمن : مؤمن أنت ؟ ، لم يحيطه ويقول : سؤالك إباهي بدعوة ، ولا أشك في إيماني ، وقال : إن شاء الله ، ليس يكره ولا يدخل الشك ، وقد أخبرني عن أحد أنه قال : لا نشك في إيماناً ، وأنَّ السائل لا يشك في إيمان المسؤول .

وهذا أبلغ ، وهو إنما يحيط بأنه مقرر مصدق بما جاء به الرسول ، لا يحيط بأنَّه قائم بالواجب ، فعلم أنَّ أحد وغيره من السلف كانوا يحيطون ولا يشكُون في وجود ما في القلب من الإيمان في هذه الحال ، ويعملون الاستثناء عائداً إلى الإيمان المطلق المتضمن فعل المأمور .

هذا ملخص كلامه في كتاب (الإبيان)، وقال في موضع آخر:
والناس لم في الاستثناء ثلاثة أقوال: منهم من يحرمه كطائفة من الحنفية،
ويقولون: من يستثني فهو شاكّ، ومنهم من يوجبه كطائفة من أهل
الحديث، ومنهم من يجوزه أو يستحبه وهذا أعدل الأقوال فإن الاستثناء له
وجه صحيح، وتركه له وجه صحيح، فمن قال: أنا مؤمن إن شاء الله ،
وهو يعتقد أنَّ الإيمان فعل جميع الواجبات، ويختلف أن لا يكون أتى بها ، فقد
أحسن ، ومن اعتقاد أنَّ المؤمن المطلق هو الذي يستحق الجنة ، فاستثنى
خوف سوء الخاتمة ، فقد أصاب ، ومن استثنى أيضاً خوفاً من تزكية نفسه أو
مدحها بما يعلمه من التصديق في ترك الاستثناء ، فهو مصيب .

فتبيين بما ذكرناه من الكلام الذي قدمناه أنَّ هذا الإيراد قول غير معروف
عند العلماء المقتدى بهم ، فضلاً من أن يكون الفقهاء كلُّهم قد قالوه . وإذا
كان الأمر كذلك ، وظهر كلامٌ من يعتد به ، وما هو الصواب منه ؟ فلا
حاجة بنا إلى معرفة الأقوال المبتدةعة .

المسألة الثانية

وهي قول السائل: ما معنى قوله ﷺ: «من قال أنا مؤمن، فهو كافر، ومن قال: أنا في الجنة، فهو في النار»؟

فالذى وقفت عليه أن هذا من كلام عمر، كما رواه الإمام أبى حمزة عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أَنَّه قال: من قال: «أنا مؤمن فهو كافر، ومن قال: هو عالم فهو جاهل، ومن قال: هو في الجنة فهو في النار». وأنت لم تذكر له إسناداً ولا نسبة إلى أصل.

وقد علم أَنَّه لا يجوز لأحد أن ينسب إلى النبي ﷺ شيئاً ب مجرد وجود سواد في بياض، وتفصيل ذلك معروف في كتب أهل العلم والحديث. وأما مراد عمر، فقد قال بعض الناس: إن المراد إذا قال: أنا مؤمن؛ آمنا من مكر الله وتألّياً على الله . وقال بعضهم: أى من قال: أنا مؤمن بالطاغوت، فهو كافر بالله ، وكذلك من قال: هو في الجنة قطعاً؛ تكذيباً بحديث «الأعمال بالخواتيم». وقيل غير ذلك من الأقوال البعيدة الضعيفة. وأما أنا، فأقول: الله أعلم بمراد الخليفة الراشد، ولا أعلم في ذلك شيئاً تطمئن إليه النفوس، ولا يستحب من سئل عنها لا يعلم أن يقول: لا أعلم، فالله أعلم.

المسألة الثالثة

قوله: هل يجوز للإنسان أن يحدُث نفسه بقول أنا منافق، أنا أخشى الكفر، وهل هذا شكٌ في الدين أم لا؟

والجواب: قال البخاري في صحيحه: قال ابن أبي مليكة: أدركت ثلاثين من أصحاب النبي ﷺ كلهم يخاف النفاق على نفسه، ما منهم أحد يقول: إنَّ إيمانه كإيمان جبرائيل وميكائيل.

وقال ابن القيم: تالله لقد قطع خوف النفاق قلوب السابقين الأولين؛ لعلهم بدقة وجله وتفاصيله وجله، ساءت ظنونهم بتفوسيهم، حتى خشوا أن يكونوا من جلة المنافقين.

قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: يا حذيفة ناشدتك الله، هل سأني لك رسول الله ﷺ مع القوم؟، فيقول: لا، ولا أركي بعده أحداً. يعني: لا أفتح هذا الباب في تركيبة الناس، ليس معناه أنه لم يبرئ من النفاق غيره. وكيف يكون ما هو من صفات السابقين الأولين شكًا في الدين؟. وعن الحسن البصري في النفاق: ما أمنه إلا منافق، ولا خافه إلا مؤمن.

وقال ابن القيم رحمه الله: وبحسب إيمان العبد ومعرفته، يستدِّ خوفه أن يكون منهم، وهذا اشتدَّ خوف سادة الأمة وسابقيها على أنفسهم أن يكونوا منهم. انتهى.

فكليما زاد الإيمان، اشتدَّ الخوف من النفاق، وعلى حسب ضعف الإيمان يكون الأمان منه.

وأما خوف الكفر، فيكفي فيه قول الله تعالى إخباراً عن خليله إبراهيم: ﴿... وَاجْبَرْتُنِي وَبَنَيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَنْسَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥]، وهو يدلّ

على شدة خوفه من هذا الأمر. وفي الدعاء المأثور: « اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر وعذاب القبر ، وأن أردد إلى أرذل العمر ». .

واعلم أنَّ كون الإنسان يشتَّد خوفه من الكفر والتفاق ، ويكثر البحث عن أسبابهما ونحو ذلك ، هو أمر غير التلفظ به ، وكونه يقول : أنا منافق ، فذاك لون وهذا لون ، والله أعلم . [من الدرر السنّية / ٢٧٦]

ووصلى الله على محمد

المسألة الرابعة

سؤال ورد على الشيخ حمد بن عتيق في المحرمة المعروفة: بأخضر قطن؟ .

فأجاب جزاء الله عنا خيراً: بأن المحرمة المعروفة بأخضر قطن، بعد ما صار أهل الشهاد يزيدون في سلطنهنها، حتى يكون فيها أكثر من عشر أصابع عرضاً في طول ذراعين، إن هذه المحرمة على هذه الصفة حرام لوجهين:

أحدهما: ما رواه مسلم عن عليٍّ رضي الله عنه قال: «أهديت لرسول الله ﷺ حلة سيراء، فبعث بها إلى قلبستها، فعرفت الغضب في وجهه وقال: «إني لم أعطكمها لتلبسها»، فأمرني فأطريقها - أي قسمتها - بين نسائي». وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: أنه رأى حلة سيراء تبع عند باب المسجد فقال: يا رسول الله، لو اشتريت هذه فلبستها للناس يوم الجمعة وللوفد إذا قدموا عليك بالجمعة ، فقال رسول الله ﷺ : «إنها يليس هذه من لا خلاق له في الآخرة»، رواه مسلم وأبو داود والنسائي، وقالا: السيراء المصلحة بالقرآن.

وقال ابن الأثير: السيراء - بكسر السين والمد وفتح الراء - نوع من البرود، ويخالطه حرير كالسيور. ونقل العيني في شرح البخاري عن الأصمعي والخليل وأخرين: أنها ثياب فيها خطوط من حرير وقز ، وإنما قيل لها: سيراء؛ لتسير الخطوط فيها كأنها السيور . انتهى .
وهذه المحرمة أقل أحواها ما ذكره هؤلاء العلماء بلا شك .

والوجه الثاني: أنها حرام على طريقة الخنابلة؛ لأنهم ذكروا أن المباح إنما هو أربع أصابع، فيما دون ذلك وذكروا أنه إذا كان في ثياب متعددة قدر زائد على المباح أنه لا بأس به ، ذكره في الإنعام والمبدع وغيرهما . ومفهومه أن ذلك

إذا كان في ثوب واحد حرم.

وقد صرّح بهذا المفهوم عبد الله أبو بطيء فقال: إذا كان بين قدر كل إصبعين أو ثلاث فاصل غير الحرير، فلا شكُّ أنه يضم بعض ذلك إلى بعض؛ لثلا يلزم جعل الثوب كله حريراً، ويفصل بين كل ثلات أصابع مثلاً بفاصل غير حرير. انتهى.

وهذا المحذور يعنيه هو الذي قصده أهل الشهاد المحتالون على إباحة المحرمات. وهذا إذا سلمنا ما فهم عامة الإخوان بأنَّ الطول غير معتبر. وأما على المفهوم الآخر، فالأمر أعظم من ذلك، والله سبحانه وتعالى أعلم.

● ● ●

سئل الشيخ حمد بن عتيق رحمه الله عن مسائل، فأجاب:

عليكم السلام ورحمة الله وبركاته

وبعد:

● تسأل عن صاحب مواقف من البدع والمنكرات ويغتاب الإخوان
ويسعى في أذاهم، هل يصلٍ بالجماعة أم لا؟ .

الجواب: الرجل الذي هذه أوصافه يجب هجره وعزله عن الصلاة
 بالناس حتى يتوب .

● الثانية: يتيمة الأولى لها هل يزوجها الأمير أو القاضي؟ .

الجواب: قال الإمام أحمد: القاضي أحب إلى من الأمير. إلا
إذا لم يكن في البلد قاض، وصار الأمير عاقلاً واجتهد فيها يصلح حال المرأة
من كفؤها، وما يجب لها من حقٍّ، جاز له تزويجها. وهذا على القول
الصحيح. وأما على قول بعض الفقهاء: من أنَّ اليتيمة التي دون التسع
لاتزوج حتى تبلغ، فالامر ظاهر .

● الثالثة: هل تزوج اليتيمة بغير إذنها؟ .

الجواب: لا تجبر اليتيمة على التزويج؛ لأنَّ العلماء اختلفوا، إذا أذنت مل يجوز أم لا؟ . واعلم أنَّه لا يُشَرِّع بعد اختلام.

● الرابعة: إذا كان في رجل إنسان بقعة بعد الوضوء، هل ييلها بريقه أم لا؟ .

الجواب: ريق الإنسان لا يرفع الحدث.

● الخامسة: إذا كانت يتيمة عند رجل، وأراد أن يتزوجها وهو ولدتها، ومعه عممه لها من الكتاب، هل يجوز له ذلك أم لا؟ .

فهذه مسائلتان:

إحداهما: كون الإنسان يتزوج اليتيمة التي في حجره، وقد ذكرها الله في كتابه، وجاءت الأحاديث في ذكرها عن عائشة رضي الله عنها، وحاصل ذلك أنَّ الله أمره إذا أراد أن يتزوجها أن يعطيها جهازاً كاملاً، ولا ينقصها إذا كانت ذات مال وجمال عما يليق بها من مهر أو مثالمها؛ لأنَّها لوم يكفي لها مال ولا جمال، لأعرض عنها إلى غيرها .

الثانية: الجمع بين موطوة الرجل وبنته من غيرها، هو جائز، كما ذكره الفقهاء في كتبهم .

● السادسة: إذا مرَّ رجل على جماعة بعد ما سكت المؤذن، وقال لهم: صلوا، الحقوا الصلاة، أو طرق على رجل بيته، هل يكره ذلك أم لا؟ .

الجواب: إذا كان هؤلاء الجماعة لم يسمعوا المؤذن، جاز له أن يأمرهم بالصلاحة. كذلك صاحب البيت إذا لم يسمع المؤذن، جاز له أن يطرق عليه بيته. كذلك إذا كان هؤلاء الجماعة من أطراف الناس الذين يخاف أنهم يتغافلون عن صلاة الجماعة، سُنَّ له أمرهم بها، كذلك يجوز في الأحوال النادرة . وأما اتخاذ ذلك عادة مستمرة مع كون الناس يسمعون المؤذنين،

فقد ذكر العلماء أن ذلك لا ينبغي .

- السابعة: إذا طلقت امرأة هل يجوز خطبتها وكسوتها وهي في عدة الأول أم لا؟ .

الجواب: أن الطلاق نوعان: رجعي وبائن، ففي الرجعي لا يحل له شيء من ذلك، لا تعرضاً ولا تصرحاً، وفاعله عاصٍ لله ورسوله؛ لأن الرجعة زوجة. وأما إذا كان الطلاق بائناً، فقد أباح الله التعرضاً في العدة، مثل أن يقول: إني أريد أن أتزوج، أو لو وجدت امرأة تصلح لي لتزوجتها، ونحو هذا. وأما التصرّف، فهو بحرّ؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا جناحٌ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَضْتُمْ بِهِ مِنْ خَطْبَةِ النِّسَاءِ...﴾ [البقرة: ٢٣٥] الآية .

- الثامنة: إذا كان رجل قارئاً وهو شاعر ويقطن الدمام، هو يصل بالجماعة أم لا؟ .

الجواب: الأصل أن الشعر منه ما هو جائز، ومنه ما هو محظى ومحنوع، وفي الحديث: «لأن يمتلي جوف ابن آدم قيحاً خيراً من أن يمتلي شعرًا»، وضرب الدمام من اللهو المنهي عنه، فإذا كان الرجل يغلب عليه الأشعار واستعمال الملاهي، لم يجز أن يجعل إماماً يصلّي بالناس .

- التاسعة: إذا نوخت قوافل في البلاد، وأخذوا فيها قدر ثلاث ليال أو أكثر إلى آخره؟ .

الجواب: مثل هؤلاء السنة في حقهم أنهم يصلون كل صلاة في وقتها مقصورة، يصلون الظهر ركعتين في وقته، والعصر والعشاء كذلك، فإن صلوا مع الجماعة في الأوقات فهو جائز. وأما كون أنهم يقصرون ويجمعون مع كونهم مقيمين، فهذا خلاف السنة، فأخبروهم بالسنة وأمروهم بالعمل بها .

- العاشرة: إذا قال لأمرأته: أنت على كظهر أمري، وهو لا يقدر على العنق ولا على الصيام؟ .

الجواب : اطعم ستين مسكيناً ، لكل مسكين مُدْبِرٌ ونصف صاع من غيره .

● الحادية عشر : إذا كبر قبل إمامه تكبيرة الإحرام ، هل له صلاة أم لا؟

الجواب : لا صلاة له إلا إن أعاد التكبير بعد إمامه .

● الثانية عشرة : إذا قال في كلامه : في بدني أو حالي أو في ذمتي أو في حالي أو في عيني ، هل يكره ذلك ويُنهى عنه أم لا؟

الجواب : لم يبلغني في ذلك شيءٌ من كراهة ولا غيرها ، إلا إن قصد بقوله : في ذمتي أو في حالي النذر واليمين ، فقد جاء الحديث : «إن كفارة النذر إذا لم يسمّ كفارة يمين». وفي حديث آخر : «إن النذر لا يأتي بخير وإنما يستخرج به من مال البخيل». وفي آثار أخرى النهي عن النذر . فإن قصد بذلك اليمين وعين ما حلف عليه ، لزمه الكفارة إن لم يفعل ، هذا ما تيسر ، مع قلة الكتب وانتفاء الأعوان .

وصلی الله علی محمد وآلہ وصحبہ وسلم

المقالة الخامسة

قال: سئل شيخنا حمد بن عتيق في جوابه لمن ناظره في حكم أهل مكة وما يقال في البلد نفسه؟ .

فأجاب بقوله: **﴿سَبَّحَنَكَ لَا عَلِمْنَا إِلَّا مَا عَلِمْنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾** ، جرت المذاكرة في كون مكة بلد كفر أم بلد إسلام، فنقول وبالله التوفيق :

قد بعث الله محمداً ﷺ بالتوحيد الذي هو دين جميع الرسل ، وحقيقةه هو مقصمون شهادة أن لا إله إلا الله ، وهو أن يكون الله معبود الخلق ، فلا يتبعون لغيره بنوع من أنواع العبادة ، ومنع العبادة هو الدعاء ، ومنها الخوف والرجاء ، والتوكيل والإنابة والذبح والصلوة ، وأنواع العبادة كثيرة ، وهذا الأصل العظيم الذي هو شرط في صحة كل عمل .

والأصل الثاني: هو طاعة النبي ﷺ في أمره وتحكيمه في دقيق الأمور وجليلها ، وتعظيم شرعه ودينه ، والإذعان لأحكامه في أصول الدين وفروعه: فالأول: ينافي الشرك ولا يصح مع وجوده .

والثاني: ينافي البدع ولا يستقيم مع حدوثها .

فإذا تحقق وجود هذين الأصلين على وعملًا ودعوة ، وكان هذا دين أهل البلد ، أي بلد ، كان بأن عملوا به ودعوا إليه ، وكانت أولياء من دان به ومعادين لمن خالقه ، فهم موحدون .

وأما إذا كان الشرك فاشيا مثل دعاء الكعبة والمقام والخطيب ، ودعاء الأنبياء والصالحين وإفساء توابع الشرك مثل الزنا والربا وأنواع الظلم ، ونبذ السنن وراء الظهر ، ونشر البدع والضلالات ، وصار التحاكم إلى الأئمة الظلمة ونواب المشركين ، وصارت الدعوة إلى غير القرآن والسنة ، وصار هذا

معلوماً في أي بلد كان، فلا يشكَّ من له أدنى علم أن هذه البلاد محكم عليها بأنها بلاد كفر وشرك، لا سيما إذا كانوا مُعادين أهل التوحيد، وساعين في إزالة دينهم وفي تخرِيب بلاد الإسلام .
وإذا أردت إقامة الدليل على ذلك، وجدت القرآن كله فيه، وقد أجمع عليه العلماء، فهو معلوم بالضرورة عند كل عالم .

وأما قول القائل : ما ذكرتم من الشرك إنما هو من الأفاقت لا من أهل البلد، فيقال له أولاً: هذا إماً مكابرة وإماً عدم علم بالواقع، فمن المقرر أن أهل الأفاقت تبع لأهل تلك البلاد في دعاء الكعبة والمقام والخطب، كما يسمعه كل سامع ويعرفه كل موحد .

ويقال ثانياً: إذا تقرر وصار هذا معلوماً، فذاك كافٍ في المسألة، ومن الذي فرق في ذلك؟ ، وبالله العجب، إذا كتبت تخفون توحيدكم في بلادهم، ولا تقدرون أن تصرحوا بدينكم، وتختفون بصلاتكم؛ لأنكم علمتم عداوتهم لهذا الدين وبغضهم لمن دان به، فكيف يقع لعاقل إشكال؟ ،رأيتم لو قال رجل منكم لمن يدعوا الكعبة أو المقام أو الخطب، ويدعو الرسول والصحابة: يا هذا لا تدع غير الله أو أنت مشرك، هل تراهم يسامعونه أم يكيدونه؟ .

فليعلم المجادل أنه ليس على توحيد الله، فوالله ما عرف التوحيد ولا تحقق بدين الرسول ﷺ ، أرأيت رجلاً عندهم قائلاً ملؤلاً: راجعوا دينكم أو اهدموا البناءات التي على القبور، ولا يحمل لكم دعاء غير الله ، هل ترى يكفيهم فيه فعل قريش بمحمد ﷺ ؟ ، لا والله، لا والله .

وإذا كانت الدار دار إسلام، لأي شيء لم تدعوه من إلى الإسلام وتأمروه بـ بدم القباب واجتناب الشرك وتوايته؟ ، فإن يكن قد غرركم أنهم يصلون أو يحجون أو يصومون ويتصدقون، فتأملوا الأمر من أوله ، وهو أن

التوحيد قد تقرر في مكة بدعوة إسماعيل بن إبراهيم الخليل عليهما السلام، ومكث أهل مكة عليه مدة من الزمان، ثم إنه فشا فيهم الشرك بسبب عمرو ابن لحي، وصاروا مشركين، وصارت البلاد بلاد شرك، مع أنه قد بقي معهم أشياء من الدين، وكما كانوا يحجون ويتصدّقون على الحاج وغير الحاج.

وقد يلتفكم شعر عبد المطلب الذي أخلص فيه في قصة الفيل وغير ذلك من البقايا، ولم يمنع الزمان ذلك من تكفيرهم وعداوتهم، بل الظاهر عندنا وعند غيرنا أن شركهم اليوم أعظم من ذلك الزمان، بل قبل هذا كله أنه مكث أهل الأرض بعد آدم عشرة قرون على التوحيد، حتى حدث فيهم الغلو في الصالحين، فدعوههم مع الله فكفروا، فبعث الله إليهم نوحًا عليه السلام يدعو إلى التوحيد.

فتأمل ما فقى الله عنهم، وكذا ما ذكر الله عن هود عليه السلام أنه دعاهم إلى إخلاص العبادة له؛ لأنهم لم ينazuوه في أصل العبادة، وكذلك إبراهيم دعا قومه إلى إخلاص التوحيد، وإلا فقد أقروا الله بالألهية.

وجاء الأمر أنه إذا ظهر في بلد دعاء غير الله وتواتع ذلك، واستمرّ أهلها عليه وقاتلوا عليه، وتقررت عندهم عداوة أهل التوحيد وأبوا عن الانقياد للدين، فكيف لا يحكم عليها بأنّها بلد كفر؟، ولو كانوا لا يتبشّون لأهل الكفر، وأنهم منهم بريئون مع مسبتهم لهم، وتخطّتهم لمن دان به والحكم عليهم بأنّهم خوارج أو كفار، فكيف إذا كانت هذه الأشياء كلّها موجودة، فهذه مسألة عامة كلية.

وأمام القضايا الجزئية، فنقول: قد دلّ القرآن والسنة على أن المسلم إذا حصلت منه موالة أهل الشرك والانقياد لهم، ارتدَ بذلك عن دينه.

فتأمل قوله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُوا عَلَى أَدْبَارِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ سُؤْلٌ هُمْ وَأَمْلَى لَهُمْ» مع قوله: «وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَإِنَّهُمْ كُفَّارٌ»

مِنْهُمْ)، وأمعن النظر في قوله تعالى: ﴿فَلَا تَقْمِدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخْوُضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا مُّثْلَمْ﴾.

وأدلة هذا كثيرة، ولا تنسوا ما ذكر الله في سورة التوبة: ﴿لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾، وقوله: ﴿وَلَقَدْ قَالُوا كَلْمَةُ الْكُفْرِ﴾. واذكر قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَخْلُنُوا مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَالنَّبِيِّنَ أُرْبَابًا أَيْمَرُكُمْ بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذَا نَصَّمْ مُسْلِمُونَ﴾. تأمل قوله تعالى: ﴿وَإِذَا تَلَوْنَ عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا يَبْيَنُونَ تَعْرِفُ فِي وُجُوهِ الَّذِينَ كَفَرُوا الْمُنْكَرَ يَكَادُونَ يَسْطُونَ بِالَّذِينَ يَتَلَوْنَ عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا﴾ في مواضعين وقد علمت حالم إذا دعوا إلى التوحيد انتهى. والله أعلم.

ومن كتاب العبادات ، الجزء الرابع
عن الدرر السنیة في الأوجوبة النجدية
نقل أوجوبة الشیخ حمد بن متیق من متنین مائة

- سُئل عن الجشاجث أو غيره إذا وضع في اللزاء [هو القف] أو غيره؟ .
فأجاب : لا بأس بالماء الذي يجعل فيه جشاجث والذي يتغير، مثل : ماء الألزية من الظل الذي يجعل عليه إذا أصابه المطر.
- سُئل عن نسي المسع على خفيه؟ .
فأجاب : إذا نسي المسع على خفيه، فعليه الإعادة؛ لأنَّه ترك عضوين .
وأجاب : القيء والرعاف لا ينقض إذا كان خفيفاً، ولا ينفلت من صلاته إذا كان يسيراً .
- سُئل عن الوضوء للجنابة قبل الغسل هل يجب؟ .
فأجاب : لا يجب ، بل هو سنة .
- سُئل عن اغتسل عرباناً بين الناس؟
فأجاب : ومن اغتسل عرباناً بين الناس لم يجز، وإن كان وحده جاز، وقال أحد : لا يعجبني أن يدخل الماء إلا مستراً؛ لأنَّ للماء سكاناً .
- سُئل عن الرجل يكون معه ماء قليل ، وفي بدنـه أو ثوبـه نجاسة والماء لا يكفي لغسل الجميع؟
فأجاب : يغسل به النجاسة ويتيّم للباقي .
وأجاب : التيم بالرمل لا بأس به؛ للحديث : «أتى رجل من أمتي أدركته الصلاة ، فعنده مسلجده وطهوره» .
وأجاب : يستحب تأخير التيم آخر الوقت لمن يرجو وجود الماء ، وروي عن عليٍّ وعطاء والحسن وأصحاب الرأي ، وقال الشافعي في أحد قوله :

التقديم أفضل.

● سئل عن الإمام إذا لم يسمع الإقامة ، هل تجزئ ؟ .

فأجاب : إن كان أمراً مقيماً ولا سمعها ، فقد أجزاء ، وإن كان بغير أمره ولا سمعها ، فتعاد.

● سئل عن المرأة إذا رأت الدم في آخر الوقت ؟ .

فأجاب : تجب عليها الصلاة إذا طهرت ، وإذا رأت الطهر قبل غروب الشمس ، فعليها أن تغتسل وتصلِّي إذا أمكنها قبل الغروب ، وتصلي الظهر والعصر وكذلك إذا رأت الطهر قبل طلوع الفجر ، فتغتسل وتصلِّي المغرب والعشاء ، وإذا رأت الطهر قبل طلوع الشمس ، فتغتسل وتصلِّي الفجر .

● سئل عن القضاة وقت النهي ؟ .

فأجاب : من نام عن الصلاة أو نسيها ، فليصلِّها إذا ذكرها ، لا كفارة لها إلا ذلك ، ولو في وقت النهي .

● سئل عن المرأة إذا بلغت هل تصلي بغير خمار ؟ .

فأجاب : من بلغت يعني حاضرت ، فلا تجزئها الصلاة إلا بخمار .

● سئل عن الرجل يجتل ثم يغتسل ويصلِّي ويجد بلا من ذكره ؟ .

فأجاب : إن وجد الببل في الصلاة فيتوضأ ويصلِّي ، وليس عليه غسل ، وإن وجده بعد فراغه من الصلاة ، فلا إعادة عليه .

● سئل عن رجل ينوي صلاة فرض وحده فكير ، وجاء آخر فدخل معه ...
الخ ؟ .

فأجاب : هذا سنة محمد ﷺ ، فقيل له : وإن صلى شيئاً من صلاته ، فقال : وإن صلى شيئاً من صلاته .

● سئل عن الرجل يصلِّي الفريضة ، ثم يصلِّي بقوم هي لم فريضة ولهم نافلة ؟ .

فأجاب : لا بأس به ، وفيه حديث معاذ ، فقال له السائل : وإن كان إماما في صلاته الأولى ؟ ، فقال : وإن كان إماما في الأولى .

● سئل عنمن قرأ سورة مرثين في ركعة من الفرض ؟ .

فأجاب : لا بأس به .

وأجاب : الرجل إذا فاته شيء من الصلاة مع الإمام ، ثم سها الإمام فجاء بخامسة ، فلا يعتد بها .

● سئل عنمن نسي صلاة أو نام عنها ثم ذكرها والصلاحة الأخرى فقام ... الخ ؟ .

فأجاب : إن كانت الفائتة رباعية والتي تقام كذلك ، فينوي الصلاة التي تقام عن التي نسيها ، ثم يأتي بالتي تقام .

● سئل عن أهل البلد إذا حاصرهم عدو والخ ؟

فأجاب : المستوطنون ببلادهم إذا جاءهم عدو واشتغلوا بالدفع عن أنفسهم وببلادهم وذارتهم ، يجمعون ولا يقترون .

وقال الشيخ حد بن عتيق رحمه الله تعالى : ورد علينا سؤالات ، فمن إخوانكم من يذكر أمرا هينا ، وهو أنه يغرس إبرة في بدن الإنسان حتى يقرب خروج الدم ، ثم يؤخذن على رأس الإبرة من دواء اتصل بكم من النصارى ، فإذا مكث يومين أو ثلاثة ، حدث في البدن جبنا أو ثلاثة من جنس الجدري ، ولا ذكروا أنه صار سبباً لموت أحد . وأخر يقول : مات بسببه أناس كثيرون . وبالجملة ما بلغنا عن الله ولا عن رسوله ، ولا عن أئمة الدين في ذلك تحليل ولا تحريم ، إلا أني وقفت على فتياً لبعض تلاميذ الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحهم الله قال فيها : إنه ما بلغنا فيه شيء ، إلا أنه يخاف إذا حدث بسببه الموت فيكون الفاعل مثل المتسبب في القتل . ونحن نرى هذا الفعل عندنا ولا فعلناه ولا نهينا ولا رخصنا؛ لأنَّه لم يبلغنا فيه أصل . وأما كون

الدواء أصل بكم من النصارى، فجميع الأعيان الأصل فيها الحال والإباحة، إلا ما ثبت النهي منه، أو بان فيه مفسدة ظاهرة متحققة، وقد قال تعالى: ﴿ ولا تقف ما ليس لك به علم ﴾ . ومثل هذه الأمور الأمر فيها هين، ويكفي الإنسان فيها السكوت عنها، حتى يتبيّن دليل شرعيٌ من كتاب الله أو سنة رسوله، وما ثبت عن الصحابة، وما قاله جمّع من الأئمة، والله سبحانه لم يترك شيئاً مما يجب علىخلق العمل به إلا بيّنه على لسان رسوله ﷺ ، كذلك ما حرم أدلة ظاهرة معلومة.

خاتمة الكتاب

قمت بجمع هذا المجموع، ودُوّنت ما احتواه من معلومات مما كتبه العلامة الشيخ حمد بن علي بن عتيق، هي للراغبين والمحبين دليل ونبراس وهداية، وهي تعطي صورة تاريجية لما في قريب تعهد فيه عليه أنه بالتبليغ والإيضاح في مجالات الإصلاح، وهي أمانة من بعدهم ليقولوا كلمة الحق في السراء والضراء والنشط والمكره .

نرجو الله الشفاعة وحسن الجزاء، وأن يغفر لمن سلف ويهدي من خلف، والله ولي التوفيق، وهو حسبنا ونعم الوكيل .
وصلَّى الله على محمدٍ وآلِه وصحبه وسلَّمَ

إسْماعِيلُ بْنُ سَعْدٍ بْنُ إسْمَاوِيلَ بْنُ حَمْدٍ بْنُ عَتْيَقٍ

٢١٥ / ٢ / ١٤١٥ هـ

نهرس هداية الطريق
من رسائل وفتاوی الشیخ حمد بن علی بن عتیق

الصفحة

	المقدمة
٣	ترجمة المؤلف
٦	استدراكات وتعليق
٧	
١١٦ - ١٧	القسم الأول: الرسائل
	الرسالة الأولى: سبیل النجاة والفكاك من موالة المرتدين
١٩	وأهل الإشراك
٧٣	الرسالة الثانية: الدفاع عن أهل السنة والاتباع
	الرسالة الثالثة: الفرق المبين بين أهل السلف وأبن سبعين
١٠١	وإخوانه الأحادية الملحدین
١١١	الرسالة الرابعة: التحذير من السفر إلى بلاد المشركين
١٩٠ - ١١٧	القسم الثاني: المراسلات
	المراسلة الأولى: من حمد بن عتیق إلى الإمام المعظم والشريف
	المقدم المسماً محمد الملقب الصديق، زاده الله من
١١٩	التحقيق وأجاره في مآل من عذاب الحريق
١٣١	المراسلة الثانية: من حمد بن عتیق إلى من بلغه من المسلمين
	المراسلة الثالثة: من حمد بن عتیق إلى الأخ المكرم الشیخ
١٣٧	عبد الله بن حسن المخضوب

- المراسلة الرابعة: من حمد بن عتيق إلى من بلغه هذا الكتاب
من المسلمين القريبين والبعيدين ١٤١
- المراسلة الخامسة: من حمد بن عتيق إلى من يصل إليه هذا
الكتاب من المسلمين ١٤٥
- المراسلة السادسة: من حمد بن عتيق إلى الأخ المكرم قويرش بن
معجب، سلمه الله ١٤٩
- المراسلة السابعة: من حمد بن عتيق إلى الأبناء المكرمين محمد
ابن هليل وسعود وسعد ١٥٥
- المراسلة الثامنة: من حمد بن عتيق إلى الوالد الكريم محمد بن
المهنا، سلمه الله ١٥٧
- المراسلة التاسعة: من حمد بن عتيق إلى الابن المكرم محمد بن
عبد العزيز الورثان ١٥٩
- المراسلة العاشرة: من حمد بن عتيق إلى الأخ المكرم محمد بن
عايض، سلمه الله ١٦٣
- المراسلة الحادية عشرة: من حمد بن عتيق إلى الابن المكرم محمد
ابن علي ١٦٧
- المراسلة الثانية عشرة: من حمد بن عتيق إلى الابن الكريم
الشيخ ناصر بن حسين ١٧٥
- المراسلة الثالثة عشرة: من حمد بن عتيق إلى الابن المكرم ١٧٧
- المراسلة الرابعة عشرة: من حمد بن عتيق إلى الأخ الكريم علي
ابن إبراهيم أبي الوزارة ١٧٩
- المراسلة الخامسة عشرة: من حمد بن عتيق إلى الأخ عبد الله بن
صالح ١٨١

١٨٥	المراسلة السادسة عشرة: من حمد بن عتيق إلى ابن الإمام سعود
٢١٤ - ١٩١	القسم الثالث: المسائل والفتاوي
١٩٣	المسألة الأولى: مسألة الاستثناء في الإيمان
١٩٧	المسألة الثانية: مسألة «من قال أنا مؤمن، فهو كافر، ومن قال: أنا في الجنة، فهو في النار؟»
١٩٩	المسألة الثالثة: مسألة (هل يجوز للإنسان أن يحدّث نفسه بقول أنا منافق، أنا أخشى الكفر، وهل هذا شك في الدين أم لا؟)
٢٠١	المسألة الرابعة: مسألة المحرمة المعروفة: بأخضر قطن.
٢٠٧	المسألة الخامسة: مسألة في حكم أهل مكة وما يقال في البلد نفسه
٢١١	فتاوي من كتاب الدرر السنية في الأجوبة النجدية
٢١٥	الخاتمة
٢١٧	الفهرس